



# صناعة الفقيه

أسامة



رأفت فريد سويلم

# صناعة الفقيه

بقلم

رأفت فرید سویلم

١٤٣٠ھ = ٢٠٠٩م

١  
٣  
٥  
٦



## حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م

رقم الإيداع

٢٠١٠/١٣٧٧٠

# مكتبة الرضا

العنوان: مول الرضا: الزقازيق- ميدان المحطة- شارع البوستة.

هاتف: ٥٥٢٣٤٥٦٥٨ - ٥٥٢٣٦٦٣٠٤ / محمول: ٠١٣٨٨٢١٤٣



## إهداء

إلى أساتذة وجهاينة الجامع الفقهية ...

وفقهاء النوازل الأفذاذ ...

وصانعي الفقهاء ...

ومنتجي المجتهدين ...

ومحبي الفقه النابهين ...

تحية حب وتقدير وإجلال

المَقَامَاتُ

## مقدمة

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الحكيمِ العليمِ بمصالحِ عبادِهِ، شرع لنا من الدين ما تستقيمُ عليه حياتنا، ويكونُ به فلاحنا؛ رحمةً منه وفضلًا، ورفقًا منه وتيسيرًا.

أحمدُهُ حمدًا كثيرًا يُوافي نعمَهُ ويُكافئُ مَزِيدَهُ، لا أحصي ثناءً عليه؛ هو سبحانه كما أثنى على نفسه، جلَّ وجهُهُ وعزَّ جاهُهُ، يفعل ما يشاء بقدرته.

وأصليٍّ وأسلمٍ على أظهر من مشى على الأرض، فأناهاها بفقهِه ورأفته، وفهمه وحِكمته. وأشهد بالوحدانية أنه لا إله إلا الله، وأشهد شهادةً على شهادة أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ، فقهَ الأمة؛ فكشف الله به غباوةَ الجهالةِ والظلمةِ.

وأترضى وأترحمُ على صحابته الكرام، وأخصُّ بالتحية الأربعةَ الأعلام؛ صديقه وحبيبه ومواسيه أبا بكرٍ الصِّديق، القلبَ الواسع والعقلَ الراجح، ومقويه وناصره العدلَ العادل ابنَ الخطاب، والحبيي الطاهرَ عثمان، والشجاعَ البدرَ المناهضَ للكفرِ يومَ بدرٍ والأحزابَ عليَّ بنَ أبي طالبٍ ﷺ.

وعلى أزواجهِ أمهاتِ المؤمنين، وذريتهِ وأهلِ بيته، الطيبين الأخيار، المحسنين الأبرار، المثقين الأطهار، وعلى التابعين وتابعيهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعد:

«أطعمته لحمي وأسقيته دمي» و«كتبته براء عيني وبدم قلبي» و«أذبت فيه عقلي وفكري» و«بذلت فيه فُصاري جهدي» و«شغلت به عن نفسي وأهلي» و«عشت له عمري ودَهري» «أدافع عنه وأنافح»... عباراتٌ مؤثرة قيلت عن كتبٍ حقيقةً بأن تُقال عن أمرٍ واحد هو: خدمةُ الدين.

الدعوة.. تلك الوظيفة الشاغرة والثغرة التي لم تُسدّ؛ فعلى الرغم من تلك الجهود الضخمة المبذولة إلا أن اتساع الحرق لا يكفي تلك الترقيعات، ويكفي أن تعلم أن نصف الأمة لا يصلي.

وَنَحَسِبُ أَنَّ شِيخَ الدَّعْوَةِ -وَاللَّهُ حَسِيبُهُمْ- قَدْ أَدَّوْا وَاجِبَهُمْ وَبَدَلُوا مُهَجَّهُمْ وَضَحَّوْا، وَأَوْذَوْا وَصَبَرُوا حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ وَمَكَّنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ. ونحن لا ننكر أن هناك من قادة الدعوة من أهملوا بعض الطاقات؛ فلم يسخروا الشباب للعمل والدعوة، مع عدم إيجادهم برامج تستوعب الشباب؛ وهو الشيء الذي ولّد زهدًا عند كثير من الشباب في العمل الدعوي.

ولكنَّ الحَقَّ أَنَّ الشَّبَابَ الَّذِي مِنَ الْمَفْتَرَضِ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِمْ وَاجِبُ الْإِنْتِشَارِ الْأَكْبَرِ وَالتَّغْيِيرِ الْأَوْسَعِ -لِلْأَسْفِ الشَّدِيدِ- حَرَكَتُهُمْ هَزِيلَةٌ، تَلْمَحُ فِيهَا «الْكِسَاحُ الدَّعْوِي» وَ«الْبَطَالَةُ الدَّعْوِيَّةُ»!!

وما لم يتحرك الشباب خاصة بتوجيهات الشيوخ والعلماء الذين هم بمثابة المنظم للمسيرة، والمحرك للإيمان، والباعثين للقيام -إذا لم يتحرك هؤلاء الشباب ويتركوا هذا السُّبَاتِ المميت وذلك «البرود الحركي الآسن»، إذا لم يخرجوا عن ذواتهم وأهوائهم، ويتحرروا من سجون أنفسهم؛ ليفكروا في همّ الدعوة وإنقاذ الناس قبل أن تأكلهم النيران؛ فسوف تأكلهم النار هم أول ما تأكل.

إِنَّكَ إِذَا لَمْ تَدْعُ إِلَى اللَّهِ فَسَوْفَ تَجْتَثِكُ الْفِتْنُ وَتَغْزُوكَ فِي عَقْرِ بَيْتِكَ، وَكَمْ رَأَيْنَا مَنْ تَحَلَّوْا عَنْ وَاجِبِ الدَّعْوَةِ كَيْفَ انْزَلَقَتْ أَقْدَامُهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ؛ فَتَحَجَّرَتْ قُلُوبُهُمْ وَجَمَدَتْ مَآقِيهِمْ؛ وَكَانَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ اسْتَمْرَعُوا وَضَعُوا الْوَاقِعَ بِالْعَجْزِ وَالتَّرَاجُعِ الدَّعْوِي؛ وَشَيْئًا فَشَيْئًا أَدَّى «التَّقْوَعُ» فِي النِّهَايَةِ إِلَى الْإِنْسِلَاحِ مِنَ الثَّبَاتِ وَالتَّرَاضُحِ بِالْكَلِيَّةِ. وَصَدَقَ رَبُّنَا حِينَ حَدَّثَنَا ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَتَأْتَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي  
الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلًا إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ  
شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿التوبة: ٣٨-٣٩﴾.

فالحل العملي الأكيد للثبات على هذا الدين - ولا سيما في هذا العصر الطافح  
بالشهواتِ والمادية - هو الدعوة إلى الله.

ولكن لا بد من التأهيل والتدريب وصناعة هؤلاء الشباب صناعة جديدة، في  
مصانع متخصصة وحضانات إيمانية تربوية، تشكّل الخامات وتوظف الطاقات،  
وتتعرف على القدرات والمهارات؛ لتصنع لنا في النهاية الشخصية الإيجابية الفعالة.  
إنّ الصحوة الإسلامية اليوم في أمس الحاجة إلى تلك الصناعة: صناعة الفقيه  
والمربي والداعية والمفسر والمحدث والأصولي واللغوي والإعلامي.. وكل المتخصصين  
غاية التخصص.

لكنّ الشباب يسألون: مَنْ يصنعهم؟ ومن يكتشفهم؟ وأين يُصنعون؟ ومتى  
يُصنعون؟ وكيف يُصنعون؟ وما الثغرات التخصصية التي ينبغي أن يسدوها؟  
إنّ خمس ملاعق من السكر في كوب الشاي لا تجعل الشاي حُلُومًا ما لم تُقَلَّبِ  
السكر. فالشاي بمثابة الأُمَّة، والسكر: الشباب، وما لم يتحرك الشباب؛ فلن يكون  
للأمة أيُّ طعام، سيظل الشاي مُرًّا.

فالتقليب هو التدريب، والتدرب لبُّ التحرك؛ ولكن السؤال المهم: من الذي  
يدرّب هؤلاء الشباب؟ من الذي سيقبّل السكر؟

ولذا فإنني أعتقد أنّ أهم واجبٍ على الدعاة الآن هو تحديد الثغرات المفتوحة التي  
أتي الإسلام من قبيلها، ويا ليت شيوخ الدعوة يكتبون تحت هذا العنوان: «ثغرات ينبغي

أن تُسدَّ؛ يُبَيِّنون فيه خطورة الثغرة والصفات اللازمة فيمن يتقدم لسدّها من الشباب؛ ليسهل على الشاب اختيار ما يتناسب مع ميوله وقدراته؛ ليصنع لنفسه هدفاً في الحياة.

وصناعة الهدف هي أهم وأخطر ركن في التغيير؛ فتحديد الهدف هو الذي يرسم مسار حياة الإنسان، ومهما بذل المؤمن من جهد وعرق؛ فإنه لن يحقق شيئاً ما لم يكن قد حدد هدفه بدقة، وهذا الذي طبقه سلفنا حين أيقنوا أن «من لم يمض بسفينته في بحر الحياة دون أن يعرف أي ميناء يقصده؛ فلا ربح مواتية بالنسبة له»، وكيف لا وهم الذين قالوا: «ثمن السيادة ترك الوسادة».

وإن صناعة هذه الشخصية الشبابية القوية بذاك الهدف الدقيق تحتاج منا إلى خطة واضحة لبناء هذا النموذج الفذ على المنهج الرباني الذي يحوي بين طياته كل مبادئ الإنجاز والفاعلية، هذا المنهج الذي يرتكز أساسه على بناء الإيمان وسمو الروح.

ولا يستهيننَّ مخلصٌ أو ناصحٌ أمين بكلمة تبني شاباً أو تصنع رجلاً، ولا يخشى ألا يجد لكلامه صدًى عند البعض؛ فيكون كالرسوم على الشاطئ تمحوها الأمواج! فإن كلمة صنعت إماماً؛ قالها إسحاق بن راهوية يوماً: «لو جمعتم كتاباً مختصراً للصحيح سنة رسول الله ﷺ؛ قال البخاري: «فوق ذلك في قلبي؛ فأخذت في جمع الجامع الصحيح».. سبحان الله! كلمة!! نعم: بل ورب إشارة تقيم حضارة. والتاريخ حافل بما يؤكد أن هناك من الشباب من إذا بُيِّن له الطريق سار فيه فصار علماً يُقتدى به، وكيف لا والشباب هم مخزون الطاقة في الأمة!

ولكنَّ الدراسات النفسية والتربوية أكدت على أن طاقات الشباب لا تتفجر ولا تُكتشف ولا ينتفع بها على الحقيقة إلا في ظل العمل الجماعي لا الفردي؛ فينبغي أن نعي ذلك جيداً، ويا ليتنا نربي الصغار في الكشافة والمعسكرات وغيرها؛ ليتربوا على المسؤولية والقيادة والمهام الإدارية وصناعة الذات وتنمية القدرات منذ نعومة أظفارهم.

وإن غالب الإخفاق في حركة الشباب إنما كان سببه أن بعض الشباب لا يعرف قدراته؛ فيتكلف من الأعمال ما لا يطيق، أو يتحمل من الجهد ما لا يقدر عليه؛ فيأتي عمله ضعيفاً وجهده محدوداً، ثم قد ينقطع عن طريقه؛ لأنه لا يرى لجهده كبيرَ ثمرة، ولا كثيرَ فائدة.

لقد آن الأوان أن نترك «العفوية» و«الارتجالية» و«العشوائية» وعدم مراعاة الأولويات في تربيتنا للشباب؛ فحديث الرسول لمعاذ حينما أرسله لليمن؛ فيه بيان الأولويات وبيان أهمية تقديم المهم؛ إذ إن عدم الترتيب ووضع الخطط والأهداف مع الاستعجال وترك الصبر؛ تكون نتيجة الفشل والإحباط وترك العمل، فلننظر أين نضع أقدامنا؛ حتى لا نسمح للهزيمة النفسية أن تتسلل إلينا فتقعدنا؛ فنكون قد ساعدنا أعداءنا على أنفسنا بأنفسنا.

وإن إهمالنا للشباب وعدم احترام وتقدير ما يقومون به، ومعاملتهم على أن صغار ليس لهم خبرة؛ ولّد فيهم زهداً فينا وفي الحق الذي معنا؛ فصرنا نرى ونسمع عن بعض الشباب الذي ينظر إلى الغرب الكافر أو الشرق الملحد نظرة إعزاز وإكبار؛ لما يرى في بلاده من تقدم تقني أو صناعات ثقيلة؛ بل فتجده يحقر المسلمين: أهل دينه وملته!!

وهنا لا بد أن نؤكد للشباب لتكون منصفين على أنه إذا كانت هناك أممٌ أخرى تقدمت وفاقَت المسلمين صناعياً؛ فإنَّ أمتنا الإسلامية انفردت بصناعة لم ولن توجد عند غير المسلمين، تلك الصناعة هي «صناعة الرجال»، الرجال المؤمنون بالله واليوم الآخر، قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]، كما أننا خير أمةٍ ولا فخر، ويكفينا قول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٩].

ثم إنَّ أيَّ حضارة - كما يقول أساتذة التاريخ - تقوم على جانبين: رُوحِي، ومادي، ونحن وإن كنا قد تخلّفنا مادياً؛ فما ذاك إلا لأننا أهملنا توجيهات ديننا الحنيف، فهبطنا وعلا القوم على أكتافنا، كما أننا نحاول أن نواكب، فلنا نسبة ولو ضئيلة، أمّا الغرب فاستغل ما وصل إليه مادياً في الإفساد في الأرض بالتعدي على الغير، وتخلّف تخلّفاً تامّاً في الجانب الروحي؛ وما إحصائيات انتحار الشباب الجماعية في سويسرا وغيرها من دول العالم عنك ببعيدة، وتطالعك الصحف كل لحظة بحوادث الاغتصاب المستمرة، والقتل، وشرب الخمر، والشذوذ الجنسي، والتحرش بالأطفال، والتفكك الأسري، والضيق والانهيار النفسي... كل ذلك وأكثر لدى الغرب.

إننا إذا تحدّثنا عن التّقنيات الحديثة والصناعات الثقيلة؛ فلا ينبغي أن نغفل - إذا كانت لدينا أمانة - دور الأمة الإسلامية في صناعة الرجال وتربية الكوادر الإيمانية التي قادت العالم في يومٍ من الأيام، شهد بذلك تاريخنا الإسلامي الحافل؛ ولا زالت أمتنا بفضل الله ولادةً للكوادر الشبابية، وإنهاض هذا الدين مرهونٌ بجهدهم؛ فما قامت نهضةٌ قطُّ إلا على أكتافهم؛ نعم: فهم للأمة اليد التي تفعل وتؤثّر وتغيّر، وإنّ الذين سافروا للتجارة عبر الآفاق وفتحوا الأطراف من البلاد كانوا من الشباب.

الشباب روح هذه الأمة وريحانها، نصرها بهم معقود، وأملها بدونهم محدود، وكيف لا وقد قال الصادق المصدوق عليه السلام: «نصرني الشباب وخذلني الشيخ». على أيديهم قامت دعوات؛ بل إنَّ كثيراً من الدعاة كبار السن حين يركنون إلى الدعة والراحة؛ ترى شاباً حازماً متوقّداً يُذكي فيهم رُوح البحث العلمي والدعوة إلى الله؛ فينهضون للتحرك والجهاد.

فللشباب المسلم المتدين أثرٌ بالغ في عموم أعمال البر؛ فإنك لا تكاد ترى عملاً من

الخير إلا ولهم دورٌ مؤثرٌ فيه، وإنهم بحق صنّاع الحياة.

قال ابن الجوزي رحمته الله في (صفة الصفة): «لكل شيء صناعة، وصناعة العقل حُسنُ

الاختيار».

لهذا كله جاءت هذه الرسالة «صناعة الفقيه»؛ لتكون واحدةً من تلك الصناعات المهمة، وثغرة من تلك الثغرات التي ينبغي أن تُسدَّ، أقدمها نصيحةً لعامة المسلمين وخاصّتهم؛ لألفت أنظارهم إلى ضرورة البحث والتنقيب عن الشخصيات الفذة من شباب المسلمين، ثم توجيه طاقاتهم نحو هدفٍ واحدٍ يناسبهم ويتماشى مع مواهبهم؛ ليتخصصوا فيه ويخدموا الدين من خلاله.

وهي رسالة كتبتها من قلبي؛ لأنها مشكلة حقيقية عشتها وعانيت منها، وما أنا إلا واحدٌ من تلك الجموع الغفيرة من شباب الصحوة المباركة.

عرضتُ فيها للمشكلة الحقيقية للشباب الملتزم، وكيف يصنعون هدفهم، وأصلتُ لقضية التخصص وكيفية الوصول إلى هدفٍ تخصصي يسدُّ ثغرةً واحدة، كما بيّنتُ الطريق لمن لم يظهر له هدف؛ فاقترحت عليه التوجه إلى دراسة الفقه شريطةً أن يجتاز فيه بعض الاختبارات ليرى مدى ميله إليه. ثم أكدت على خطورة هذه الثغرة (الفقه) المتروكة من شباب الصحوة، وشرحتُ بالتفصيل كيفية طلب الفقه المنهجي، وأهم الضوابط الدقيقة للدراسات الفقهية.

ولحاجة الشباب للتطبيق وضرب الأمثلة العملية أوردت فصلاً في كيفية تحرير المسائل الفقهية، وفصلاً آخر -ختمتُ به البحث- اشتمل على جملةٍ كاثرةٍ من التوجيهات والمقترحات العملية للذين بدأوا بالفعل، أو سيبدأون -بإذن الله- في تطبيق هذا المنهج بإخلاصٍ وجِدِّية. وقُبيل الخاتمة أثبتُ منظومة الشيخ محمد

عبد الحكيم القاضي - حفظه الله - في الفقه وطلبه وأحاسن كتبه.

فهيأ أيها الحبيب شمّر عن ساعد الجدّ؛ فإنّ حاجة الأمة إلى الفقيه كحاجتها إلى الماء والهواء؛ فمستجدات العصر لاتقف ولا تنتهي عند حد؛ فنحتاج إلى فقيه النوازل الذي تأصّل على فقه السلف؛ ليوكب متغيرات العصر، وليثبت للعلمانيين والمتغربين وكل الأدمغة المستعمرة أنّ الشريعة الإسلامية قادرةٌ على التجدد والاستمرار، وأنّ الفقه الإسلامي يملك في ذاته قوة التطور؛ عند تفعيله وإنزاله إلى أرض الواقع.

ويومَ كان الفقه قويّاً وفتياً كانت الأمة في قمة مجدها؛ لكنها نزلت إلى الحضيض بقدر ما فقدت من الفقه في الدين ومعالجة ما يعترضها من مشكلات على ضوء الكتاب والسنة. فما أمسّ حاجتنا إلى إيجاد ولو فقيهاً واحداً في كل قريةٍ ومحلّة يرجعُ الناسُ إليه في أمور دينهم المشكّلة عليهم والتي لا تحتمل التأخير؛ لنسُدّ بذلك فرض الكفاية الواجب علينا؛ وإلا أئتمنا جميعاً، وكنا خائنين للأجيال القادمة.

وأود أن أنبه إلى أن هذا البحث قد كتبه أيضاً لأخواتي المسلمات المجتهدات؛ فدورهن لا يقل أهمية عن غيرهن من الرجال والشباب؛ إذ إننا بحاجة إلى الفقيهة المؤمنة التي تُعلّم النساء الأحكام الخاصة بالنساء وخصوصاً الأمور التي يُستحيا منها، وليتخذن أمهن عائشة رضي الله عنها فقيهة الأمة مثلاً يُحتذى، وليذكرون حديث المرأة - في البخاري - التي جاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض، فأمرها كيف تغتسل، قال: «خذي فرصة من مسك فتطهري بها»، قالت: كيف أتطهر؟ قال: «تطهري بها!»، قالت: كيف أتطهر؟! قال: «سبحان الله!! تطهري بها!»، قالت عائشة رضي الله عنها: فاجتذبتها إليّ، فقلت: تتبعي بها أثر الدم. نعم استحيا الرسول صلى الله عليه وسلم فعلمتها عائشة رضي الله عنها.

وأنت أيها الأخ المسلم فلتجتهد كذلك في طلب الأحكام الشرعية، واعلم أن الجهل في أيامنا منتشر والعلم بركوني وركونك مندثر، فلنر الله من أنفسنا خيراً، قال الله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٧]،  
 فلنعمل ولنجتهد ولنواصل التعب والمثابرة، ولنهدف حياتنا في تخصصنا لننجح وتنجح أمتنا.  
 فخذ هذا الكتاب مرشدًا لك تنطلق منه لتصبح فقيهاً مجتهداً؛ مشاركةً مني في القيام  
 بدوري وواجبي تجاه هذه المشكلة التي تواجه أمتي. وقد استعنت بالله وحده وسألتُهُ  
 الهداية والسداد، بعد استخارته سبحانه ومشاورة إخواني الشباب، فإن وُفِّتُ فمن الله؛  
 وإلا فحسبي أني حاولت، ويكفيني شرف المحاولة.

وقد جاءت خطة هذا البحث على النحو التالي:

الفصل الأول: المشكلة الحقيقية لشباب الصحوة.

الفصل الثاني: تخصص تنفع وتؤثر.

الفصل الثالث: الفقه عمدة العلوم.

الفصل الرابع: حقيقة الفقه.

الفصل الخامس: كيف نطلب الفقه؟

الفصل السادس: كيف تحرر مسألة فقهية؟

الفصل السابع: ضوابط الدراسات الفقهية.

الفصل الثامن: توجيهات ومقترحات.

الفصل التاسع: منظومة في الفقه وطلبه.

هاك الطريقَ فاسلكه، بذلتُ في تمهيدِه لك قُصارى ما عندي، وكيف لا أخدمك  
 وأنت أخي في رحلة الغربة وظهيري عند الكبوة. والثقة فيك أكيدة من أنك لن تبخل

على أخيك بدعوة رحمةٍ وغُفرانٍ تُطفئُ ما جنى من ذنبٍ وعصيانٍ.  
 أسألُ اللهَ العليمَ بحالي، أن يَهْدِيَنِي في حَيْرَتِي، وأن يُطْفِئَ حُرْقَتِي، وأن يَشْفِي عُلَّتِي،  
 وأن يجعلني وإياكَ وشبابَ المسلمين من خُدَّامِهِ؛ فعسى أن يرانا أذلاءً نسترضيه فيرضى  
 عنا؛ إنه رحيمٌ.

وأرجو الله إن تم هذا الكتاب أن يكون سائقًا للمتفقهين إلى مراتب المجتهدين،  
 حاجزًا لهم عن أنواع التخبط المَشِين. وعلى الله الكريمِ اعتمادي، وإليه تفويضِي  
 واستنادِي، وحسبي اللهُ ونعم الوكيل، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله العزيزِ الحكيمِ.

وَصَلِّ اللّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

وكتب

رأفت فريد سويلم

٢٠٠٧/٧/٧ م

# الفصل الأول

المشكلة الحقيقية لشباب الصحوة



## الفصل الأول

## المشكلة الحقيقية لشباب الصحوة

إننا حين نعرض لمشكلة ما ينبغي أن نحددها أولاً؛ فتحديدها جزءٌ كبيرٌ من حلها، وإذا كانت المشكلة مصيرية تهمُّ الأمة، فينبغي ألا يتعرض لحلها إلا مَنْ ملكوا الرؤية الشاملة لواقع الأمة، والذين عركتهم الحياة والتجارب والمشكلات، وعاشوا فيها سنين طويلة يلاحظون ويدققون النظر، ويسجلون بالإحصائيات حركة الأمة وتأثيرها وتأثرها، فيعلمون موضع الداء ومكمن الخطر؛ ولذلك فهم بحق عقل الأمة الموجّه وقلبها النابض الواسع الشفوق.

ودون هؤلاء قومٌ يتركزون حول ذواتهم، ينظرون إلى المشكلة نظرةً جزئيةً يعممونها على الواقع؛ نعم: «فكثير من طلاب العلم يقيس أحوال العالم الإسلامي كله على الحالة التي يعيش فيها؛ فإذا كان يعيش في رخاء وأمن ظن أن المسلمين جميعاً كذلك، ومن ثم فإنه يستغرب من شكوى بعض الناس من سوء الأحوال، ويرى أن الحديث عن انهيار حضاري أو تحلل أخلاقي أمرٌ مبالغٌ فيه؛ لأن البيئة الضيقة التي تغذى ذهنه بالصور والنماذج بيئة يغلب عليها الصلاح. وقد يكون للتربية الأنانية التي تلقاها بعض الناس في صغره أثر في جعله لا يرى أبعد من أرنبه أنفه»<sup>(١)</sup>.

ولذا فنحن بحاجة إلى توسيع مدارك الشباب بواقع الأمة وتتبع خريطة المسلمين، وتعريفهم بسمات وطبيعة عصرهم، وكيف يواجهون التحديات والمغريات المتجددة

(١) «مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية»، د. عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م، (ص ٩٩).

والمستمرة، التي تسعى وتخطط لطمس هويتهم واقتلاع جذور عقيدتهم؛ ليسهل بعد ذلك السيطرة على أمتهم.

«إن الحديث عن المشكلات ينبغي أن يتجاوز السطحية الساذجة، ويأخذ بعداً رأسياً أعمق، يتمثل في التحليل الهادئ للمشكلة، ودراسة أبعادها، وطرح حلولها الواقعية. وكما أن التحليل المبسط للمشكلات من خلال عقدة السبب الواحد والحل الواحد أو الانخداع بمظاهر المشكلات دون حقيقتها، وكما أن هذا التناول المفرط في السطحية منهج مرفوض؛ فإن الجانب الآخر المفرط في افتعال أسباب وحلول لا يزيد على أن يكون مجرد صرف عن حقيقة الحل وجوهره، وإزعاج لذهن القارئ»<sup>(١)</sup>.

وبناءً عليه فحين نعرض لمشاكل الشباب ينبغي أن نفهمهم قبل أن نفهمهم، ونتعرف على طبيعتهم وميولهم وخصائصهم.

ومن أهم ما يميز الشباب: العاطفة الجياشة، والقوة والحماس، والمسارعة والتضحية، والجدية وحب الالتزام والاستقامة، يحبون الوضوح والصراحة، ولا يعجبهم «اللف والدوران» - كما يقال -، يميلون للتحرك والتطبيق، والاختصار وعدم التطويل والتشقيق، ينصرون الحق حين يؤمنون به ولو أدى إلى ذهاب أنفسهم.. يميلون إلى العمل الجماعي أكثر من الفردية، منتجون، يحبون أن يروا ثمرة عرقهم بين أيديهم.. هم قلب هذه الأمة ونبضها النابض، بدونهم تركد ولا تقوم، وعلى سواعدهم تنهض وتتقدم.. مصباحها المضيء.. وفتيلها المشتعل.. وزيتها الموقد.. إيمانهم حين يؤمنون عميق، واتصالهم بالله جَدُّ وثيق.. يحزنون على كل قاعدٍ في الطريق، ويودون أن ينصروا أمتهم، ويجاهدوا بأموالهم

(١) «الترية الجادة ضرورة»، محمد بن عبد الله الدويش، دار الصفا، القاهرة، دار الوطن، الرياض، ط ٤، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م (ص ٧٥). بتصرف يسير جداً.

وأنفسهم في سبيل الله، يشتاقون إلى جنّة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، يلمون بالتلذذ فيها بالحوار العين، وليتمتعوا بالنظر إلى وجه الله الكريم.

### المشكلات العامة للشباب:

بدايةً نود أن نقول: «إنَّ وجود المشكلات أمرٌ طبيعي في حياة الناس، وربما يؤدي إنعام النظر إلى الاعتقاد بأنها نعمة؛ حيث تجدد روح المقاومة، وتحفز آليات العمل والحركة؛ ولكن تراكم المشكلات دون حلولٍ جيدةٍ يؤدي إلى إطفاء فاعلية الإنسان، وجعل الشروط الموضوعية للأداء العالي المطلوب مفقودة. إنَّ أهم مجال يتجلى فيه إبداع العقول البشرية هو الحلول للمشكلات»<sup>(١)</sup>.

وثمة أمرٌ مهمٌ ينبغي التأكيد عليه أيضًا؛ وهو عدم الإحباط نتيجة الشعور بمشكلات الواقع، وأهمية ربط هذه المشكلات بالتفاؤل والثقة بنصر الله؛ لأن كثيرًا من المسلمين رأوا أن الواقع وتحدياته أضخم من أن يقوم بأعبائه بشرًا، وليس للأمة إلا أن تنتظر ما يأتي به القدر دون أن تعمل وتبذل، ونسوا أن الله وعد أنه دينه سيظهر ويعلو؛ «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَىٰ آلِ الدِّينِ كُلِّهِ» [الفتح: ٢٨]، وأخبر ﷺ أن هذا الدين سيعم أرجاء المعمورة؛ فقال ﷺ: «لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدْرٍ وَلَا وَبْرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ هَذَا الدِّينَ، بَعَزَّ عَزِيزٌ، أَوْ بَدَّلَ ذَلِيلٌ، عَزًّا يَعْزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذَلًّا يَذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ» رواه أحمد. إن إدراك هذا المعنى وإبرازه أمام الأمة يبعث على العمل والجد؛ إذ إن الواثق بتحقيق هدفه هو وحده الذي يستطيع أن يعمل<sup>(٢)</sup>.

(١) «مدخل إلى التنمية المتكاملة»، (ص ١١٠).

(٢) انظر: «التربية الجادة»، (ص ٨٩-٩٠)، وقرأ وراجع: «تذكير أفئدة المؤمنين بمبشرات النصر والتمكين»، للشيخ سيد حسين العفاني.

من هذا المنطلق يعرض بعض الأساتذة للمشكلات العامة للشباب فيقول: الحقيقة أن مشكلات الشباب لا تتبع من الشباب ذاتهم؛ بل من المجتمع؛ فليس في عقول الشباب ولا في نفوسهم أي مرض أو آفة يعانون منها؛ ولكنهم بمثابة جهاز حساس يرتسم عليه كل ما في المجتمع من مظاهر الفوضى والتدخل والاضطراب.. وكذلك مظاهر الخير والقيم والأخلاق<sup>(١)</sup>. والحديث عن مشكلات الشباب يعود في قسم كبير من دوافعه إلى كل ما يأتي ويذر، وهي لا تبلغ جزءاً يسيراً من مشكلات شباب الغرب. ولكن مهما يكن فإن مجتمعنا يشدُّ بحبال من التقليد الأصم الأبكم إلى المجتمعات الغربية، ويقدر ما أحرزناه إليهم من القرب أحرزنا ما يتبرمون به من مشكلات<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا يقول الدكتور محمد بن إسماعيل المقدم - حفظه الله تعالى:

«ما أشد حاجتنا إلى إعادة النظر في تقويم الرجال بعد رحلة الشقاء التي تركت قلوبنا مجرحة، وأيدينا مرتعدة، وسيوفنا مثلثة، تلك الرحلة التي قام فيها على أمرنا فريقُ التحفِّ الإسلام، وتبطنَ الكفر، حمل بين فكيه لساناً مسلماً، وبين جنيبه قلباً كافراً مظليماً، حرص كل الحرص على أن يطفى نور الإسلام، ويهدم عز المسلمين، فلم يجد أعون له من هذا الغرض السيئ من أن يقدم الكفر والفسوق والعصيان في ثوب إسلامي، ويتولى تزيينه لنا سدنته من الزعماء، وربائبه من المفكرين، فكانت النتيجة ركاماً ضحلاً تافهاً مظليماً من المبادئ التي أخذناها لنستر بها عُربنا فعربنا! والمناهج التي اقتبسناها لننسج بها آمالنا فنسجنا بها أكفاننا!»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الإسلام ومشكلات الشباب»، مكتبة الفارابي، ط ٣، (ص ١٤، ١٦).

(٢) انظر: المرجع السابق، (ص ١٨، ٢٢).

(٣) عن: «زهر البساتين من مواقف العلماء والربانيين»، للشيخ سيد حسين العفاني، دار العفاني القاهرة،

ط ٣، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م، (٦ / ٢٧٩).

ويتحدث فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب - حفظه الله تعالى - عن دور الشباب في مواجهة تلك التحديات فيقول: «دور الشباب في أن يصنع نفسه صناعة جيدة ولا يتنظر؛ فيكون قوياً: إيمانياً وعقلياً وفكرياً، وفههاً وقيماً، وهذا متاح الآن بوسائل الإنترنت والكتب والرسائل والتعلم عن بُعد؛ فالتحديات المعاصرة تحتاج لرجال، والحل في الخطوط العريضة للإسلام المذكورة في سورة العصر: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]»<sup>(١)</sup>.

فقد اشتملت سورة العصر على القواعد الأربع التي يقوم عليها هذا الدين وباستكمالها يحصل للشخص غاية كماله، وهي: العلم والعمل والدعوة والصبر؛ ولذا قال الشافعي رحمته الله: «لو لم ينزل - من القرآن - غير هذه السورة لكفت الناس؛ لأنها شملت جميع علوم القرآن»<sup>(٢)</sup>. فعلى الشباب أن يتعلموا، ثم يعملوا بما تعلموه، ثم يدعوا الناس إلى ما آمنوا به وعرفوه وعملوا به، ثم يصبروا على الدعوة إلى الله وعلى ما يواجهونه فيها من مصاعب ومشكلات.

قال القاسمي رحمته الله في «محاسن التأويل» عند تفسيره لسورة العصر: «وهذا نهاية الكمال؛ فإن الكمال أن يكون الشخص كاملاً في نفسه، مكماً لغيره، وكمالاً بإصلاح قوته العلمية والعملية، وصلاح القوة العلمية بالإيمان، وصلاح القوة العملية بعمل الصالحات. وتكميله غيره لتعليمه إياه صبره عليه وتوصيته بالصبر على العلم والعلم. فهذه السورة على اختصارها هي من أجمع سور القرآن للخير بحذافيره. والحمد لله

(1) «شباب الصحوة بين العطاء والفتور»، لمجموعة علماء، مقال مجلة البيان، الصادرة عن المنتدى الإسلامي، العدد ٢٦٦، جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ = يوليو ٢٠٠٦، (ص ٤٧).

(2) «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني»، للألوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (٢٢٧/٣٠).

الذي جعل كتابه كافيًا عن كل ما سواه، شافيًا من كل داء، هاديًا إلى كل خير» اهـ.

ويذكر الدكتور محمد يسري إبراهيم -حفظه الله تعالى- أن الحل في «أن يبذل الشباب من جهدهم ووقتهم ما يصل بأمتهم إلى مكان الصدارة والريادة والقوة؛ بدلًا من التبعية والتخلف والانزامية، خاصة أن أمام الأمة عقبات كثيرة، ومنها: الأمية، والجهل، والتبعية، والضعف، والفقر... وغير ذلك، ولا يتصوّر الخروج من ذلك إلا بجهدٍ وعطاءٍ ودأب، واجتهادٍ وثقافةٍ وعلمٍ وعملٍ؛ هذا الذي يُخرج الأمة من وهديتها، بعد إيمانٍ بالله ﷻ عميق، وبعد صبرٍ وإخلاصٍ وثباتٍ على الحق دؤوب، كما قال الله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]، هذه قاعدة معلومة ووعد لا يتخلف، والله ﷻ أصدق وأقوم قِيلًا وأحسن حديثًا»<sup>(١)</sup>.

ويقول خبيرٌ مجرّب من أكابر فقهاء الواقع، هو الأستاذ الدكتور عبد الكريم بكار -حفظه الله تعالى- تحت عنوان (انقسام الصفوة أعاق التقدم الفكري):

«الإجماع على التفاصيل في القضايا الإصلاحية مستحيل، ولا سيما حين تتسع الرقعة، وتختلف الظروف والإمكانات والمعطيات...»

أما الاختلاف في الأصول والأسس والمحاوَر بين الذين يفترض أنهم يقودون سفينة واحدة؛ فإنه في الحقيقة أكبر من أن يوصف بأنه مشكلة؛ لأنه أوجد مشكلات لا حصر لها، وقعد بالأمة كلها عن القيام بمهمتها في البلاغ المبين، وعن التلخص من المشكلات الكثيرة المتركمة في حياتها.

ولا نتحدث هنا عن الانقسام بين من يرى الحلول خارج الإطار الإسلامي، وبين من يراها داخله، وإنما حديثنا عن المثقفين الإسلاميين الذين يلتقون في المنطلقات:

(١) «شباب الصحوة بين العطاء والفتور»، (ص ٤٧).

الكبرى والأهداف الإصلاحية العامة، ويتخذون من العقيدة والشريعة مصدرًا للضوابط والمعايير...

ويبدو أن أسباب هذا الانقسام عديدة؛ لكن يمكن اختزالها إلى سببين:

الأول: هو الزاد الثقافي والمعرفي الذي يتشبع به كلُّ منا، فهناك من يعرف كل شيء عن التاريخ والتراث والأحكام الشرعية، لكنه لا يقرأ أبدًا في العلوم الاجتماعية، ولا يحاول أعمال الذهن في استيعاب الواقع الموضوعي، وكيفية السيطرة عليه، والتحكم به وتوجيهه. وتغلب هذه الوضعية على أكثر طلاب العلم الشرعي.

ولدينا فريق ثانٍ، يقف على الطرف الآخر، فخبرته الشرعية والتراثية محدودة، وهو مشغول بالتعمق في تخصص من التخصصات، ويعرف عن الواقع نتفًا يلتقطها من بعض نشرات الأخبار والمطالعات العامة. ويغلب هذا الشأن على كثير من أساتذة الجامعات، ومن على شاكلتهم.

وثمة فريق ثالث، اتخذ من العلم مهنة وحرفة، يرتزق من ورائها، وهو يحاول القيام بالحد الأدنى من عمله الوظيفي المهني بما يضمن له الاستمرار؛ ومعظم هم منصرف إلى تثمير الأموال وإطعام الزوجات والعيال.

الثاني: مدى الاهتمام بالشأن العام للأمة، وتوفير الشروط الموضوعية اللازمة لقيامها بحق الاستخلاف. وكثير ممن نسميهم «صفوة» صرف هم إلى تحقيق أو تأليف كتاب، يعلق على نشره آملًا كبرى، أو إقراء خمسة حاشية من الحواشي، أو بناء مسجد، أو إتقان خطبة يريد إلقاءها...

ولا يسأل هؤلاء أنفسهم عن مدى جدوى الجهود الصغرى إذا لم تكن موظفة في

سياق عام، وفي مناخ صحي غير مسمم ولا خانق... إلخ.

وثمة فئة محدودة جداً تبصر كل أجزاء الصورة، وتعرف الأولويات.. ولعل الله تعالى يبارك في عددها وجهدها في خدمة الإسلام وأمته.

وأدى هذا الانقسام إلى إيجاد جزر ثقافية منعزلة، كما أوجد حيرة كبرى لدى الأجيال الجديدة التي بدأت تشعر بقسوة العيش وإنسداد الآفاق، وهم يجدون الكبار الذين سيديرون لهم الطريق منقسمين على أنفسهم، ويتحدث كل منهم على موجة، ليس لها جهاز استقبال عند الآخر!

لا أريد هنا أن أقترح شيئاً لسد الفجوات وتوحيد الرؤى؛ لكنني أعتقد أن بإمكاننا أن نفعل أشياء كثيرة، لو تملكنا الغيرة على رفعة هذا الدين وكرامة هذه الأمة، ولو انطوت جوانبنا على مثل حرقه الأمهات!!<sup>(١)</sup>.

وأودُّ منك قارئى الكريم أن تعيد التأمل في هذه العبارة الأخيرة: (لو تملكنا الغيرة على رفعة هذا الدين وكرامة هذه الأمة، ولو انطوت جوانبنا على مثل حرقه الأمهات!!).. إنها كلمة تحرك الراكد وتحرق البارد، وتبكي المحترق، وترعد الكريم، وتملأ قلب المؤمن الحق شفقةً على أمته.. فهل وجدت لها صدئى في نفسك؟!.. أمثال هذه الكلمة المخلصة حرّقت شباباً فحركتهم لنصرة الأمة، منهم:

الأستاذ رضا صمدي الذي قال: «وأجمعتُ أمري ولم يكن عليَّ غمّة، وبحثت وتباحثتُ هذا الهم مع بعض الغيورين من حملة هذا الدين، فقلنا: إن ثمة خللاً، فأمتي عدد أفرادها يربو على الألف مليون، وثرواتهم الأرضية (كالبترول والذهب والمعادن الأخرى) تقدر بنصف ثروات العالم، ومساحة الأراضي التي تسيطر عليها أمتي تقدر بثلاث خمس مساحة العالم أو أقل بقليل.

(١) «مدخل إلى التنمية المتكاملة». رؤية إسلامية، (ص ١٠٩ - ١١٠).

وليس العلم ينقصنا بل منها عباقرة شاركوا في بناء حضارة القرن العشرين، وزاحموا أساطين التقنية الحديثة، ولهم نظريات علمية بأسمائهم تشهد أن عقل المسلم لا يقل ذكاءً عن عقول بني الأصفر.

ورُحِتْ أقلُّبُ نظري في أزمت أمتي الكثيرة، وطَفِقْتُ أستخلص العبرة من تاريخ أمتي القديم؛ لعلِّي أجد ما يدرأ حيرتي ويقتل شكوكي.

فطالعت محنة المسلمين مع التتار والصليبيين والقرامطة، فعلمت أن أمتي قد مرَّت بمحن أشد وأنكى من المحن التي تشهدها.

وتأملت إمكانات الصحوة الإسلامية فوجدتها ليست بذلك العجز الذي يتصوره البعض، بل على حسب إحصائيات الهيئات التنصيرية نفسها: فإن الإسلام يحتل المرتبة الأولى من حيث الديانات التي تكتسح الساحة العالمية.

وبعد هذا التأمل استخلصت أن قدرات الأمة على النهضة وفرصتها للخروج من الورطة جيدة إلى أبعد الحدود، ولكن تلكؤ القافلة في المضي، وتوالي المحن دون مواجهة صارمة للخروج من موقف الهزيمة، كل ذلك دعاني لمزيد تأمل في أسباب هذا التلكؤ والتباطؤ.

وقدَّر لي أن أكلف ببعض المهام الدعوية، وكانت مهمة شاقة وعسيرة، ولم أجد من يساعدني في تلك المهمة، فبدأت أفكر ملياً في تلك المهمة كيف يمكن أن تؤدَّى، وبقليل من التحليل خلصت إلى أنه لا بد لهذا العمل من فريق يقوم به، ولا بد أن يكون هذا الفريق متفهماً لطبيعة العمل، ولديه الاستعداد للقيام به.

وقد قمت باختيار من توسمتُ فيهم تلك الصفتين، وقمنا بوضع تصور للعمل، ووضعنا الأهداف الغائية والمرحلية، وكيفية التطبيق والمتابعة، وتعاهدنا على ضرورة

الصبر حتى يؤتي المشروع أكله، ويبدو صلاحه.

وبجلدٍ وصبر وأناة قام ذلك الفريق بأداء العمل، حتى بدى أثره، وشهد القاضي والداني بنجاح الإدارة الجديدة في عملها.

وكانت هذه التجربة هي التي ألهمتني جانبًا من جوانب الفرصة التي أمام أمتي للخروج من أزمتها وورطتها، وأرتني خللاً ظاهرًا في نفس الوقت في الآلية التي ارتضى بعض الدعاة أن تسير بها الصحوة الإسلامية المباركة.

ذلك الجانب أن شباب الصحوة قادرين على أداء أي عمل إذا تم تدريبهم كما ينبغي، شأن أي إنسان يتمتع بقدرات عقلية عادية، وهذا ما أثبتته الدراسات النفسية الحديثة، وأقول: بل هذا ما أمر به الشرع المطهر؛ حيث قال النبي ﷺ: «اسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ»<sup>(١)</sup>، وكان من دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي أساليب الإدارة الحديثة يلحق العامل عبارة: «سأحاول»، بدلًا من عبارة: «لا أستطيع»، ويُعلم أن يستعمل عبارة: «هذا تحدٍّ»، بدل أن يقول: «هذا الأمر صعب». والخلل هو أن تهمل تلك النفس البشرية، ويُهمل تزيينها، ويرضى من حولها بمستواها الدون، وإذا ما حاولت أمرًا ترقّب الناس فشلها كأته أجل محتوم.

إن هذه هي المصيبة، والرُّزءُ المعضل، إن رجال أمتي كُثُرُ، وأبطالها موفورون، وكلماتها يملأون الأفق؛ ولكن أحدًا لم يجربهم، كما أن أحدًا لم يكلفهم. كلما أن أحدًا لم يكتشفهم.

فتوالت الأجيال على هذه الوتيرة من الإهمال والعماسي، حتى تولد في الشعور الجمعي تلك البلادَة التي نراها، وصار اليأس طبعًا، والقنوط سجيةً وخلقًا، ولم يُجد مع هذا الداء دواء.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) متفق عليه: البخاري (٢٨٢٣)، ومسلم (٢٧٠٦) من حديث أنس ؓ.

واستيقنت أن شباب الإسلام يجب أن يولدوا ولادة جديدة، ويتلقوا عقائدهم الاجتماعية من جديد؛ حتى تزدان نفوسهم بفطرة سوية قابلة لتلقي أوامر الشرع، بل قادرة على فهم ما يدور حولها من كيد ومكر.

وصار ديدني وهججيري استنفار شبيبة الإسلام لتكذيب دعوى اليهود أن محمداً ﷺ خَلَفَهُ بنات.

وكانت محاوراتي مع كل من حولي حول ضرورة تدريب كوادر الدعوة على الدعوة، وضرورة احترام خدمة الدين عبر إيجاد الجيل الدعوي الحاذق المحترف المدرب على كل المهارات الدعوية، وضرورة بدء المعركة الحضارية الكبرى مع كل الملل الزائفة والأفكار الأرضية الباطلة، التي أضلت البشرية وهامت بها في أودية الفناء والعبث، إنها المعركة التي إذا بدأت فلا حاجز يمكن أن يقف أمامها، فجنودها البواسل هم شبيبة الصحوة المباركة، وكل صاحب جبهة لم تسجد إلا لله رب العالمين.

سمعت همهمة بعض اليائسين: ألا فائدة من المحاولة، وأن الإصلاح قد دخل في دائرة المستحيل، وأن كل محاولة تبذل ما هي إلى كحجرٍ يرمى في بحيرة راكدة، ستحدث تموجات مؤقتة، ثم تعود البُحيرة إلى ركودها.

أبيئت هذه النظرة القائمة، وذاك القنوط البائس، وأحييت في نفسي الأمل، وتلفتُ من حولي أصرخ بوارق الأمل لتشتغل، فرأيت من إرهاصات الألق ما أيقظ في همة متحفزة، وأشعل في فؤادي عزيمة متقدمة، فَرَحْتُ أستنصح ذوي الوداد والصدق من أهل المشورة، ومن أذمت كلمة اليهود مشاعرهم مثلي، فوجدت في قلوبهم ذات الأمل، وذات المهمة، وذات العزيمة، فقلت: أرى أن رؤانا قد تواطأت، فيممت وجهي شطر الواقع أستلهم منه دليلاً على إمكانية الحل، فأتنتني في الحال نماذج من حملة الدين

الغيورين المضحين، الذين ذكروني بصفات الأماجد من السلف الصالح؛ وعلمت حينئذ أن المشكلة لا تعدو أن تكون حيرةً في كيفية خدمة الدين، وحيرةً في اختيار الطريقة المثلى لمجاهدة الباطل ونصرة الحق.

فقلت في نفسي: ليس من حل إلا أن تُفَصَّلَ أساليب خدمة الدين تفصيلاً، ونوضحها توضيحاً، ونيسر لشبية الإسلام معرفة ما يليق بمهاراتهم وإمكانياتهم، حتى لا تكون هناك ساعد إلا وقد شمّرت للبدل، ولا قلبٌ إلا وقد عزم على المشاركة؛ لتقطع المعاذير على الكسولين والقعدة الذين رضوا بأن يكونوا مع الخوالف، وليعلم كلُّ متمم لهذا الدين أنه من جنود الحق، لا يسعُهُ التولي يوم الزحف إلا متحرفاً لقتالٍ أو متحيزاً إلى فئة<sup>(١)</sup>.

فلتبحث باستمرار عن مجالات وأفكار جديدة تنفع بها نفسك وأهلك وأمتك؛ فانتق من طرق وأساليب خدمة الدين ما تتقنه، أو تخصصّ فيها تجد نفسك قادرة عليه، مستطبعةً إياه؛ وإلا فلا تحصر نفسك في جانب من جوانب الدعوة أو وسيلة من وسائلها، إذا لم تستطعه أو شغلت عنه لأيّ سبب من الأسباب؛ فلتتركه إلى غيره، ولا تقدم «تقاعدًا مبكرًا»، واحذر من التهرب من مسؤولية العمل لهذا الدين؛ بل ضع نفسك على حال الاستعداد الدائم للعمل في أي مكان وأي موقع، ومارس التضحية، وأثر ترخص النفس في خدمة الدين، ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥]<sup>(٢)</sup>.

إذاً فمشكلة الشباب الملتزم بتحديد هي: كيف ندعو إلى الله؟ أو كيف نخدم الدين؟  
والحل: التدريب، والتدريب عملٌ وتطبيقٌ وممارسة على أرض الواقع، ومشاركة

(١) «٣٠ طريقة لخدمة الدين»، دار الوطن، القاهرة، ط ١، ٢٠٠١م، (ص ١٣-١٩)، بتصرف.

(٢) انظر: «تراجع الهم الدعوي»، لمحمد بن فهد الجيفان، (ص ٤٧-٤٨) بتصرف يسير، نقلًا عن «إلى حامل الدعوة هل من نهوض بعد كبوة»، لهشام بن عبد القادر آل عقدة، دار الصفوة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٦٤)، المرجع السابق، (ص ١٩).

في قلب الميدان، ومزاحمة دعاة الباطل، وعدم فسح المجال لهم، يقول فضيلة الدكتور محمد يسري إبراهيم حفظه الله تعالى: «فإن الداعية لا يكون كذلك إلا حينما يكون إماماً للامة، وعلى سبيل المثال: فالإمام أحمد رضي الله عنه كان إماماً للامة؛ بذل نفسه للناس، فخالط الشباب والكبار والصغار، وربى الناس عملياً على أرض العمل؛ فأصغت له الآذان، واشترأبت إليه الأعناق؛ فمن حقوق الشباب على علمائهم أن ينزلوا معهم إلى الميدان، ويشاركوهم في العمل، ويصححوا أخطاءهم»<sup>(١)</sup>.

فالتدريب: أن يتدرب الشاب على فنون الدعوة وأساليبها المختلفة؛ كالخطابة والإلقاء، والتعليم والتعلم، وتربية الأطفال، ومهارة الحاسب، والوسائل العصرية في الاتصالات، والتأليف، والدعوة الفردية، والعناية بالشباب، والدعوة الميدانية، ورعاية الفقراء والأيتام والمساكين، والعمل الجماعي، والترجمة، والمراسلات، وإصلاح ذات البين، وعمارة المسجد، ومحاربة المنكرات، ومخاطبة الجماهير، والمطبوعات والمسموعات والمرئيات، والتنسك والإصلاح، والدعاء، وتسخير المناصب المؤثرة، والجهد الإعلامي... وغيرها.

وإذا كان أهل الكفر يبذلون؛ فإننا بحاجة لاحتراف خدمة الدين، لمواجهة هذا العداء المستمر منهم للدين. إن (ديل كارنيجي) الأمريكي المشهور أنشأ معهداً عالمياً للعلوم الإنسانية ولاقى قبولاً من ملايين الناس وأصبح للمعهد فروعاً كثيرة في دول أخرى لماذا؟ لأنه اهتم بالتدريب وقام عليه.

إننا بحاجة إلى أمثال هذا المعهد، وإلى تأصيل القضية (التدريب)؛ فموسى عليه السلام لما رأى العصا تحولت حية فزع وولّى، ولكن في المرة الثانية أمام فرعون رأى نفس المشهد فثبت؛ لأنه

(١) مقال «شباب الصحوة بين العطاء والفتور»، لمجموعة من الدعاة، (ص ٤٦).

تدرب في الأولى، ومحمد ﷺ رباه ربه أيضًا؛ فكان يرمى الغنم في صغره<sup>(١)</sup>؛ ليتدرب على سياسة الرعية والمحافظة عليها بالصبر والأناة والحكمة.. وهكذا باقي الأنبياء. والأمثلة على ذلك كثيرة ليس هنا مجال ذكرها، راجعها وقرأ مجلات التدريب وكيف تتدرب عليها في كتاب مهم لمحمد موسى الشريف بعنوان (التدريب وأهميته في العمل الإسلامي)<sup>(٢)</sup>.

يقول الأستاذ عبد الكريم بكار: «يعطينا الرياضي نموذجًا طيبًا في إدارة الاستمرار: فالتدريب الشاق يكسب المرء لياقةً وقوةً في العضلات، وحتى لا يفقد لياقته، أو تترهل عضلاته؛ فإن عليه أن يواصل التدريب. وهكذا فإن تنمية الشخصية لا تعني شيئًا أكثر من الاستمرار في اكتساب عادات جيدة والتخلص من عادات سيئة»<sup>(٣)</sup>.

«إن من أسرار تفوق الشعب الياباني عنايته الهائلة بالتدريب والتأهيل المستمر للعمال والموظفين؛ فالشركات لا تُسرح الموظفين نتيجة تقليص الإنتاج وإغلاق بعض خطوطه؛ لكنها تعيد تأهيلهم في فروع إنتاج جديدة.

وإن تعاضم حركة التدريب في اليابان والعالم المتقدم هو نتيجة لحكمة تقول: «لا تعطني كل يوم سمكة؛ ولكن علمني كيف أصطاد السمكة»؛ لأن إعطاء الفرد سمكة واحدة يوفر له غذاء مرة واحدة؛ أما تعليم الإنسان كيف يصطاد السمكة فإنه يضمن له غذاءً متجددًا دائمًا»<sup>(٤)</sup>.

وكما يذكر علماء النفس: «فإن الصفات أو القوى النفسية تنمو وتقوى بالتمارين، كالصفات والقوى الجسدية»؛ فالنفس حُرُون، وجهادها وتمارينها باستمرار هو سبيل

(١) قال ﷺ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ» أخرجه البخاري (٢٢٦٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) نشرته دار الأندلس الخضراء، جدة.

(٣) «مدخل إلى التنمية المتكاملة»، (ص ١٦٥).

(٤) المرجع السابق، (ص ٨٧).

تمكّنها وتخلصها من آفاتها، «وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ» [النازعات: ٤٠-٤١].

مَنْ يَقْلِبُ السُّكْرَ؟

إنّ خمس ملاعق من السكر في كوب الشاي لا تجعل الشاي حلوًا ما لم تُقَلَّبِ السكر. فالشاي بمثابة الأُمَّة، والسكر: الشباب، وما لم يتحرك الشباب؛ فلن يكون للأمة أيُّ طعام، سيظل الشاي مُرًّا.

فالتقليب هو التدريب، والتدرُّب لُبُّ التحرك؛ ولكن السؤال المهم: من الذي يدرِّب هؤلاء الشباب؟ من الذي سيقلب السكر؟

يقول فضيلة الشيخ محمد أمين المصري رحمته الله في رسالته «تربية القادة»:

«منذ أكثر من ثلاثين عامًا حين كانت أكثر البلاد الإسلامية ترزح تحت نير الاستعمار الصليبي، كان السيد محب الدين الخطيب يجاهد بقلمه، وكان يصدر في مصر مجلة اسمها «الفتح» كانت محرّمة في كثير من البلاد الإسلامية، وكان من عادته أن يتوجّج الصفحة الأولى من مجلته بحكمة مأثورة أو حديث شريف؛ ليوظ العيون النائمة، وكان من ذلك الجملة التالية: «المسلمون إلى خير؛ ولكن الضعف في القيادة»!!

إن لدى المسلمين في مجموعاتهم العديدة طاقات هائلة لا تجد من يحسن توجيهها إلى السبيل المؤدية... وكنت طالبًا في كلية أصول الدين في الجامع الأزهر، وكنت ألاحظ أن هذه الجامعة الكبرى في العالم الإسلامي والجامعات الإسلامية الأخرى ليس في ملكها أن تُخرج للمسلمين قادة؛ ولكنها تُخرج أناسًا عاديين لا يغنون في الشدائد غناءً كبيرًا.. أين أولئك الذين يتبعون في خطاهم ومسالكهم سيرة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام؟! وكنت أحسب أن وجود القائد هو القضية كلها، وبعد تتبع الموضوع تبين أن

القيادة ليست إلا شطر القضية وشطرها الآخر الأمة بمجموع أفرادها»<sup>(١)</sup>.

ويقول الأستاذ الشيخ محمد بن عبد الله الدويش - حفظه الله تعالى:

«واتساع نطاق الصحوة يفرض التوسع في القيادات العلمية والفكرية والدعوية؛ مما يعني عدم الاعتماد على الشخصيات الأسرة وحدها، فلا بد من الاستعانة بالصفوف الثانية من هذه القيادات، من خلال طلبية للعلم الشرعي يأخذون على عاتقهم تعليم الناس، وإزالة غشاوة الجهل عنهم، ووعاظٍ يحركون القلوب القاسية، ومريين يأخذون بيد الناشئة، وقرّاء يعلمون القرآن الكريم، وأصحاب قلوب رحيمة يُعَنَوْنَ بالفقراء والمُعَوِّزِينَ، وطائفة يحتسبون لإنكار المنكرات العامة... وهكذا؛ فهذه القائمة الطويلة لا بد منها حتى تؤدي دورها المراد من جهد تربوي فعّال»<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد مجموعة من الأساتذة والمربين على أن «الدعوة في مسيرتها ومراحلها تحتاج إلى إعداد كوادِرٍ قياديةٍ قبل الكوادِرِ التخصصية، وتحتاج الالتصاق بالبناء أكثر من الالتصاق بالتخصص في مراحلها الأولى..»

والكادر القيادي الأول لحركة ما لا ينبغي أن يكتفي بنفسه، ويسعى لإيجاد أصحاب التخصصات الجزئية؛ بل لا بد أن يعد كوادِر قيادية عامة أولاً يمكن أن تخلّفه، أما صورة الكادر القيادي الواحد الذي يخرج من تحت عباءته الكوادِرِ التخصصية أو أصحاب التخصصات (هذا فقيه، وهذا مؤرخ، وهذا محدث، وهذا مفكر، وهذا...) ويبقى وحده؛ فمفروضة؛ بل لا بد من تأمين كوادِر قيادية عامة لا سيما لوقت الأزمات.

(١) «تربية القادة»، مكتبة الصديق، الطائف، ط ١، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م، (ص ١١٩) بتصرف.

(٢) «التربية الجادة ضرورة»، دار الصفوة، القاهرة، دار الوطن، الرياض، ط ٤، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م، (ص ٣٣-٣٤).

وهذا القيادة العامة هي التي يسمع ويطاع لها؛ إذ الكادر الاقتصادي التخصصي على سبيل المثال يستطيع تقديم صور مختلفة لإقامة بناء اقتصادي لكنه لا يستطيع أن يلزم بصورة معينة، وإنما يستطيع ذلك الكادر القيادي العام بالاستفادة من المتخصصين. هو الذي يستطيع بحكم معاناته للناس في الواقع، وكيفية تجادلهم، ومدى ما يمكن توفيره من الطاقات. هو الذي يفصل.

والكادر القيادي هو الذي يستطيع أن يحدد بدقة أين ومتى ومن وكيف ولماذا يطرح مثل هذا الموضوع.

فالقيادة من شأنها أن تضع ضوابط الصلاحية لكل مجال، وضوابط التفكير في الخوض في الفقه أو السياسية أو الجهاد... وإن لم تكن مَعْنِيَة أو متخصصة أو مكلفة بالجزئيات الفنية والتفصيلات.

وهنا مسألة مهمة، وهي أن شعور البعض بقوته في ناحية فنية جزئية يوهمه أنه أقدر على القيادة وتطويرها عما هي عليه، كعامل في مصنع أعجبه دوره وبراعته في أدائه، فبدأ يزدري مهمة مدير المصنع، فلما عُهد إليه بتولي جانب ما أو جهة واحدة من المصنع لإدارتها مُنِّيَ بالفشل الذريع<sup>(١)</sup>.

يقول الأستاذ رضا صَمَدِي - حفظه الله تعالى:

«وظنني أن الصحوة تفتقر بشدة إلى شخصيات إدارية عالية المهارة تعمل على تفعيل الكوادر الموجودة بالفعل، والرقي بإمكاناتها، والنهوض بمستوياتها، ورفع درجة الاستفادة من الخبرات التي تمارس عملها بالفعل»<sup>(٢)</sup>.

(١) «نظرات في منهج التربية»، لمجموعة من الأساتذة والمرين، (ص ٤١-٤٢) بتصرف.

(٢) «٣٠ طريقة لخدمة الدين»، (ص ٦٧-٦٨).

هذه القيادة العامة. أو مثل هذا الكادر القيادي العام. كيف يتم إعدادها؟  
 كيف نصنع هذا القائد المدير المدرب بهذه الشخصية الفعّالة؟ هذا ما نجيب عليه فيما يلي:  
**صناعة الشخصية الفعّالة:**

قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
 وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(أمران ترتبط بهما خيرية هذه الأمة المباركة، ومن ثم ترتبط بهما قيمة أفرادها:  
 الإيمان بالله تعالى، والفاعلية العالية - التي من أبرز صورها الأمر بالمعروف والنهي عن  
 المنكر -، وكلما حقق المسلم من الإيمان والفاعلية ارتفعت قيمة حياته، وكلما قل نصيبه  
 منها ضاعت قيمته، وعاش تعيّساً فاشلاً.

وإنما أراد الله ﷻ منا ذلك الإيمان وتلك الفاعلية؛ لأنه سبحانه قد اختار هذه الأمة  
 من دون الأمم لتمسك بزمام القيادة لهذه البشرية، ومن ثم وجب على أفرادها أن يكونوا  
 على قمة الإنجاز والفاعلية؛ حتى تستطيع الأمة أن تقوم بعبء هذه الأمانة الثقيلة.

ولعل ذلك هو سر حرص النبي ﷺ على أن يزرع في صحابته الكرام حب الإنجاز  
 والعمل، وكرهية العجز والدعة والبطالة والكسل؛ فكان ﷺ يعلمهم أن يقولوا في كل  
 صباح ومساء: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل»، حتى وجدنا منهم - من أمثال  
 عمر بن الخطاب ؓ من يقول: الراحة للرجال غفلة<sup>(١)</sup>.

وهو ﷺ الذي مضى زمان نومه وهدوء جفنه لما نزل عليه ربه ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدِيرُ  
 قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١-٢]. وسيرته تشهد أنه ما استراح يوماً واحداً، وإنك لتأخذك

(١) «صناعة الهدف»، لهشام مصطفى عبد العزيز، وصويان شايح الهاجري، وفريد مناع جماعة، وهشام  
 طلعت عابدين، دار المسار، ط ١، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م، (ص ١١-١٢) بتصرف.

الشفقة عليه ﷺ حين تنظر إلى حياته ككل، وكيف أنه كان لا ينام عن دعوة ربه، ولا عجب فهو يعلم أن «ثمن السيادة ترك الوسادة». وعلى هذا تربى الرجال؛ قال أحمد بن حنبل: الراحة ترك الراحة.

إن صناعة هذه الشخصية القوية تحتاج إلى خطة واضحة لبناء هذا النموذج الفذ على المنهج الرباني، الذي يجوي بين طياته كل مبادئ الإنجاز والفاعلية. وهذا المنهج يقوم على ركيزتين:

١- بناء الإيمان.

٢- بناء جوانب القوة في شخصية المؤمن عبر إكسابه فنون الإنجاز والفاعلية.

أما الجانب الأول فقد اهتم به كثير من الدعاة والمصلحين حتى استفاضت به المكتبة الإسلامية؛ ونصح هنا بكتاب (الإيمان أولاً، فكيف نبدأ به؟) للدكتور مجدي الهلالي؛ فإنه كتاب طيب يركز على النواحي العملية التي تزيد الإيمان وتسمو بالروح.

وأما الجانب الثاني وهو بناء القوة، ففيه ندرة شديدة، والمؤلف فيه لا يخلو من ملاحظات. وبالتصنيف يصلح اعتماد خطة تربوية شاملة لصناعة الشخصية المؤمنة الفعالة، تتكون هذه الخطة من خمسة أركان:

١- صناعة الهدف.

٢- إتقان التخطيط.

٣- الإيجابية (التنفيذ).

٤- الجماعة (التعاون الخلاق مع الآخرين).

٥- اكتساب المهارات والقدرات (تطوير الذات) وتشمل:

- مهارات إدارة الذات؛ مثل: إدارة الوقت، واتخاذ القرار.

- مهارات في الاتصال وبناء العلاقات.
- مهارات في القيادة.
- مهارات في إدارة العقل؛ مثل: التفكير، والذكاء، والتركيز.
- مهارات في إدارة العمل؛ مثل: التفويض، والتفاوض، وإدارة الاجتماعات.
- مهارات نفسية؛ مثل: بناء الثقة بالنفس، والإرادة القوية.

### صناعة الهدف:

وصناعة الهدف هي أهم وأخطر هذه الأركان على الإطلاق؛ لأن تحديد الهدف هو الذي يرسم مسار حياة الإنسان، ومهما بذل المؤمن من جهد وعرق؛ فإنه لن يحقق شيئاً ما لم يكن قد حدد هدفه بدقة، وكما قيل: المشكلة في عدم وجود هدف لك في الحياة، أنك قد تقضي حياتك تركض هنا وهناك دون أن تحرز أي شيء<sup>(١)</sup>.

والرسالة العامة التي لا بد أن يحملها كل مؤمن في الحياة هي إرضاء الله تعالى، من خلال:

١- الالتزام بمنهج الإسلام في نفسه وماله وأهله.

٢- صناعة الحياة من خلال التفوق في تخصصه<sup>(٢)</sup>.

وقد طبق ذلك سلفنا، فتعلمنا منهم صناعة الهدف، وخطوات تحديد الأهداف وتطبيقها؛ فهذا هو الإمام الفقيه موفق الدين أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) رحمته الله.

كان له هدفٌ واضح يسعى إليه في حياته، وهو (نشر العلم بأحكام الفقه بين الأمة)، وقد قسم هذا الهدف إلى أهداف مرحلية يُسلم بعضها إلى بعض حتى وصل إلى

(١) انظر: المرجع السابق، (ص ٢٨).

(٢) سيأتي الكلام عن: كيف أُنحَص وأعرف هدفي الشخصي؟

هدفه، فكانت أهدافه المرحلية على النحو التالي:

- ١- وضع كتاب (عمدة الفقه) للمبتدئين: وهو كتاب مختصر لطيف يذكر فيه قولاً واحداً في المسألة هو القول الراجح عنده في مذهب الإمام أحمد، مع ذكر الأدلة عليه من السنة الصحيحة غالباً.
  - ٢- وضع كتاب (المقنع) للمتوسطين: ويذكر فيه القولين في مذهب الإمام أحمد بدون ذكر الأدلة.
  - ٣- وضع كتاب (الكافي) للمتقدمين: ويذكر فيه القولين في مذهب الإمام أحمد في كل مسألة مع ذكر الأدلة.
  - ٤- وضع كتاب (المغني) للمتتهين: وهو كتاب ضخم من كتب الفقه المقارن، يذكر فيه مذاهب الأئمة والعلماء، ويرجح بينها غير متقيد بمذهب معين.
- وهكذا ساهم الإمام الفذ في نشر العلم بين شباب هذه الأمة، لما أحسن ﷺ تحديد أهدافه، وأتقن تقسيمها إلى أهداف مرحلية يمكنه من خلال تحقيقها أن يقيس مدى تقدمه نحو هدفه الأكبر<sup>(١)</sup>.

وهذا بعكس واقع أكثر المسلمين اليوم الذي يتلخص في:

وُلِدَ - كَبُرَ - تَزَوَّجَ - أَنْجَبَ - مَاتَ !!!

إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَجِدْ هَدْفَهُ فِي الْحَيَاةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ إِنْسَانِيَّتَهُ بَعْدَ أَنْ أَضَاعَ حَيَاتَهُ فِي أَكْلِ وَشُرْبِ وَنَوْمٍ، يَقُولُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ [محمد: ١٢]. والمسلم هو الذي يعطي حياته قيمة ومعنى بتحديد رسالته

(١) «صناعة الهدف»، (ص ٢٣٨ - ٢٣٩) بتصرف.

وأهدافه فيها؛ فإن الحياة معناها أن تكون لدينا رسالة نؤديها، وفي محاولتنا لتجنب تحديد هدف لحياتنا، فإننا نفرغها من معناها<sup>(١)</sup>.

إنَّ (في منهاج الدراسة الغربية للمرحلة الابتدائية، توجد حصة أسبوعية للأطفال تسمى: حصة الهدف، وفيها يعلمُ المدرسون تلاميذهم الإجابة على هذا السؤال: ما هو هدفك في الحياة؟ يتكرر هذا السؤال كل أسبوع.

في البداية لا يستطيع الأطفال فهمه بدقة، ويعجزون عن الإجابة عليه، ولكن مع الوقت يضطر الطفل تحت إلحاح معلمه أن يجيب عليه، فيقول مثلاً: أريد أن أصبح أشهر طبيب لأمراض القلب، أو أشهر مهندس كمبيوتر.

وبعد ذلك تأتي مرحلة اكتشاف ميول ومهارات الولد ومدى توافقها مع هدفه، حتى يصلوا في النهاية إلى تحديد هدف واضح لكل طفل يتوافق مع ميوله وقدراته واستعداداته. ويتطور السؤال الأسبوعي بعد ذلك إلى أن يصبح: ماذا فعلت لتحقيق هدفك خلال هذا الأسبوع؟

وهكذا يتم توجيه الطفل إلى خطوات عملية بسيطة يتقدم خلالها إلى هدفه، والأهم من ذلك أن يكبر الهدف مع الطفل، ويصير حلمه في الحياة أن يحقق هذا الهدف.

وحتى في الإجازة الصيفية ترسل المدرسة إلى أسرة الطفل: إن ابنكم قد اختار هدف كذا وكذا، ومطلوب منكم أن تحاولوا إكسابه المهارات الفلانية خلال الإجازة، وأن تحاسبوه دومًا على مدى تقدمه نحو هدفه.

فإذا جاء الموسم الدراسي تواصلت المتابعة مرة أخرى، وهكذا حتى ينمو الطفل وقد

(١) المرجع السابق، (ص ٧٦) بتصرف.

امتلاً كيانه كله بالهدف، فلا يأتي عليه عام التخرج إلا وقد أصبحت لديه كل المهارات والقدرات المطلوبة لإنجاز هدفه، فيصبح تحقيقه حلمه -والذي يصب في نهضة أمته- تحصيل حاصل<sup>(١)</sup>.

وإذا عرفنا ذلك، فهل قام أحدٌ منا بتعريف مجموعة من الأطفال أو حتى طفل واحد من أطفال المسلمين هدفه في الحياة، واكتشف ميوله وقدراته، ووجَّهه نحو الهدف الذي ينبغي أن ينميه منذ الصغر؟!!

هل ربينا الشباب على وضوح الهدف، وعلى أن «من لم يمض بسفينته في بحر الحياة دون أن يعرف أي ميناء يقصده؛ فلا ربح مواتية بالنسبة له». هل وظفنا هذه الطاقات؟ لا شك إن فعلنا فسوف نسهم بنصيب وافر في صناعة مجد أمتنا، وعودتها إلى المكانة العالية التي أرادها الله تعالى لها.

ولكن بعد أن عرفت هدفك العام وهو إرضاء الله تعالى؛ لا بد أن تعرف هدفك الخاص الذي تساعد من خلاله في نهضة الأمة، هل هو القيادة والإدارة الدعوية؟ التي تحدثنا عن أهميتها وحاجتنا الشديدة إليها -أم شيء آخر لا تعرفه؟ هذا الشيء كيف تصل إليه وتحده؟ وكيف تقوم به وتنفذه؟ هذا ما نبينه بحول الله وقوته فيما يأتي من فصول.



(١) «صناعة الهدف»، (ص ٧٧-٧٨).



# الفصل الثاني

تخصص .. تنفع وتؤثر



## الفصل الثاني تخصّص.. تنفع وتؤثر

ضرورة التخصص:

عصرنا هذا عصر التخصص؛ بل إنك تجد في التخصص الواحد تخصصات، ولم تعد الارتجالية تُجدي في شيء؛ فإن عصرنا يقول لك بلسان الحال: إذا أردت أن يُسمع لك ويؤخذ بكلامك، ويكون لك كيان تؤثر به في المجتمع فتخصص وكن ماهراً في تخصصك. يقول الدكتور عبد الكريم بكار<sup>(١)</sup>:

(من المتعذر اليوم استمرار نمط العالم الموسوعي الملمّ بعلوم عصره، وقد انتهى -على ما يبدو- إلى غير رجعة نموذج الفقيه الطيب المفسر الفلكي الذي قدمه بعض علمائنا في الماضي. والعالم الذي يصر على أن يفعل ذلك سيكون ثقافة يصعب الوثوق بها).

(التخصص يعني أن يبنى الباحث معرفة مدققة في موضوع ما مكثفياً بالمعرفة العامة في باقي الموضوعات. وهذا يجعل المتخصص يتعامل بصورة مستمرة مع حقائق فرعية؛ لأنه ينحو منحى الدقة لا التعميم).

(إن في إمكان أي شاب متوسط الذكاء أن يصبح من خلال القراءة الجادة والجيدة مرجعاً وحجة على مستوى قطر أو منطقة في موضوع محدد؛ كفقهِ الزكاة أو تاريخ دولة أو ظاهرة اجتماعية).

(١) «١٤٩ بصيرة في العلم والمعرفة والعالم المثقف»، الكتاب السابع، سلسلة بصائر في العلم والثقافة، استخلصها من كتب د. عبد الكريم بكار: الفريق العلمي بدار الأعلام، عمّان الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م، (ص ٦٤، ٦٥، ٣٨، ٣٧، ٧١).

إنَّ (التقدم العلمي والتقني مدينٌ على نحو جوهري للتخصص الدقيق ولتركيز الفكرة والخبرة والبحث في بؤرة معرفية ضيقة؛ لكن هذا لا يحدث عادة لدى أي أمة إلا حين تكثر لديها البرامج البحثية، ويكثر لديها الباحثون أيضًا).

و(لن يتقدم العلم إلا عن طريق التعمق في التخصص؛ لكن المشكلة تكمن في أولئك الذين يشتغلون في مسائل جزئية ميتة وعقيمة، ويحاولون توسيعها بطريقة متعسفة حتى يصح أن يقال فيهم: إنهم يعرفون كل شيء عن (لا شيء)!) اهـ.

ويقول الأستاذ رضا صمدي:

(وليس من الشرط أن يوجد العالم الموسوعي الذي له في كل العلوم منال؛ بل إنَّ طالب العلم في عصرنا لو تخصص في كتاب من الكتب الشهيرة المهمة مثل فتح الباري أو تفسير القرطبي أو في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية أو مؤلفات ابن القيم -رحم الله الجميع- لكان ذلك مسلکًا محمودًا ذا عاقبة نافعة.

وقد يُمضي طالب العلم في مسيرة العلم سنين ولما يحقق إنجازًا ذا بال؛ ولكنه لو جمع المهمة والقصد في كتاب واحد (موسوعي كما قلنا ومثلنا) لكان ذلك أرجى في النفع، وأجدر لتحصيل الفائدة<sup>(١)</sup>.

وقد «اتفق العقلاء قاطبةً على أن التخصص العميق في دائرة معرفية محددة يساعد على الفهم الدقيق، والتصور الصحيح لمفردات ذلك التخصص أيًا كان، ويكشف بعد زمن من البحث والتنقيب المسائل المخبأة في الزوايا هنا وهناك؛ وهذا يعين الباحث على الوصول إلى نتائج علمية محققة.

لأن المتخصص -الذي انقطع عن كل ما سوى فنه- أقدر على الاستقراء والتتبع

(١) «٣٠ طريقة لخدمة الدين»، (ص ١٢٢).

من غيره؛ فهو لا يدع شاردة ولا واردة إلا أتى عليها؛ ومن هنا قيل: دققوا كي لا يضيع دقيق العلم.

وإن أردت برهاناً ودليلاً بيّناً؛ فالواقع خير شاهد، فهل ترى في دور الطباعة وتجد فيها ما يغني ويفيد ويسمن من جوع؛ إلا إذا كان من متخصص أتقن تخصصه، وسبر أغواره، وأحاط بما دقّ فيه وجلّ.

ومع هذا الطغيان المعلوماتي والتّقنية المعاصرة التي يسرت طرق البحث؛ كثر التصنيف، وقلّ التدقيق. فمسألة التخصص قضية لا يحيص عنها<sup>(١)</sup>.

وقد نوّه المتقدمون على أهمية التخصص في العلوم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (منهاج السنة ٤ / ٣٠٤) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ومعلوم أن من اجتمع همّه على شيء واحد؛ كان أبلغ فيه ممن تفرق همه في أعمال متنوعة» اهـ.

و«قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول لرجل يكنى أبا علي يريد أن يحفظ الحديث، ويكون فقيهاً: هيهات ما أبعدك من ذلك!

قال البيهقي: وإنما أراد به حفظه على رسم أهل الحديث من حفظ الأبواب والمذاكرة بها، وذلك علمٌ كثير إذا اشتغل به فربما لم يتفرغ للفقهِ، فأما الأحاديث التي يحتاج إليها في الفقهِ، فلا بد من حفظها معه.

وقال أبو حيان النحوي: وأما إن كان صاحب تصانيف وينظر في علوم كثيرة، فهذا لا يمكن أن يبلغ الإمامة في شيء منها، وقد قال العقلاء: ازدحام العلوم مضلةٌ للمفهوم؛ ولذلك تجد من بلغ الإمامة من المتقدمين في علم من العلوم لا يكاد يشتغل

(١) من بحث على موقع «الفقه» بالشبكة العنكبوتية، نقلاً عن: مراحل طلب العلم، لأبي عائش، عبد المنعم إبراهيم، مكتبة سلسيل، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، (ص١٧-١٨) بتصرف يسير.

بغيره ولا يُنسب إلى غيره»<sup>(١)</sup>.

(وقال أبو هلال العسكري: من ظن أن يعلم كل شيء فينبغي لأهله أن يداووه؛ فإن ذلك إنما تصور له لشيءٍ اعتراه.

وقال محمد بن يزيد: ينبغي لمن يحب العلم أن يفتنَّ في كل ما يقدر عليه من العلوم؛ إلا أنه يكون منفردًا غالبًا عليه منها علمٌ يقصده ويبالغ فيه.

وقال الأصمعي: ما أعاني إلا المنفرد؛ يعني: المتخصص عند المناظرة.

ونبه الإمام ابن القيم في «تحفة المودود» من يربي ابنه لهذا المعنى فقال: «ومما ينبغي أن يتعمد حال الصبي، وما هو مستعدُّ له من الأعمال، ومهيأً له منها، فيعلم أنه مخلوق له، فلا يحمل على غيره، ما كان مأذونًا فيه شرعًا؛ فإن حملة على غير ما هو مستعد له؛ لم يفلح وفاته ما هو مهياً له» اهـ.

وقال ﷺ في «طريق المهجرتين»: «فإذا علم هذا فمن الناس من يكون سيد عمله وطريقه الذي يعد سلوكه إلى الله طريق العلم والتعلم، قد وفر عليه زمانه مبتغيًا به وجه الله، فلا يزال كذلك عاكفًا على طريق العلم والتعلم حتى يصل من تلك الطريق ويفتح له فيها الفتح الخاص أو يموت في طريق طلبه فيرجى له الوصول إلى مطلبه بعد مماته، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

ومن الناس من يكون سيد عمله الذكر، وقد جعله زاده لمعاده ورأس ماله لمآله، فمتى فتر عنه أو قصر رأى أنه قد غبن وخسر. ومن الناس من يكون سيد عمله وطريقه الصلاة، فمتى قصر في ورده منها أو مضى عليه وقت وهو غير مشغول بها أو مستعد لها، أظلم عليه وقته، وضاق صدره. ومن الناس من يكون طريقه الإحسان والنفع المتعدي،

(٦) «التنبيه على شرف الفقيه»، دار ابن حزم. بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٤٤-٤٥) بتصرف.

كقضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وأنواع الصدقات، قد فتح له في هذا وسلك منه طريقاً إلى ربه، ومن الناس من يكون طريقه الصوم، فهو متى أفطر تغير قلبه وساءت حاله، ومن الناس من يكون طريقه تلاوة القرآن وهي الغالب على أوقاته، وهي أعظم أوراده، ومنهم من يكون طريقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد فتح الله له فيه ونفذ منه، ومنهم من يكون طريقه الذي نفذ فيه الحج والاعتبار، ومنهم من يكون طريقه قطع العلائق، وتجريد المهمة، ودوام المراقبة، ومراعاة الخواطر، وحفظ الأوقات أن تذهب ضائعة.. -ثم ذكر من جمع بين تلك الطرق كلها هم قليل» اهـ.

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]: «وفي هذه الآية أيضاً دليل وإرشاد وتنبية لطيف لفائدة مهمة، وهي أن المسلمين ينبغي لهم أن يعدوا لكل مصلحة من مصالحهم العامة من يقوم بها، ويوفر وقته عليها، ويجتهد فيها، ولا يلتفت إلى غيرها؛ لتقوم مصالحهم، وتتم منافعهم، ولتكون وجهة جميعهم، ونهاية ما يقصدون قصداً واحداً، وهو قيام مصلحة دينهم ودنياهم، ولو تفرقت الطرق وتعددت المشارب؛ فالأعمال متباينة والقصد واحد، وهذه من الحكمة النافعة في جميع الأمور» اهـ.

فسنة الله تبارك وتعالى في أنهم يتفاوتون؛ فمن يصلح لميدان قد لا يصلح في سواه. وإن كثيراً من الناشئة يتطلعون إلى ميدان من ميادين الخير؛ كطلب العلم أو مجال من مجالات الدعوة مما هم غير مهيين له أصلاً، فلا يبلغون ما يتطلعون إليه، فيشعرون أو يشعر من يريهم أنهم صنف غير جاد؛ بينما لو سلك فيه الميدان المناسب له لأمكن أن يستثمر جهده، ويفتح له باب من العمل الصالح<sup>(١)</sup>.

(١) «التربية الجادة ضرورة»، لمحمد بن عبد الله الدويش، دار الصفا القاهرة، دار الوطن، الرياض، ط٤، ١٤١٨هـ=١٩٩٨م، (ص ٨٥-٨٧) بتصرف يسير.

## العصر النبوي والتخصص:

يقول الدكتور فاروق حمادة<sup>(١)</sup>: «إن تطبيق هذا المفهوم بدأ في العصر النبوي الشريف من عمله ﷺ؛ إذ قال: «أَزَحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُثْمَانَ، وَأَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»<sup>(٢)</sup>.

ويقول في أبي ذر ﷺ: «مَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لِهَجَّةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»<sup>(٣)</sup>. ومع ذلك يمنعه النبي ﷺ من تولي الإمارة، ويقول له: «يا أبا ذر؛ إني أراك ضعيفاً، فلا تَوَلَّيَنَّ إِمْرَةً اثْنَيْنِ»<sup>(٤)</sup>.

وعمر بن الخطاب ﷺ لما خطب بالجابية خطبته الشهيرة؛ كان مما قال فيها: من أراد أن يسأل عن القرآن فليأتِ أبيَّ بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأتِ زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأتِ معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني؛ فإن الله جعلني خازناً وقاسماً.

لقد برز التخصص المعرفي والتوجه والاختيار لكل مجال من ذلك العهد الأنور، حتى ضُبِطَتِ المعرفة كلها بأئمتها وأعلامها وطبقاتهم، وغدا كل علم مرجوعاً فيه إلى أهله وحملته والمتجردين له، المتعمقين فيه، الضابطين له، الساهرين على مسائله بل على نصوصه وكلمه، ورحم الله أبا عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) إذ يقول: ما ناظرني

(١) «أسس العلم وضوابطه في السنة النبوية» دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ، (ص ٤٣-٤٧) باختصار، مع زيادة فقرة أبي ذر ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٧٩١)، ابن ماجه (١٥٥)، وأحمد (٢٨١/٣) من حديث أنس ﷺ، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وعَجَزَ الحديث في الصحيحين.

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٥٦)، الترمذي (٣٨٠٢) بتقديم وتأخير، من حديث أبي ذر ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم، (١٨٢٦) من حديث أبي ذر ﷺ.

رجل قط وكان مفتنًا في العلوم إلا غلبته، ولا ناظرني رجل ذو فن واحد إلا غلبني في علمه ذلك.

وأكد على هذه القضية النابهون من هذه الأمة، والذين صنفوا أنواع المعرفة وفنونها عبر العصور، من ذلك ما قاله الراغب الأصبهاني، من علماء القرن الخامس الهجري: العلم طريق الله تعالى ذو منازل، وقد وكل الله تعالى بكل منزلة منها حفظة كحفظة الرباطات والثغور في طريق الحج والغزو؛ فمن منازل معرفته التي عليها مبنى الشرع، ثم حفظ كلام رب العزة، ثم سماع الحديث، ثم الفقه، ثم علم الأخلاق والورع؛ ولهذا قال: ﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وكل واحد من هؤلاء الحفظة إذا عرف مقدار نفسه ومنزلته في حق ما هو بصدده، فهو في جهاد، يستوجب من الله أن يحفظ مكانه ثوابًا على قدر علمه.

وقد كانوا يختبرون المتعلم ويضعونه في درجته الحقيقية من العلم، ولا يتعدون به فوق ذلك؛ خيفة أن يقصر به الفهم، فيفسد دينه ودين غيره؛ ولهذا قالوا: نعوذ بالله من نصف فقيه، ونصف طبيب؛ فالأول يفسد الدين، والثاني يفسد البدن.

ونحن اليوم دفاعًا عن المعرفة، وإنهاضًا لها، وتخليصها من العبث والفوضى، لا بد من التأكيد على جانب التخصص وإحياء هذه السنة، وإشاعة هذا المفهوم الذي كان أساسًا من أسس البناء الحضاري الإسلامي، ودافعًا قويًا لتقدم العلم الصحيح والمعرفة الحق. وذلك في جانب الدراسات النظرية؛ إذ لا يقبل ولا يسمح القانون في الدراسات العملية بتجاوز أحدٍ لاختصاصه، ويجب أن يعمم هذا الفكر ويسود في جميع حقول المعرفة والساحة العلمية؛ ليحصل الضبط، والترقي، وإلا سنبقى في حلقة من العبث، ونتردى في الضحالة.

وهكذا نبه النبي ﷺ على جانب عظيم من هذا عبرة لمن اعتبر، وتشريفاً لمن تذكر، وأذكر، سلكته الأمة حيناً من الدهر فرفع الله لها القدر، وأعلى لها الذكر، وكان ذلك حين أمر زيد بن ثابت ؓ أن يتعلم اللغة العبرية والسريانية؛ ليكون قارئاً لما يرُدُّ النبي ﷺ بهاتين اللغتين، كاتباً جوابه بكل دقة وأمانة.

وهكذا سلك أصحاب النبي ﷺ والربانيون من هذه الأمة هذا المنهج، وعملوا على صيانة الأمة والحفاظ على روحها المعرفية سليمةً من أن توضع في أيدي مشبوهة أو لها تأثير سيئ في عزتها وكرامتها). اهـ.

وكل ما سبق من كلام في تأصيل قضية التخصص أصَّله القرآن الكريم في كلمة واحدة؛ فقال سبحانه وتعالى ﷻ: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

وفي حديث حذيفة بن اليمان في البخاري (٧٠٨٤): «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنتُ أسأله عن الشرِّ؛ مخافة أن يدركني». قال ابن حجر: «ويؤخذ منه أن كل من حُبِّب إليه شيء فإنه يفوق فيه غيره؛ ومن ثمَّ كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، حتى حُصَّ بمعرفة أسماء المنافقين وبكثير من الأمور الآتية»<sup>(١)</sup>.

قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ: «قيمة كل امرئ ما يحسنه».

وهذه أحسن مقولة بعد الوحيين؛ فتأمل يا طالب العلم ما تحسنه فتخصص وجد فيه، ولا تشغل نفسك بكل شيء؛ فإنك لن تدرك، واتخذ من كل شيء أحسنه وأطيبه. واكتشف موهبتك، واستشر شيوخك؛ فقد يلحظون ما لا تلحظ ويدركون ما لا تدرك<sup>(٢)</sup>.

ثم اعلم أن مقام النبوة لا يقوى عليه شخصٌ بمفرده؛ وإنما تقوم به الأمة بمجموع

(1) «فتح الباري»، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م، (١٣ / ٤٧).

(2) انظر: «شذرات الذهب»، (١ / ٦٥)، «تنبيهات الأكابر»، (ص ١٨)، نقلا عن: «مراحل طلب العلم»، (ص ١٦).

أفرادها وعلماؤها وطلابها، كُلُّ في مجال تخصصه وثمرته التي يسدها ويقف عليها.

### ولكنَّ السؤال المُلِحّ: كيف أعرف تخصصي؟

الإجابة عن هذا السؤال تأتي تحت هذا العنوان: (كُلُّ مُيسَّرٌ لما خلق له)، هكذا<sup>(١)</sup>:

(إنك شيء فريد في هذا العالم؛ إنك نسيج وحدك، فلا الأرض منذ خلقت رأت شخصًا

يشبهك تمام الشبه، ولا هي في العصور المقبلة سوف ترى شخصًا يشبهك تمام الشبه).

أيها المؤمن: إذا كنت غير مخير في اختيار مضمون رسالتك وحقيقتها ألا وهي

(تحقيق العبودية لله تعالى، وإقامة خلافته في الأرض) إلا أنك مخير في صورة هذه

الرسالة؛ بمعنى أن تختار التخصص الذي يناسبك في الحياة، والذي ستصنع الحياة بهذا

الدين من خلال التفوق فيه والمساهمة عبره في إقامة خلافة الله في الأرض.

وحتى تستطيع أن تنجح في تخصصك لا بد أن يكون هذا التخصص مناسبًا لك؛

بمعنى أن يكون متوافقًا مع ميولك وإمكاناتك ومواهبك؛ وذلك حتى تكون رسالتك

نابعة من نفسك وكيانك أنت، غير مفروضة عليك من الواقع أو من الآخرين.

لذلك نحب أن نرشدك في هذا المقام إلى أسس مهمة بها تستطيع أن تحدد

التخصص الذي يمكنك أن تتفوق فيه، وتخدم دينك وأمتك ونفسك وأهلك من

خلاله - إن شاء الله تعالى.

#### ١ - لا تكن غير نفسك:

بمعنى ألا تقلد غيرك تقليدًا أعمى، فتهدفو إلى أن تصبح مثل فلان أو إعلان من

النماذج الناجحة؛ لمجرد أنك رأيت الناس يعجبون ويشنون عليه، حتى ولو كان مجاله

(٦) «صناعة الهدف»، (ص ١٤١-١٤٨) بتصرف.

وتخصّصه لا يناسب ميولك وإمكاناتك، وساعتها ستكون كالمُنْبَتِّ لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى، أو كذلك الغراب الراقص الذي أراد أن يتعلم مشية أحد الطيور فلم يستطع، فلما أراد أن يعود إلى مشيته نسيها؛ فكان مشيه مثل الراقص الأبله.

يحكي الكاتب الأمريكي المشهور (ديل كارنيجي) تجربة مريرة له، تعلم منها أنه لن يستطيع أن يكون غير نفسه، فيقول: «عندما قدمت إلى نيويورك لأول مرة من مزارع الذرة في (ميسوري) التحقت بالكلية الأمريكية للفنون المسرحية؛ إذ كنت مصممًا على أن أصبح ممثلًا، كانت لدي فكرة اعتقدت أنها رائعة وأنها طريق قصير وسريع للوصول إلى النجاح، حتى إنني لم أفهم لماذا لم يكتشفها آلاف الطموحين قبلي، كنت أدرس كيف توصل الممثلون المشهورون إلى أهدافهم، وبعد ذلك أدرس وأقلد أفضل مزاياهم وصفاتهم، فأجعل من نفسي نجمًا ناجحًا ولامعًا، لكن هذه الفكرة كانت سخيفة وواهية؛ إذ كان عليّ أن أمضي عدة سنوات من حياتي أقلد الآخرين قبل أن أكتشف الفكرة الأكيدة والأساسية، وهي أن أكون ذاتي، وأنني لا يمكن أن أكون غير ذاتي» اهـ.

لكن هل تعلمنا هذا المبدأ من (ديل) أم من ديننا الأصيل؟

لقد كان النبي ﷺ يربي صحابته ﷺ على الحفاظ على التميز والتنوع والتباين في الميول والإمكانات، واستشارهما الاستشارة الأمثل في خدمة الإسلام والمسلمين، فيقول ﷺ: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدّهم في دين الله عمر، وأكثرهم حياءً عثمان...»<sup>(1)</sup>

ولذا وجدنا منهم الخليفة الراشد كأبي بكر وعمر، والقائد العسكري الفذ كخالد وعمر، والعالم الفقيه المدقق، كابن عباس وابن مسعود، وغيرهم ﷺ.

فالأمة تحتاج جميع التخصصات؛ لكي تقوم وتنهض وتستأنف حياتها الإسلامية

(1) صحيح: تقدّم من حديث أنس ﷺ.

من جديد، فالحياة تؤسس بنيانها الرسالة النبوية، ويرفع عمدانها رجال تكاملت توجهاتهم وتخصصاتهم؛ فمنهم الدعاة، والقضاة، والمربون، والأدباء، والمفكرون، والصناعاتيون، والاقتصاديون، والمهندسون، والإداريون.

## ٢- الاستخارة والدعاء:

فما ندم من استخار؛ فعليك أن تستخير الله تعالى وتدعوه في سجودك أن يهديك ويوفقك إلى تحير التخصص الذي تستطيع أن تنبغ فيه وتحقق من خلاله رسالة المؤمن المنفرد؛ فهو سبحانه الخبير العليم بما يصلح عبده. يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا»<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الشوكاني معلقاً على هذا الحديث: «هذا دليل على العموم، وأن المرء لا يحتقر أمراً؛ لصغره وعدم الاهتمام به، فيترك الاستخارة فيه»<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان الدعاء والاستخارة مشروعين حتى في صغار الأمور؛ فما بالناس برسالة ستبنى عليها حياة إنسان بكاملها.

## ٣- الاستشارة:

قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

كان سيد النبيين ﷺ وصاحب أرجح عقل وجد على ظهر الأرض عليه الصلاة والسلام يستشير أصحابه رضي الله عنهم في كل أحواله كما ورد في غزوة الخندق؛ حيث سارع النبي ﷺ بمجرد علمه بتجمع قبائل العرب في جيش قدره عشرة آلاف مقاتل إلى عقد مجلس استشاري أعلى، تناول فيه الدفاع عن كيان المدينة، وبعد مناقشات جرت بين القادة

(١) أخرجه البخاري (١١٦٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «نيل الأوطار» للشوكاني، (٣ / ٨٧) ط. المنيرية.

وأهل الشورى اتفقوا على قرار قدمه الصحابي الجليل سلمان الفارسي رضي الله عنه؛ حيث قال: كنا بأرض فارس إذا حوصرنا خندقنا علينا؛ فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم إلى تنفيذ هذه الخطة.

فما بالنابمن هو دونه صلى الله عليه وسلم في كل شيء من أمثالنا؟!!

فاحرص أيها المؤمن على استشارة من هم أكثر منك خبرة وأكبر منك سنًا من إخوانك المؤمنين في دائرة معارفك المقربين، وتعرف على رأيهم في تحديد ميولك وإمكاناتك من خلال قريبتهم واحتكاكهم بك؛ حتى تستطيع أن تحدد التخصص المناسب لك.

والاستشارة أخصيَّة الاستخارة؛ وقد قيل: «ما ندم من استخار، ولا خاب من استشار».

٤- امتلك القدرة على قول: لا.

فلا تقبل أبدًا أن يفرض عليك التخصص من الخارج ما دمت غير مقتنع بذلك التخصص، وغير راغب فيه؛ لأنك لن تستطيع تحقيق التفوق والنجاح والتميز في شيء لا تحبه ولا يتوافق مع ميولك وإمكاناتك.

وكثير من طلبة العلم الشرعي وطلبة الجامعات أو حتى طلبة الثانوية العامة على سبيل المثال عندما يحصل على مجموع عال في الثانوية؛ فإن أهله يرغمونه على دخول كلية بعينها بحجة أنها تتناسب مع ذلك المجموع، ولا يحسبون أي حساب لميول ابنهم وإمكاناته؛ وبالتالي يقتلون بذور التفوق فيه، ويمضي العمر بالإنسان ويتحول إلى شخص عادي جدًا في ذلك التخصص الذي أجبر عليه، ولو تُرك إلى التخصص الذي تميل إليه نفسه ويتوافق مع إمكاناته لأصبح من النابغين فيه اهـ.

خلاصة ما سبق:

وقفت على فقرة للعلامة السعدي تلخص كل ما سبق، وتدلّك على بركة كلام الشيوخ، في رسالته النافعة (الوسائل المفيدة للحياة السعيدة ص ٢٨):  
(وينبغي أن تتخيّر من الأعمال النافعة الأهم فالأهم، وميّز بين ما تميل نفسك إليه وتشتد رغبتك فيه؛ فإن ضده يحدث السامة والملل والكدر، واستعن على ذلك بالفكر الصحيح والمشاوره؛ فما ندم من استشار، وادرس ما تريد فعله درسًا دقيقًا، فإذا تحققت المصلحة فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين) اهـ.

وماذا بعد الكلام؟<sup>(١)</sup>

عندما تكتب رسالتك؛ عشها لحظة بلحظة؛ في عروقك ودمائك وخيالك، وحدد وقتًا للبدء ووقتًا للنهاية، انقشها في قلبك وعقلك، ثم أنزلها في واقعك، فهي روح صناعة النجاح).  
أيها المؤمن حانت بداية العمل، نريد منك الآن أن تتبع الخطوات الآتية حتى تصل إلى وضع رسالتك الخاصة بك إن شاء الله تعالى؛ فهل أنت مستعد لذلك؟  
تقول: نعم؟ إذن فلنبدأ على بركة الله.

- ١- توضأ وصلّ ركعتين، ثم اجلس مبتهلاً إلى ربك أن يهديك إلى التخصص المناسب لك، الذي ستصنع من خلاله الحياة بهذا الدين.
- ٢- اجلس مع نفسك جلسة منفردة لمدة ساعة، واكتب فيها ميولك وإمكاناتك.
- ٣- استشر ناصحًا واعرض عليه ما كتبت.
- ٤- حدد رسالتك تبعًا لما سبق.
- ٥- صلّ صلاة الاستخارة، واستخر فيها الله تعالى على النتيجة التي وصلت إليها.
- ٦- والآن اكتب رسالتك هنا:


(١) «صناعة الهدف»، (ص ١٧١-١٧٢).

## رسالتني في الحياة

هي

الجوانب العشر في هدفك التخصصي:

- أيها المؤمن، إذا حددت هدفك في الحياة، فتلك هي الجوانب الحياتية التي ينبغي أن تتوزع عليها رسالتك، وذلك بتحديد رؤيتك في كل جانب من هذه الجوانب العشرة:
- ١- الجانب الإيماني (قلبك وعلاقتك بالله).
  - ٢- الجانب الأسري (إصلاحه).
  - ٣- الجانب المهني (تخصصك بالازدياد فيه).
  - ٤- الجانب الصحي (ترشيد الغذاء والرياضة).
  - ٥- الجانب المالي (أن تملك؛ لئلا تُستذل).
  - ٦- الجانب الاجتماعي (علاقات طيبة مع الآخرين، والإصلاح بين الأقارب والمتخصصين).
  - ٧- الجانب الثقافي (شيء عن كل شيء).
  - ٨- الجانب الترفيهي (اللهو المباح: ضحكة، لعبة، رحلة، هواية).
  - ٩- الجانب التطوعي (خدمة الآخرين، كإنشاء جمعية خيرية).
  - ١٠- الجانب التطويري (شحن قدراتك؛ كالحصول على دورات في الكمبيوتر أو القيادة والإدارة).
- وبذلك تكون لديك الرؤية الواضحة لهدفك، هكذا:



تبين لك الآن:

- ١- هدفك العام: وهو إرضاء الله ﷻ بتحقيق العبودية وخلافته في الأرض.
- ٢- هدفك الخاص: وهو تخصصك الذي تميل إليه، والذي حققت فيه نجاحات سابقة، وشهد لك الآخرون بإجادتك فيه.
- ٣- وإن لم تكن عرفت حتى الآن تخصصك، فلا تحزن؛ فسوف أساعدك -ساعدي الله وإياك- على تحديد هدفٍ لتفرغ له.
- ٤- سأحاول -بحول الله وقوته- أن أفتح لك ثغرة تقف عليها في حراسة هذا الدين العظيم وحماية جناب الأمة... هذه الثغرة كغيرها من الثغرات التي ينبغي أن تسد، لا بد أن تحيط بها علمًا وتقف على خريبتها قبل أن تبدأ فيها، فتعال معي الآن؛ لتتعرف عليها.





# الفصل الثالث

الفقه عمدة العلوم



## الفصل الثالث الفقه عمدة العلوم

كلام ابن الجوزي رحمته الله عن الفقه:

ذكر الإمام الحافظ المربي أبو الفرج بن الجوزي -عليه رحمة الله السابغة- في رسالته الماتعة النادرة: «الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ» تحت عنوان «فصل: تربية الصبي على الحفظ»، فقال:

(ومتى اعتدل المزاج وتكامل العقل، أوجب ذلك يقظة الصبي؛ فمن رزق ولدًا فليجتهد معه، والتوفيق من وراء ذلك، فينبغي له أن يعوِّده النظافة والطهارة من الصغر، ويثقفه بالآداب، فإذا بلغ خمس سنين أخذه بحفظ العلم، وسننِّ فيما بعد ترتيب المحفوظات، فإن الحفظ في الصغر نقشٌ في حجرٍ، ومتى بلغ الصبي ولم يكن له همة تحثه على اكتساب العلم بعد، فلا فلاح له)<sup>(١)</sup>.

وفيا ينبغي تقديمه من المحفوظات قال رحمته الله: (أول ما ينبغي تقديمه: مقدمة في الاعتقاد تشتمل على الدليل على معرفة الله سبحانه، ويُذكر فيها ما لا بد منه، ثم يعرف الواجبات، ثم حفظ القرآن، ثم سماع الحديث).

ولا بد من حفظ مقدمة في النحو يقوم بها اللسان. والفقه عمدة العلوم، وجمع العلوم ممدوح، إلا أن أقوامًا أذهبوا الأعمار في حفظ النحو واللغة، وإنما يعرف بها غريب القرآن والحديث، وما يفضل عن ذلك ليس بمذموم، غير أن غيره أهم منه. وأن

(١) «الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ»، تحقيق المستشار: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، ط ١، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م، (ص ٢٩).

أقوامًا أذهبوا أزمانهم في علوم القرآن، فاشتغلوا بما غيره أصلح منه من الشواذ المهجورة، والعمر أنفس من تضييعه في هذا. وأن أقوامًا أذهبوا أعمارهم في حفظ طرق الحديث، ولعمري إن ذلك حسن؛ إلا أن تقديم غير ذلك أهمُّ.

فنرى أكثر هؤلاء المذكورين لا يعرفون الفقه الذي هو ألزم من ذلك، ومتى أمعن طالب الحديث في السماع والكتابة ذهب زمان الحفظ، وإذا علت السن لم يقدر على الحفظ المهم، وإذا أردت أن تعرف شرف الفقه فانظر إلى مرتبة الأصمعي في اللغة، وسيبويه في النحو، وابن معين في معرفة الرجال، كم بين ذلك ومرتبة أحمد والشافعي في الفقه. ثم لو حضر شيخ مسن له إسناد لا يعرف شيئًا من الفقه بين يديه شاب متفقه فجاءت مسألة؛ سكت الشيخ وتكلم الشاب، وهذا يكفي في فضل الفقه.

ولقد تشاغل خلقٌ كثير من أصحاب الحديث بعلوم الحديث، وأعرضوا عن الفقه، فلما سُئلوا عن مسألة في الأحكام افتضحوا.

أخبرنا أبو منصور القزاز، أخبرنا الخطيب قال: سمعت البرقاني يقول: قال أبو بكر الأبهري الفقيه: كنت عند يحيى بن صاعد، فجاءت امرأة فقالت: أيها الشيخ، ما تقول في بئرٍ سقطت فيها دجاجة فماتت؛ هل الماء طاهر أم نجس؟ فقال يحيى: ويحك كيف سقطت الدجاجة في البئر؟ قالت: لم تكن مغطاة، فقال: ألا غطيتها؟ حتى لا تقع فيها شيء.

قال الأبهري: قلت: يا هذه، إن كان الماء تغير وإلا فهو طاهر.

قال إبراهيم الحري: بلغني أن امرأة جاءت إلى علي بن داود وهو يحدث وبين يديه ألف نفس، فقالت له: حلفت بصدقة إزاري، فقال لها: بكم اشتريته؟ قالت: باثنين وعشرين درهمًا، قال: اذهبي فصومي اثنين وعشرين يومًا، فلما مرت جعل يقول: آه آه غلطنا والله أمرناها بكفارة الظَّهار.

ولو اتسع العمر لأمرتك باستقصاء كل علم؛ إذ الكل ممدوح، فلما قصر العمر وجب تقديم المهم والأفضل»<sup>(١)</sup>.

(المهم والأفضل) أكد عليه أيضًا في كتابه «صيد الخاطر» فقال -رحمه الله ورضي عنه: «وأفضل ما تُشوّغَل به: حفظ القرآن ثم الفقه»<sup>(٢)</sup>.

أكد مرةً ثالثةً في موضوع آخر من «صيد الخاطر» فقال: (أعظم دليل على فضيلة الشيء النظر في ثمرته، ومن تأمل ثمرة الفقه علم أنه أفضل العلوم، فإن أرباب المذاهب فاقوا بالفقه على الخلائق أبدًا، وإن كان في زمن أحدهم من هو أعلم منه بالقرآن أو بالحديث، أو باللغة، واعتبر هذا بأهل زماننا، فإنك ترى الشاب يعرف في مسائل الخلاف الظاهرة فيستغني، ويعرف حكم الله تعالى في الحوادث ما يعرفه التحرير من باقي العلماء. وكم رأينا مبرّرًا في علم القرآن، أو في الحديث، أو في التفسير، أو في اللغة، لا يعرف -مع الشيخوخة- معظم أحكام الشرع، وربما جهل علم صلاته.

على أنه لا ينبغي للفقهاء ألا يكون أجنيبًا عن باقي العلوم؛ فإنه لا يكون فقيهاً حتى يأخذ من كل علم بحظ، ثم يتوفر على الفقه؛ فإنه عزّ الدنيا والآخرة)<sup>(٣)</sup>.

وأؤكد رابعةً؛ ولكن بأسلوبٍ جديد، فبيّن أن الأصل أن الفقهاء كانوا من أهل

الحديث، فقال:

«وعلم الحديث يتعلق بعضه ببعض، وهو مشتهى، والفقهاء يسمونه علم الكسالى؛ لأنهم يتشاغلون بكتابته وسماعه، ولا يكادون يعانون لفظه، ويفوتهم المهم؛ وهو الفقه.

(١) «الحث على حفظ العلم»، (ص ٣٩-٤٠)، وراجع: «تليس إبليس»، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م، (ص ١٤٠) وما بعدها.

(٢) «صيد الخاطر»، ابن الجوزي، تحقيق: د. عبد الرحمن البر، دار اليقين، المنصورة مصر، ط ٣، ١٤١٩ هـ = ١٩٩٨ م، (ص ٢٥٨).

(٣) «صيد الخاطر»، (ص ٢٤٠).

وقد كان المحدثون قديماً هم الفقهاء، ثم صار الفقهاء لا يعرفون الحديث، والمحدثون لا يعرفون الفقه<sup>(١)</sup>. فمن كان ذا همة، ونصح نفسه؛ تشاغل بالمهم من كل علم، وجعل جُلَّ شغله الفقه؛ فهو أعظم العلوم وأهمها.

وقد قال أبو زرعة: كتب إليّ أبو ثور: فإن هذا الحديث رواه ثمانية وتسعون رجلاً عن رسول الله ﷺ، والذي صح منه طرق يسيرة.

فالتشاغل بغير ما صحَّ يُمنع التشاغل بما هو أهم. ولو اتسع العمر كان استيفاء كل الطرق في كل العلوم غايةً في الجودة؛ ولكن العمر قصير.

ولما تشاغل بالطرق مثل يحيى بن معين فاته من الفقه كثير، حتى إنه سئل عن الحائض: أيجوز أن تغسل الموتى؟ فلم يعلم، حتى جاء أبو ثور فقال: يجوز؛ لأن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أرجل رسول الله ﷺ وأنا حائض.

فيحيى أعلم بالحديث منه، ولكن لم يتشاغل بفهمه. فأنا أنهى أهل الحديث أن تشغلهم كثرة الطرق. ومن أقبح الأشياء أن تجري حادثة يُسأل عنها شيخ - قد كتب الحديث ستين سنة - فلا يعرف حكم الله ﷻ فيها<sup>(٢)</sup>.

«فهذا ابن الجوزي، خاض غمار الفنون، وسبح في لجج العلوم، فأدرك - من خلال تجربته، وطول خبرته - أهمية الفقه، وجلالته، وما يجب له من العناية والرعاية»<sup>(٣)</sup>.

وقد ذهب إلى ما ذهب إليه ابن الجوزي غير واحد من القدامى والمعاصرين، فأدركوا خطورة الفقه، وأهميته، وحاجة المسلمين الملحة إليه باستمرار. وفيما يلي ذكرٌ لكلامهم عن فضل الفقه:

(١) وقال في «تلبس إبليس» (ص ١٤٥): «كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث».

(٢) «صيد الخاطر»، (ص ٥٤٨ - ٥٤٩).

(٣) «الطريق إلى الفقه»، د. حمد بن إبراهيم الشتوي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط ١، ١٤٢١ هـ = ٢٠٠٠ م، (ص ١٨).

فضل الفقه عند علماء السلف:

(عن أبي محمد ابن بنت الشافعي قال: سألت أبي فقلت: يا أبة، أيُّ العلم أطلب؟ قال: يا بني، أما الشعر فيضع الرفيع ويرفع الخسيس، وأما النحو فإذا بلغ الغاية صار مؤدّباً، وأما الفرائض فإذا بلغ صاحبها فيها غايةً صار معلّم حساب، وأما الحديث فتأتي بركته وخيره عند فناء العمر، وأما الفقه فللشباب وللشيخ، وهو سيّد العلم.

وعن الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول ليونس بن عبد الأعلى: يا أبا موسى، عليك بالفقه؛ فإنه كالفتاح الشامي يُحمل من عامه.

الفَقْهُ أَنْفَسُ شَيْءٍ أَنْتَ ذَاخِرُهُ مَنْ يَدْرِسُ الْفِقْهَ لَمْ تَدْرُسْ مَفَاخِرُهُ

وقال مالك: أدبُ الله القرآن، وأدب رسولهُ السُّنة، وأدب الصالحين الفِقه.

وقال المروزي: قال أبو عبد الله -يعني أحمد بن حنبل: يعجبني أن يكون الرجل مُنهمًا في الفقه.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: عليك بالفهم في الفقه - مرتين.

وعن محمد بن إسماعيل الحميري عن أبيه قال: كان الشافعي يطلب اللغة والعربية والشعر، وكان كثيرًا ما يخرج إلى البدو فيحمل ما فيه من الأدب، فبينما هو يومًا في حي من أحياء العرب جاء إليه بدوي فقال له: ما تقول في امرأة تحيض يومًا وتطهر يومًا؟ قال: ما أدري، قال: يا بن أخي، الفريضة أوّلَى بك من النافلة، فقال له: إننا أريد هذا لذاك. وعليه قد عزمت وبالله التوفيق. ثم خرج إلى مالك بن أنس.

وقال المزني: كنت يومًا عند الشافعي أسأله عن مسائل بلسان أهل الكلام، فجعل

يسمع مني وينظر إليّ ثم يجيبني عنها بأخصر جواب، فلما اكتفيت قال لي: يا بني؛ أدلك على ما هو خيرٌ لك من هذا؟ قلت: نعم، فقال: هذا علمٌ إن أنت أصبت فيه لم تؤجر، وإن أخطأت فيه كفرت، فهل لك في علمٍ إن أصبت فيه أُجرت، وإن أخطأت لم تأثم؟ قلت: وما هو؟ قال: الفقه، فلزمته فتعلمت منه الفقه، ودرست عليه.

وقال محمد بن الحسن: كان أبو حنيفة يحثنا على الفقه، ونهانا عن الكلام.

وقال صاحب «المحيط» من الحنفية: أفضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة أصل الدين وعلم اليقين: معرفة الفقه والأحكام الفاصلة بين الحلال والحرام<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن نجيم رحمته الله: «علم الفقه من أشرف العلوم قدرًا، وأعظمها أجرًا، وأتمها عائدة، وأعمها فائدة، وأعلها مرتبة، وأسناها منقبة، يملأ العيون نورًا، والقلوب سرورًا، والصدور انشراحًا، ويفيد الأمور اتساعًا وانفتاحًا؛ هذا لأن ما بالخاص والعام من الاستقرار على سنن النظام، والاستمرار على وتيرة الاجتماع والالتزام؛ وإنما هو بمعرفة الحلال والحرام، والتمييز بين الجائز والفاسد في وجوه الأحكام، بحوره زاخرة، ورياضة ناضرة، ونجومه زاهرة، وأصوله ثابتة، وفروعه نابذة، لا يفنى بكثرة الإنفاق كتزه، ولا يبلى على طول الزمان عزه.

أهله قوام الدين وقوامه، وبهم ائتلافه وانتظامه، وإليه المفزع في الدنيا وأمور الآخرة، والمرجع في التدريس والفتوى. وهذا الفن لا يدرك بالتمني، ولا يُنال بسوف ولعل ولو أني! ولا ينلّه إلا من كشف عن ساعد الجدِّ، وشمّر، واعتزل أهله (دون ضرر)، وشد المتزر، وخاض البحار، وخالط العجاج، يدأب في التكرار والمطالعة بكرةً وأصيلًا، ينصب

(١) «التنبيه على شرف الفقيه»، سعيد بن عبد القادر باشتفر، دار ابن حزم. بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٣٢، ٣٣) بتصرف.

نفسه للتأليف والتحرير بيانا ومقيلاً، ليس له همة إلا معضلة يحلها، أو مستصعبة عزّت على القاصرين إلا ويرتقي إليها ويحلها، على أن ذلك ليس من كسب العبد، وإنما هو فضل الله يؤتيه من يشاء»<sup>(١)</sup>.

(وأكد جماعة من العلماء على النهي عن كثرة الرواية دون دراية؛ إذ لا شك أن قلة الحفظ مع الفقه والتدبر خيرٌ من كثرة الحفظ بدون تفقه فيه وتدبر.

قال ابن عبد البر رحمته الله: الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون تفقه ولا تدبر، والمكثر لا يأمن الكذب على رسول الله ﷺ؛ لروايته عمّن يؤمّن وعمّن لا يؤمّن. وقال رحمته الله: أما طلب الحديث على ما يطلبه كثيرٌ من أهل عصرنا اليوم دون تفقه فيه ولا تدبر لمعانيه؛ فمكروه عند جماعة أهل العلم.

وقال رحمته الله: إن عمر رضي الله عنه أوصى بالإقلال من الحديث عن رسول الله ﷺ خوف موقعة الكذب على رسول الله ﷺ، وخوف الاشتغال عن تدبر السنن والقرآن؛ لأن المكثر لا تكاد تراه إلا غير متدبر ولا متفقه.

وقال خالد بن عبد الله: سمعت ابن شبرمة يقول: أقلل الرواية تفقه.

وقال الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢ / ٧١): وأكثر كتبة الحديث في هذا الزمان بعيدٌ من حفظه، خالٍ من معرفة فقهه، لا يفرّقون بين معللٍ وصحيح، ولا يميزون ما بين معدّل من الرواة ومجروح، ولا يسألون عن لفظٍ أشكل عليهم رسمه، ولا يبحثون عن معنئٍ خفي عنهم علمه، فجعلوا لأهل البدع من المتكلمين ولمن غلب عليه الرأي من المتفقهين طريقاً إلى الطعن على أهل الآثار، ومن شغل فيه بسماع الأحاديث والأخبار، حتى وصفوهم بضروب الجهالات، ونبذوهم بأسوأ المقالات... كل ذلك لقلة بصيرة أهل

(١) عن: «الفقه الميسر وأدلته من القرآن والسنة»، سعد يوسف أبو عزيز، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (ص ٥).

زماننا بما جمعه، وعدم فقههم بما كتبوه وسمعوه، ومنعهم نفوسهم عن محاضرة الفقهاء، ولا مهم مستعملو القياس من العلماء لسماهم الأحاديث التي تعلق بها أهل الظاهر في ذم الرأي والنهي عنه والتحذير منه، وأنهم لم يميزوا بين محمود الرأي ومذمومه، بل سبق إلى نفوسهم أنه محظور على عمومه، ثم قلدوا مستعملي الرأي في نوازهم، وعولوا فيها على أقوالهم ومذاهبهم، فنقضوا بذلك ما أحلّوه، واستحلوا ما كانوا حرّموه.

وعن مصعب الزبيري قال: سمعت مالك بن أنس قال لابني أخته؛ أبي بكر وإسماعيل ابني أبي أويس: أراكما تحبان هذا الشأن -أي الحديث- قالوا: نعم، قال: إن أحببنا أن تنتفعا به وينفع الله بكما؛ فأقلّأ منه وتفقه<sup>(١)</sup>.

وقال البهوتي في مقدمة كتابه «كشف القناع»: «إن أجل العلوم قدرًا، وأعلاها، فخرًا، وأبلغها فضيلة، وأنجحها وسيلة: علم الشرع الشريف ومعرفة أحكامه، والاطلاع على سر حلاله وحرامه؛ فلذلك تعينت إعانة قاصده، وتيسير موارده لرائده، ومعاونته على تذكّار لفظه ومعانيه، وفهم عباراته ومبانيه». اهـ.

وقال أبو حامد الغزالي رحمته -وهو يتحدث عن تقسيمات العلوم وأن منها: «علم الحدود الموضوعة للاختصاص بالأموال والنساء للاستعانة على البقاء في النفس والنسل، وهذا العلم يتولاه الفقهاء، ويشرح الاختصاصات المالية ربع المعاملات من الفقه، ويشرح الاختصاصات بمحل الحراثة -أعني النساء- ربع النكاح، ويشرح الزجر عن مفسدات هذه الاختصاصات ربع الجنايات.

وهذا علم تعم إليه الحاجة لتعلقه بصلاح الدنيا أولاً ثم بصلاح الآخرة؛ ولذلك تميز صاحب هذا العلم بمزيد الاشتهار والتوقير، وتقديمه على غيره من الوعاظ

(١) «التبنيه على شرف الفقيه»، (ص ٣٦-٤٠) بتصرف.

والقصاص ومن المتكلمين؛ ولذلك رزق هذا العلم مزيد بحث وإطناج على قدر الحاجة فيه، حتى كثرت فيه التصانيف لا سيما في الخلافات منه، مع أن الخلاف فيه قريب والخطأ فيه غير بعيد عن الصواب؛ إذ يقرب كل مجتهد من أن يقال له: مصيب، أو يقال: إن له أجرًا واحدًا إن أخطأ ولصاحبه أجران، ولكن لما عظم فيه الجاه والحشمة توفرت الدواعي على الإفراط في تفريعه وتشعيبه.

وقد ضيعنا شطرًا صالحًا من العمر في تصنيف الخلاف منه، وصرفنا قدرًا صالحًا منه إلى تصانيف المذهب وترتيبه إلى «بسيط»، و«وسيط» و«وجيز»، مع إيغال وإفراط في التشعب والتفريع، وفي القدر الذي أودعناه كتاب «خلاصة المختصر» كفاية وهو تصنيف رابع وهو أصغر التصانيف.

ولقد كان الأولون يفتون في المسائل وما على حفظهم أكثر منه، وكانوا يوفقون للإصابة، أو يتوقفون ويقولون: لا ندري، ولا يستغرقون جملة العمر فيه؛ بل يشتغلون بالمهم ويحيلون ذلك على غيرهم، فهذا وجه انشعاب الفقه من القرآن، ويتولد من بين الفقه والقرآن والحديث علم يسمى «أصول الفقه» ويرجع إلى ضبط قوانين الاستدلال بالآيات والأخبار على أحكام الشريعة.

ثم لا يخفى عليك أن رتبة القصاص والوعاظ دون رتبة الفقهاء والمتكلمين ما داموا يقتصرون على مجرد القصص وما يقرب منها، ودرجة الفقيه والمتكلم متقاربة لكن الحاجة إلى الفقيه أعم، وإلى المتكلم أشد وأشد، ويحتاج إلى كليهما لمصالح الدنيا؛ أما الفقيه فلحفظ أحكام الاختصاصات بالماكل والمناكح، وأما المتكلم فلدفع ضرر المبتدعة بالمحاجة والمجادلة؛ كيلا يستطير شرهم ولا يعم ضررهم.

أما نسبتهم إلى الطريق والمقصد فنسبة الفقهاء كنسبة عمار الرباطات والمصالح في

طريق مكة إلى الحج، ونسبة المتكلمين كنسبة بدرقة طريق الحج وحارسه إلى الحجاج؛ فهؤلاء إن أضافوا إلى صناعتهم سلوك الطريق إلى الله تعالى بقطع عقبات النفس والنزوع عن الدنيا والإقبال على الله تعالى؛ ففضلهم على غيرهم كفضل الشمس على القمر، وإن اقتصروا فدرجتهم نازلة جدًا»<sup>(١)</sup>.

### فضل الفقه عند المعاصرين:

يقول الدكتور حمد بن إبراهيم الشتوي -حفظه الله تعالى: «وأما الفقه، فهذا لا يُدرك قدره، ولا يَعْرِفُ مقامه إلا القليل من الناس؛ بل صار أمرًا مهملاً عند كثير من طلاب العلم، رغم أن الحاجة إليه ماسة من الطرفين المذكورين؛ طلاب العلم، وعمامة الناس. بل هم أحوج إلى الفقه من كثير من مباحث العقيدة؛ لكثرة ما يقع لهم من الأحداث والأفعال والمسائل، ما يحتاجون معها إلى معرفة الأحكام في العبادات والمناكحات والمعاملات، والجنايات... إلخ»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الدكتور وهبة الزحيلي -حفظه الله تعالى وأمتع المسلمين بحياته- عن سبب عشقه للفقه:

«كلما أردت الخلود إلى الراحة والاسترخاء أبت نفسي على التوقف، وحينما بدأت أعوام الستينيات من عمري، حدثني نفسي بالكف عن التأليف، وبدء رحلة سمو الروح، والعناية بالأذكار، والاستعداد للرحيل عن هذا العالم المعاصر، الذي أقبل فيه الناس على المادة؛ ولكن وجدت خير سُلُوة، وأجلى عبادة رُوحانية؛ إنها في الاشتغال

(١) «جواهر القرآن»، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: د. محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ١، ١٩٨٥م، (ص ٣٩-٤١).

(٢) «الطريق إلى الفقه»، (ص ١٤-١٥).

بالعلم والفقه؛ لأنها طريق العبادة الصحيحة، وسبيل الظَّفَر برضوان الله تعالى.

وإن سبب حبي للفقه وتعلقي به هو - كما أُبْنِت - كونه المرشد إلى الخير، والموجه إلى الطريق الصحيحة في اتباع شرع الله وأحكامه، والمبيِّن حقيقة كل حكم»<sup>(١)</sup>. قال الشاعر:

إذا ما اعتزَّ ذو علمٍ بعلمٍ      فعلمُ الفقهِ أَوْلَىٰ بـاعتزازِ  
فكم طيبٌ يُفوحُ ولا كِمِسْكٍ      وكم طيرٌ يطيرُ ولا كَبَازِي

وذكرت «لجنة إعداد البحوث وتطوير المناهج بالجامعة الأمريكية المفتوحة» أن الفقه هو أحد العناصر الهامة في حضارتنا الإسلامية، فقد علم الدارسون لهذه الحضارة المثلث أنها - إلى جانب سماتها وخصائصها المتنوعة - «حضارة قانونية»؛ لأنها تستند إلى شريعة شاملة ضببطت حياة الإنسان بمجموعة متماسكة من الأحكام والآداب، صاحبته من الميلاد إلى الوفاة، بل عُنيت به وشرعت له قبل أن يولد وبعد أن يموت.

لهذا كان اهتمام العلماء في القديم والحديث بالفقه، والذي هو عصب هذه الشريعة الغراء؛ فهو أساس التشريع والقضاء والفتوى في العالم الإسلامي كله طيلة ثلاثة عشر قرناً من الزمان؛ فكان لزاماً على العلماء أن يجتهدوا للنهوض بالفقه؛ حتى ترجع إليه حياته ومكانته ومنزلته؛ ليكون عصب الحياة الإسلامية مرةً ثانية<sup>(٢)</sup>.

ويقول الشيخ سلمان بن فهد العودة - حفظه الله تعالى: (إننا بحاجة إلى الفقيه المسلم الذي يعيد للفقه الإسلامي قوته ونضارته وارتباطه بالحياة العملية، ومعالجته للإنسان

(١) «الفقه الحنبلي الميسر بأدلته وتطبيقاته المعاصرة»، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م، (المقدمة/ ص ٥، ٨-٩) باختصار.

(٢) «تاريخ التشريع»، إعداد: لجنة من الباحثين بمركز البحوث وتطوير المناهج بالجامعة الأمريكية المفتوحة، تحت إشراف ومتابعة: د. محمد يسري إبراهيم، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م، (ص ٣٢٠) بتصرف يسير.

كإنسان متكامل: يحتاج إلى التقويم الخلقي، والتوجيه العبادي، والتربية الروحية، والإقناع العقلي، والإلزام القانوني<sup>(١)</sup>.

ويقول الأستاذ سعيد عبد القادر باشنفر -حفظه الله تعالى: (ومع أهمية هذا العلم ومكانته نرى في زمننا هذا عزوفاً من بعض الشباب عن دراسة الفقه، ظناً منه أن ذلك يربطه بمذهب من مذاهب الأئمة الأربعة، ويظن أن هذا هو التقليد المنهي عنه، ويفضل أن يستخرج بنفسه الأحكام فيأتي بالطامات، ويرفض تقليد الأئمة المتبوعين المنقحة والمحققة أقوالهم وكتبهم عبر مئات السنين، ويتقلد تقليد من هم دونهم!!)<sup>(٢)</sup>.

ويقول الشيخ محمد حسين يعقوب -حفظه الله تعالى:

(دائماً ما أردد: إن جهودنا الدعوية التي بذل فيها الغالي والنفيس -للأسف الشديد- لم تنتج لنا ما كنا نحلم به في جيل الصحوة؛ فلم نرَ فقيهاً بمعنى الكلمة، ولم نجد المجتهد الذي يتعامل مع الواقع المتغير بمنهجية سلفية محضة، وليس هذا على سبيل التجوز أو الادعاء، وإلا فقد صدق من قال: عالمنا طالب علم عند السلف، وطالب العلم عندنا عاميٌّ عندهم.

إننا بحاجة ماسة لوجود هذا الفقيه المنشود، الذي تربي على الأخذ بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، الذي يستطيع التعامل مع واقعنا المعاصر، وأنت تدري حجم الأزمات الفقهية الطاحنة التي يمر بها المسلمون في هذا الزمان، فكلما خرج علينا أهل العلوم التجريبية بنظرية أو اكتشافٍ ما، وبدا أنه يتعارض مع نصوص الوحي الرباني من جانب، تجد صراعاً مبريراً بين الطائفتين، ولك أن تتذكر مثلاً المشكلات الطبية التي

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، دار الصفوة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ، (ص ١٥٦).

(٢) «التنبه على شرف الفقيه»، (ص ٨-٩).

ما زالت تحظى بجدل فقهي كبير في هذا العصر، كقضية «نقل الأعضاء»، وقضية «الختان للإناث» وقضية «الاستنساخ»، ولك أن تنظر إلى الصراع الذي يدور كل عام بين الفلكيين وعلماء الدين حول رؤية هلال رمضان، أضف إلى هذه «القضايا الاقتصادية»؛ كالتعامل مع البنوك وشركات التأمين بكل صورته، والتعامل مع بورصة الأوراق النقدية، وغير هذا من القضايا التي تلحظ دائماً فيها افتقاد الأمة للفقهاء الذي يجمع بين الحسينين؛ أعني قراءة النص، وقراءة الواقع بفهم سلفي صحيح.

وقد حثنا الله تبارك وتعالى على التفقه في دينه، وجعله من فروض الكفايات، فالأمة كلها تأثم إذا لم يوجد فيها هذا النمط المنشود من الفقهاء. وقال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وفي بحث (الفقه والتحديات المعاصرة)<sup>(٢)</sup> يبين الدكتور عبد الرحمن النفيسه الصراع العلماني للقضاء على الفقه، وخطورة إهماله، فيقول: (إذا كان الصراع في الماضي على هذا النحو البسيط، فإن صراع الفكر في الزمن الحاضر أصعب وأخطر من سابقه؛ وذلك بحكم التطور الإنساني المعاصر وما نتج عنه من الاتصال المباشر، وتقارب المسافات، وتشابك العلاقات، وتطلع الإنسان إلى الرفاه والسَّره في حب الاستمتاع المادي؛ مما يؤدي في الغالب إلى تفجر الصراع، والرغبة في السيطرة على المواقع عن طريق الفكر.

ومع أن هذا الصراع أصعب وأعقد من الحديث عنه في عجالة كهذه؛ إلا أنه واضح فيما تقوم به اليوم «وسائل الفكر المتنفذة» من جهود، وما تقدمه من إغراءات من أجل هزيمة ضحاياها، مستخدمةً في ذلك طاقات الإنسان وإبداعه في ظل تطور التقنية المعاصرة.

(١) «منطلقات طالب العلم» دار التقوى القاهرة، ط ٤، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م، (ص ٣١٩-٣٢٠) بتصرف يسير جداً.

(٢) «مجلة البحوث الفقهية المعاصرة»، الرياض، العدد (٢٥)، ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م، (ص ٢٢٧، ٢٣٠-٢٣١) بتصرف.

إن صراع اليوم يتخذ شكلاً جديداً عن طريق «التشكيك» في الثوابت وزعزعة الإيمان بها، وقد اتخذ هذا التشكيك مسلكين متوازيين: تجاه القرآن الكريم باعتباره المصدر الأول للفقهاء الإسلامي، وتجاه السنة النبوية باعتبارها المصدر الثاني لهذا الفقه.

وطرق أصحاب هذا الصراع وموجهيه هي:

تأويل القرآن بما يخدم أهدافهم، والاعتراض على تدوين السنة، والطعن في بعض الرواة، والتشكيك في الفقه الإسلامي.

وقد اتخذ التشكيك في الفقه عدة صور؛ فمرةً ينالون من (الإجماع) ويرون أنه كان محل خلاف بين المذاهب الفقهية، ومرةً يتحدثون عن (القياس) وأنه كان كذلك محل خلاف بين بعض هذه المذاهب، ومرةً ينالون من المذاهب الفقهية الأربعة وأتباعها، ويرونها سبباً في فرقة الأمة، ومرةً أخرى يبرزون الفوارق بين المذاهب، والفرق التي نشأت في بعض العصور، ويتخذون من ذلك وسيلة للنيل من الفقه الإسلامي وعدم قدرته على وحدة القواعد والأحكام.

وفي هذا الإطار سألني منذ سنتين سائل حسبه ينقل -بحسن نية- ما قرأه وسمعه من هؤلاء المشككين الذين تملأ كتبهم وبحوثهم العديد من المكتبات في الغرب وفي بعض البلاد الإسلامية، سأل قائلاً: وما معنى بحثكم في كتب الفقه الإسلامي عن قضية معاصرة نعيشها، وما كانت تخطر على بال أحد من الفقهاء الأقدمين؟

قلت: إن الأمر يختلط على هذا السائل وأمثاله ممن يعدون هدفاً لحملة التشكيك. والأمر في حقيقته لا يعدو كونه «حملة مرحلية منظمة» تهدف إلى حصر الشريعة الإسلامية في مسائل الأحوال الشخصية، وإبعادها عن أمور الحياة الأخرى لأهداف أظن أن القارئ يعرفها جيداً.

ولم يكن هذا أمرًا جديدًا أو غريبًا؛ فقد واجه الفقه الإسلامي الكثير من الدعاوى والشكوك؛ ولكنها ما لبثت أن فشلت وبادت كما باد أصحابها، وربما أن التاريخ يعيد اليوم نفسه. ومع ذلك فإننا نؤمن إيمانًا مطلقًا أن شرع الله سيظل فوق كل التحديات) اهـ.

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية (ص ١٠): «وبالرغم من توالي الضربات على هذا العلم، فإنه - لقوة أساسه وإحكام بنيانه - لا يزال صامدًا يتحدى الزمن، وقد أذن الله - سبحانه وتعالى - لهذه الأمة الإسلامية أن تصحو بعد غفوتها، فسمعنا أصواتًا مدوية من هنا ومن هناك، تنادي بوجوب العودة إلى شريعة الله تعالى في كل شيء؛ فاستجاب لهذه الأصوات بعض الدول، فأعلنوا عن رغبتهم في العودة إلى حظيرة الإسلام تشريعًا وتطبيقًا» اهـ.

خلاصة ما سبق:

عرفت الآن أهمية الفقه، وكيف أنه عصب الشريعة والحياة، وتأكد لديك سر  
اشتهار أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وعلو شأنهم بين الناس، وهو انشغالهم  
بالأحكام العملية التي تهم الناس في حياتهم وتلح عليهم وتكرر باستمرار، فيسرعون  
إلى الفقيه يسألونه. وعلى الرغم من وجود علماء أفاضل فاقوا الفقهاء في علوم أخرى، إلا  
أنهم لم يشتهروا هذه الشهرة، السبب هو: وجود الفقيه على أرض الواقع بين الناس.

وبعد أن حاولت أن أحبب في الفقه وأهله، وألفت نظرك إلى مكانته بين العلوم،  
وحاجة الأمة إليه الآن؛ أود أن أسألك: هل ستسُدُّ الثَّغرة؟ أم لا زلت مترددًا؟

لا تقلق: حاول أن تجرب نفسك مع الفقه فترة وجيزة لنرى مدى ميلك نحوه، ثم  
استخبر ربك واستشر شيخك، واستخبر عن مستواك في الفقه ومدى نجاحك فيه، وكن  
صادقاً مع نفسك.

إن وجدت نفسك لا تصلح للفقه، فلا تيأس؛ فإن فيك قدرات ومواهب أخرى لم  
تكتشفها، تظهرها لك التجارب الكثيرة المتكررة، فحاول أن تخوض تجارب  
واختبارات أخرى وسجل في كل تجربة نجاحاتك ودرجة النجاح، وهكذا استمر  
لتكتشف العملاق الذي بداخلك؛ فأنت بصمة لا تتكرر، فإياك إياك أن تيأس، وتذكر  
دائمًا: النملة، فإنها تعيد المحاولة مئة مرة!

واعلم أن معرفة الهدف تثير الهمة وتقوي العزيمة؛ فاطلب من الله أن يهديك لهدف  
يناسبك، وراجع القرآن مرارًا؛ فإنه كتاب الهداية؛ قال ابن القيم رحمته الله في «المدارج»  
(٣/٣٦٦-٣٦٧): «ولا يزال العبد في التواني والفتور والكسل، حتى يرفع الله صلى

-بفضله ومنه- عَلِمًا يشاهده قلبه، فيشمر إليه ويعمل إليه؛ فاطلب من الله أن يرفع لك هدفًا تشمر إليه.

و«المؤمن الصادق إذا صعب عليه اختيار هدف ما، والتركيز عليه يكفيه الهدف العام الشامل لكل عمل دعوى يحتاج إليه الناس، وحسبه أن كل جهد مشروع لن يضع أجره في الآخرة ما دام خالصًا لله.. فليكن البذل في أي جانب يقدر على العطاء فيه»<sup>(١)</sup>، حتى يفتح الله على عبده بهدف يتخصص فيه.

والعبد يعمل في الوضع الذين يرضاه له ربُّه، فلا يعيش بهوى نفسه؛ فأينما وضعك فأدِّ العبودية كما ينبغي؛ فإنما أنت «عبد» تحت طَوْعِ الله وأمره. وقد ذكر ابن القيم أن الواصل إلى الله على الحقيقة، هو الذي يدور مع العبودية حيث دارت وكانت؛ فإذا كان ثمة علم وجدته في أول صفوف المتعلمين، وإذا كان ثمة عبادة وجدته في أول المتعبدين المتزهدين، وإذا كان ثمة جهاد وجدته في أول صفوف المجاهدين.. يعيش الله كما يريد الله لا كما يريد هو؛ فهو لله وبالله وعلى الله.. هذا هو العبد الحقيقي<sup>(٢)</sup>.

أخي الحبيب، وأما إذا وجدت نفسك مُجَبَّةً للفقهِ وأهله، ميالةً للخلطة بالناس وسماع أسئلتهم وحل مشكلاتهم؛ فهنيئًا لك الظفر بهدفك الجديد المولود، الذي أحبه لك، وأتمنى أن تصير فيه فقيهاً مجتهدًا.

ولكن أنت الآن مادةٌ خام تحتاج أن تدخل المصنع؛ لتسج خيوطك في قسم الفقه على

(١) «إلى حامل الدعوة هل من نهوض بعد كبوة»، هشام بن عبد القادر آل عقدة، دار الصفوة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٥هـ=٢٠٠٤م، (ص ٣٧).

(٢) انظر: «طريق الهجرتين وباب السعادتين»، دار ابن القيم، الرياض، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، ط ٢، ١٤١٤هـ=١٩٩٤م، (ص ٢٨٠).

يد الصناعة المهرة ومراقبي الجودة المدققين، تحتاج أن تكيّف حياتك وتوجهها نحو هذه الصناعة الجديدة (صناعة الفقيه)، وهدفك من ذلك أن تصبح أنت فقيهاً أولاً، وتنتج لأمتك الفقهاء المجتهدين ثانياً.

- كيف تبدأ وتنطلق؟

- وما معالم الطريق الذي ستسلكه؟

- وكيف تسلكه؟

- وما الضوابط التي تلزمك فيه؟

- والمحاذير التي تعوقك؟

- وكيف تتخطاها؟

- وما أهم النصائح والتوجيهات والمقترحات التي تحتاجها؛ لتسير على طريق

المتفقيين سيراً صحيحاً؟

هذا ما أوضحه لك بعون الله وتوفيقه فيما يأتي من فصول:



# الفَصْلُ الرَّابِعُ

## حَقِيقَةُ الْفَقْهِ



## القِصَلُ الرَّابِعُ

### حقيقة الفقه

#### أولاً: التعريفُ بالفقه

الفقه لغةً: الفَهْم، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَسْعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، وقوله سبحانه: ﴿فَمَالِ هَتُولَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨].

«وقيل: إن الفقه مشتق من (الفقء) وهو الشق والفتح، كما ذكر ابن الأثير؛ لأن الهمزة تتعاقب مع الهاء لاتحاد مخرجهما، وقد أيد هذا الحكيم الترمذي، وقرر أن الفقه هو معرفة بواطن الأمور والوصول إلى أعماقها، فمن لم يعرف من الأمور إلا ظواهرها لا يسمى فقيهاً، حيث قال: «والفقه مشتقٌ من تفقؤ الشيء، يقال في اللغة: فقأ الشيء إذا انفتح، وفقأ الجرح إذا انفرج عما اندمل، والاسم فقوء، والهاء والهمزة تبدلان، تجزي إحداهما عن الأخرى، فقيل: فقيه وفقيه. والفهم هو العارض الذي يعرض في القلب من النور، فإذا عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة ذلك الشيء. فالانفتاح هو الفقه، والعارض هو الفهم». ولا مانع من اعتبار الاشتقاقيين؛ لما في الثاني من أثر في الالتزام بالأحكام الشرعية.

ومما يؤيد الأخذ بالاشتقاقيين أن عمل الفقيه لا يقتصر على العلم بالأحكام الفقهية وفهمها؛ وإنما يتعدى ذلك إلى الكشف عن علل الأحكام ومآخذها ومقاصدها، وغير ذلك مما يساعد في عملية استنباط الأحكام الشرعية؛ ولذلك عرّف الفقه بأنه: الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي تعلق به الحكم.

ولا مانع من إطلاق الفقه على العلم والفهم والفتنة، والكشف عن المعاني الخفية»<sup>(١)</sup>.

(1) بحث «مقومات الملكة الفقهية»، الشبكة العنكبوتية، بتصرف.

وشرعاً: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية، كالقرآن والسنة والإجماع والقياس وغيرها.

«وهذا التعريف وغيره من التعاريف يجعل الفقه ملكةً وصفةً علمية للإنسان. وعند التعبير عن الفقه بأنه مجموعة الأحكام العملية الشرعية المكتسبة من الأدلة التفصيلية؛ يلحظ أن من الأحكام ما هو منصوصٌ عليه، ومنها ما هو مستنبطٌ اجتهاداً، وفي كل عصر من لدن الصحابة يبذل الفقهاء المجتهدون وسعهم ويستفرغون جهدهم في النظر في النصوص لاستنباط أحكام الوقائع؛ ليوكب الفقه حركة الحياة»<sup>(١)</sup>.

### الفقه والإعجاز التشريعي:

يقول فضيلة الدكتور محمد يسري إبراهيم حفظه الله تعالى: «ومداومة دراسة الفقه وتقرير أحكامه في كل زمان ومكان، ومتابعته لحركة الحياة بما يحقق مصلحة الإنسان؛ هو برهانٌ ساطع متجدد على إعجاز التشريع.

ومن أوضح صور الإعجاز التشريعي أنه لا تنزل نازلة ولا تَجِدُ حادثة إلا وهما حكمٌ يُلتمس في نصوص هذه الشريعة مباشرة، أو تلحق بنظيرتها إلحاقاً، أو تندرج تحت قاعدة فقهية كلية، أو يدرك حكمها بالنظر إلى قانون المصالح وقواعد الاستصلاح، وغير ذلك من موارد الأدلة في الشريعة الإسلامية، ولا يوفق لإقامة هذا البرهان وإظهار هذا البيان؛ إلا متضلعٌ من علوم الشريعة رياناً.

وهذا الإعجاز التشريعي إنما يظهر ويثبت عن طريق الفقه الإسلامي، الذي حقيقته عمل الفقهاء المجتهدين في نصوص الوحيين؛ إدراكاً للعمل والحكم، واستنباطاً

(١) من بحث «فقه نوازل الأقليات المسلمة»، للدكتور محمد يسري إبراهيم، رسالة دكتوراه بكلية الشريعة، جامعة الأزهر، قبل طباعتها.

للأحكام، وتخریجاً عليها، ومراعاةً للمصالح والأعراف والعادات»<sup>(١)</sup>  
 إذا «الفقه: هو الجانب العملي من الشريعة، والشريعة: كل ما شرع الله تعالى لعباده  
 من الأحكام، سواءً بالقرآن، أم بالسنة، وسواءً ما تعلق منها بكيفية الاعتقاد ويختص بها  
 علم التوحيد، أو بكيفية العمل ويختص بها علم الفقه»<sup>(٢)</sup>.

### ثمرة تعلم الفقه:

«إنَّ علم الفقه من أوفر العلوم حظاً؛ ذلك لأنه الأصل الذي يزن به المسلم عمله  
 أحلالٌ أم حرام؟ أصحیحٌ أم فاسد؟ والمسلمون في جميع العصور حريصون على معرفة  
 الحلال والحرام والصحيح والفاسد من تصرفاتهم سواء ما يتصل بعلاقتهم بالله أو  
 بعباده؛ لأن عمل الإنسان لا يقبل إلا بشرطين؛ الأول: أن يكون خالصاً لله، والثاني: أن  
 يكون موافقاً لما شرعه الله، وكلا الشرطين لا يعرف إلا عن طريق الفقه»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

### واضع علم الفقه:

«والمقصود به هنا أول من صنف في علم الفقه، وقد ذكر أبو هلال العسكري في  
 كتابه «الأوائل» أن أول من ألفت في فقه الإمام مالك بن أنس صاحب المذهب المشهور  
 وإمام دار الهجرة، فكان كتابه «الموطأ» أول ما صنف في هذا العلم، وكان ذلك بأمر من  
 الخليفة العباسي المنصور حين قال له: «يا أبا عبد الله، ضُمَّ هذا العلم ودوّن كتاباً،  
 وتجنب فيه شذائد عبد الله بن عمر، ورخص ابن عباس، وشواذ ابن مسعود، واقصد

(٢) المرجع السابق، (ص ٣٥-٣٦) بتصرف.

(٢) «الفقه الإسلامي وأدلته»، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م، (١/١٨) بتصرف يسير جداً.

(٣) قال أحد السلف: تمتت أن لو جلس العلماء لتدريس فقه النيات للناس. وراجع في فقه النية: كتاب

د. محمد سليمان الأشقر «مقاصد المكلفين».

(٤) «مدخل إلى الفقه الإسلامي»، د. حمدي طه، مقال مجلة التوحيد، الصادرة عن جماعة أنصار السنة

المحمدية بمصر، العدد ٤٤٥، المحرم ١٤٣٠هـ = يناير ٢٠٠٩م، (ص ٦٣).

أوسط الأمور، وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة»<sup>(١)</sup>.

على من يطلق لقب «فقيه»؟

لفظ «الفقيه» عند «الأصوليين» لا يطلق إلا على من كانت له ملكة الاستنباط؛ فيستطيع أن يستنبط الأحكام من أدلتها التفصيلية.

لكن لما كان «تعريف الفقه» عند «الفقهاء» يطلق على: حفظ طائفة من الأحكام الشرعية العملية الواردة في الكتاب والسنة، أو وقع الإجماع عليها، أو استنبطت بطريق القياس المعبر شرعاً، أو بدليل آخر يرجع إلى هذه الأدلة؛ سواء أحفظت هذه الأحكام بأدلتها أم بدونها. كان «الفقيه» عندهم لا يجب أن يكون مجتهداً كما هو رأي الأصوليين.

وقيل: «الفقيه: هو من اتصف بعلم الفقه أو بالاجتهاد. وعرفه البغدادي بأنه: الضابط لما روى، الفاهم للمعاني، المحسن لرد ما اختلف فيه إلى الكتاب والسنة»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: «وتكلموا في المقدار الأدنى الذي يجب أن يحفظه الشخص حتى يطلق عليه لقب «فقيه»، وانتهوا إلى أن هذا متروك للعرف. ونستطيع أن نقرر أن عرفنا -الآن- لا يطلق لقب «فقيه» إلا على من يعرف موطن الحكم من أبواب الفقه المتناثرة بحيث يسهل عليه الرجوع إليه»<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق والصفحة.

(٢) «مقومات الملكة الفقهية»، بحث على شبكة المعلومات الدولية.

(٣) «الموسوعة الفقهية»، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، طباعة ذات السلاسل، الكويت، ط٢، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٣م، (١/١٤).

ثانيًا: تقسيمات الفقه<sup>(١)</sup>

إنَّ رجال الفقه الأوَّل لم يذكروا أقسامًا للفقه؛ وإنما ذهب لهذا الفقهاء من بعدهم، والمتتبع لمسائل الفقه يجد أن للفقه تقسيماتٍ شتى لا اعتبارات شتى، أشهرها ثلاثة هي:

## أولاً: تقسيم الفقه باعتبار أدلته

وهو بهذا الاعتبار ينقسم إلى قسمين:

أولهما: فقه معتمدٌ على أدلة قطعية في ثبوتها ودالاتها؛ كوجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج على المستطيع، وكحرمة الزنى والربا وشرب الخمر، وإباحة الطيبات من الرزق. وثانيهما: فقه معتمد على أدلة ظنية؛ كتحديد القدر الممسوح من الرأس، والقراءة المتعينة في الصلاة، وتعيين عدة المطلقة ذات الحيض أبالطهر أم بالحيض؟ وهل الخلوة الصحيحة موجبة لتام المهر ووجوب العدة؟.. إلى غير ذلك.

## ثانيًا: تقسيم الفقه باعتبار موضوعاته

وموضوع علم الفقه: هو أفعال المكلفين من حيث مطالبتهم بها؛ إمَّا فعلًا كالصلاة، أو تركًا كالغصب، أو تخييرًا كالأكل. والمكلفون: هم البالغون العاقلون الذين تعلقت بأفعالهم التكاليف الشرعية.

ولما كان علم الفقه هو العلم الذي تُعرف منه أحكام الله تعالى في أفعال العباد؛ فإنه

(١) انظر: «الموسوعة الفقهية الكويتية»، (١ / ٤٧ - ٥٠)، «التنبيه على شرف الفقيه»، (ص ٧ - ٨)، «المدخل الفقهي العام، إخراج جديد»، للشيخ مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤٢٥ هـ = ٢٠٠٤ م، (١ / ٦٦ - ٦٧)، «الفقه الإسلامي وأدلته»، د. وهبة الزحيلي، (١ / ١٧)، «الثمر الداني في كيفية البحث في الفقه الإسلامي»، د. أحمد منصور سبالك، دار الرضا، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٣ م، (ص ٣٣ - ٣٤).

بهذا الاعتبار يتناول كل ما يصدر عن العباد؛ وبهذا تعددت موضوعاته؛ فهو يتناول علاقات الإنسان الثلاث: علاقته بربه، وعلاقته بنفسه، وعلاقته بمجتمعه والمجتمعات الأخرى. وهو يشمل الموضوعات التالية:

- ١- العبادات: وهي الأحكام التي تنظم علاقة العبد بالله تعالى، وتشمل عبادة الله من طهارة وصلاة وزكاة وصيام وحج ونذر وغيره.
  - ٢- الأحوال الشخصية: وهي الأحكام المتعلقة بالأسرة؛ كالزواج والطلاق والنفقة والعدة والرضاع والحضانة والولاية والنسب والوصايا والموارث.
  - ٣- المعاملات: وهي الأحكام المتعلقة بعلاقات الناس بعضهم ببعض في الأموال والحقوق وتصرفهم بالتعاقد وغيره؛ كالبيع والشراء والمزارعة والإجارة والشركة والمضاربة والحجر والرهن والوكالة والإعارة والهبة. وهذا القسم قد بحثه الفقهاء القدامى تحت عناوين: الأموال، والخراج، والفيء، والجزية، والركاز، وألفوا في ذلك كتباً خاصة<sup>(١)</sup>. ويدخل في المعاملات: فصل منازعات الناس بالقضاء، وما يتصل به من طرق الإثبات، والمسمى «قانون المرافعات» الخاص بالإجراءات المتبعة في دفع الدعوى حتى يحكم القاضي فيها، وقد بحثها الفقهاء في كتاب القضاء، وآداب القاضي، والدعاوى، والبيّنات، والشهادات، واليمين، والإقرار<sup>(٢)</sup>.
- ومن هاتين الزمرتين «٣ و٢» يتألف ما يسمى في الاصطلاح القانوني الحديث: «القانون المدني أو التجاري».

(١) كـ«الخراج» لأبي يوسف، و«الأموال» لأبي عبيد القاسم بن سلام، و«الخراج» ليحيى القرشي، و«الأموال» للداودي.

(٢) في معظم كتب الفقه يوجد كتاب يسمى «كتاب القضاء»، ومن المصنفين من أفرد ذلك في كتاب مستقل؛ ككتابتَي «أدب القضاء» لابن أبي الدم، و«أدب القاضي» للخصاف.

٤- الأحكام السلطانية «الدستورية» أو السياسة الشرعية أو القانون الدستوري: وهي الأحكام المتعلقة بواجبات الحاكم نحو رعيته من إقامة العدل، ودفع الظلم، والحكم بالشورى، والرعية نحو الحاكم من طاعته في غير معصية، والأسس والقواعد التي ينبنى عليها الحكم؛ كالشورى، والعدالة، والمساواة، وكيفية اختيار الحاكم، وشروط الوالي، وما يجب له أو عليه، وغير ذلك.

وقد بحث الفقهاء القدامى هذا القسم تحت عناوين: السياسة الشرعية، والأحكام السلطانية، والولاية العامة أو الإمامة العظمى، وألغوا في ذلك مؤلفات مستقلة<sup>(١)</sup>. وهذه الزمرة تؤلف نوعين متميزين من الحقوق في الاصطلاح القانوني الحديث تسمى: «الحقوق الإدارية»، و«الحقوق الدستورية».

٥- الأحكام الجنائية: وهي الأحكام المتعلقة بعقاب المجرمين، وضبط النظام الداخلي بين الناس، ويقصد بها حفظ النفس والمال والعقل والعرض وضبط الأمن، وقد أطلق عليه فقهاؤنا اسم الحدود والجنايات والتعزيرات، وسماها المحدثون باسم «العقوبات» أو «القانون الجزائي أو الجنائي».

وتنقسم العقوبات إلى قسمين:

(أ) عقوبات ورد النص بتحديد مقدارها، وهي نوعان:

١- الحدود:

وهي سبعة: حد الزنا، والقذف، والسرقه، والحراة (قطع الطريق - السرقه الكبرى)، والخمر، والردة، وقتال أهل البغي.

(١) ك «الأحكام السلطانية» للماوردي، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى، و«السياسة الشرعية وإصلاح الراعي والرعية» لابن تيمية، و«الطرق الحكمية في السياسة الشرعية» لابن قيم الجوزية.

٢- القصاص:

وهو المتعلق بجرائم الدماء، والأنفس، والجروح، والأطراف.

(ب) العقوبات التعزيرية:

وهي التي فوّض فيها الشارع تقديرها إلى وليّ أمر المسلمين.

٦- الأحكام الدولية: وهي التي تتعلق بتنظيم علاقة الدولة بغيرها من الدول من حيث الحرب والسلم والمعاهدات، وأطلق عليها القدامى «السّير والمغازي»، وتسمى في الاصطلاح القانوني: «الحقوق الدولية العامة» أو «القانون الدولي». وقد بحث الفقهاء ذلك في مصنفات كثيرة<sup>(١)</sup>.

٧- الأحكام الاقتصادية والمالية: وهي التي تتعلق بحقوق الدولة وواجباتها المالية، وتنظيم موارد الدولة ونفقاتها، وتنظيم العلاقات المالية بين الدولة ورعيّتها وبين الرعية بعضهم ببعض؛ كإنشاء سوق مالية للأسهم والمستندات والمضاربة الشرعية.

٨- النظر في الوقائع والمسائل المستجدة «فقه النوازل» في هذا العصر؛ مثل حكم تشريح الجثة، وحكم نقل أعضاء من الميت لينتفع بها الحي، وحكم نزع هذا العضو من المريض المتوفى دماغياً، والاعتمادات البنكية وخطابات الضمان، وغير ذلك من المعاملات المصرفية، والتأمين بمختلف أنواعه التجاري والتعاوني والتأمين على الحياة، وغير ذلك.

ومن هذا التقسيم: يتبين لنا أنّ الفقه تناول كل ما يتصل بالإنسان؛ فهو ليس قاصراً - كما يزعم البعض - على تنظيم علاقة الإنسان بربه من أنواع العبادات، فمن

(١) من أشهر ما كتب في ذلك: كتاب «السير الكبير» و«السير الصغير» لمحمد بن الحسن الشيباني، وكتاب «السير» للأوزاعي، وكتاب «أحكام أهل الذمة» لابن القيم، وكتاب «المذمة في استعمال أهل الذمة» للنقاش.

ذهب هذا المذهب إما جاهل بالشريعة أو متجاهل بالفقه الإسلامي وموضوعاته. كما اتضح مما تقدم أن الفقه الإسلامي هو نظام روحي ومدني معاً؛ لأن الشرع الإسلامي جاء ناظماً لأمر الدين والدنيا.

ومن هنا افرق الفقه الإسلامي حتى في القسم المدني منه -وهو المعاملات- عن القوانين المدنية الوضعية (أي التي ليس لها صفة دينية؛ بل هي من وضع الأمم لنفسها). ففي تلك القوانين الوضعية لا محل لفكرة الحلال والحرام ولا عبرة لبواطن الأمور، بل العبرة للظواهر والصور؛ فما أمكن منه القانون وقضت به الأحكام كان حقاً سائغاً، وما لم يمكن منه فليس بحق.

أما الفقه الإسلامي فللاعتبار الديني في مبناه؛ كانت فكرة الحلال والحرام فيه رقيباً باطنياً ترافق الإنسان وتنادي به في كل عمل.

### ثالثاً: تقسيم الفقه باعتبار حكمته

تنقسم مسائل الفقه من حيث إدراك حكمة التشريع فيه أو عدم إدراكها إلى قسمين:

أولهما: أحكام معقولة المعنى، وقد تسمى أحكاماً معللة؛ وهي تلك الأحكام التي تدرك حكمة تشريعها؛ إما للتنقيص على هذه الحكمة، أو يسر استنباطها، وهذه المسائل هي الأكثر فيما شرع الله سبحانه وتعالى؛ حيث:

لَمْ يَمْتَحِنَّا بِمَا تَعَيَا الْعُقُولُ بِهِ حِرْصًا عَلَيْنَا فَلَمْ نَرْتَبْ وَلَمْ نَهْمِ

وذلك كتشريع الصلاة والزكاة والصيام والحج في الجملة، وكتشريع إيجاب المهر في النكاح، والعدة في الطلاق والوفاة، ووجوب النفقة للزوجة والأولاد والأقارب،

وكتشريع الطلاق عندما تتعقد الحياة الزوجية... إلى آلاف المسائل الفقهية.

وثانيهما: أحكام تعبدية: وهي تلك الأحكام التي لا تدرك فيها المناسبة بين الفعل والحكم المرتب عليه؛ وذلك كعدد الصلوات وعدد الركعات وكأكثر أعمال الحج؛ ومن رحمة الله سبحانه وتعالى أن هذه الأحكام قليلة بالنسبة إلى الأحكام المعقولة المعنى، وتشريع هذه الأحكام التعبدية إنما يراد به اختبار العبد هل هو مؤمن حقًا؟

ومما ينبغي أن يُعلم في هذا المقام أن الشريعة في أصولها وفروعها لم تأت بما ترفضه العقول؛ ولكنها قد تأتي بما لا تدركه العقول، وشتان ما بين الأمرين؛ فالإنسان إذا اقتنع - عقليًا - بأن الله موجود، وأنه حكيم، وأنه المستحق وحده للربوبية دون غيره، واقتنع - عقليًا - بما شاهد من المعجزات والأدلة - بصدق الرسول ﷺ المبلّغ عنه؛ فإنه بذلك قد أقر لله سبحانه وتعالى بالحاكمية والربوبية، وأقر على نفسه بالعبودية، فإذا ما أمرَ بأمرٍ، أو نهى عن شيء، فقال: لا أمتثل حتى أعرف الحكمة فيما أمرت به أو نهيت عنه؛ يكون قد كذب نفسه في دعوى أنه مؤمن بالله ورسوله؛ فإن للعقول حدًا ينتهي إليه إدراكها، كما أن للحواس حدًا تقف عنده لا تتجاوزه.

وما مثّل المتمرد على أحكام الله تعالى التعبدية إلا كمثل مريض ذهب إلى طبيب موثوق بعلمه وأمانته، فوصف له أنواعًا من الأدوية، بعضها قبل الأكل وبعضها أثناءه، وبعضها بعده، مختلفة المقادير، فقال للطبيب: لا أتعاطى دواءك حتى تبين لي الحكمة في كون هذا قبل الطعام وهذا بعده، وهذا أثناءه، ولماذا تفاوتت الجرعات قلّة وكثرة؟ فهل هذا المريض واثق - حقًا - بطيبه؟! فكذلك من يدعي الإيثار بالله ورسوله، ثم يتمرد على الأحكام التي لا يدرك حكماتها؛ إذ المؤمن الحق إذا أمر بأمر أو نهى عنه يقول: سمعت وأطعت، ولا سيّما بعد أن بيّن أنه ليس هناك أحكام ترفضها العقول السليمة.

فعدم العلم بالشيء ليس دليلاً على نفيه؛ فكم من أحكام خفيت علينا حكمتها فيما مضى، ثم انكشف لنا ما فيها من حكمة بالغة؛ فقد كان خافياً على كثير من الناس حكمة غسل الإناء الذي ولغ فيه الكلب سبع مرات إحداهن بالتراب؛ فبان أن لعاب الكلب يحمل أمراضاً مؤذية.. إلى غير ذلك من الأحكام التي تكشف الأيام عن سر تشريعها لتؤكد على صدق الشريعة الإسلامية، وأنها حقٌّ ومُنزَّلَةٌ من لدن حكيمٍ خبير.

## ثالثاً: تاريخ الفقه

## نشأة الفقه:

«بدأت نشأة الفقه تدريجياً في حياة النبي ﷺ وفي عصر الصحابة، وكان سبب نشوئه وظهوره المبكر بين الصحابة هو حاجة الناس الماسة إلى معرفة أحكام الوقائع الجديدة، وظلت الحاجة إلى الفقه قائمة في كل زمان لتنظيم علاقات الناس الاجتماعية، ومعرفة الحقوق والواجبات لكل إنسان، وإيفاء المصالح المتجددة، ودرء المضار والمفاسد المتأصلة والطارئة»<sup>(١)</sup>.. هذا إجمالاً، وأما التفصيل لأطوار الفقه فكما يلي:

الأطوار التي مر بها الفقه الإسلامي<sup>(٢)</sup>:

مرت بالفقه الإسلامي أطوار متعددة يتداخل بعضها في بعض، ويؤثر المتقدم فيها على المتأخر، ولا نستطيع أن نقول: إن هذه الأطوار متميزة من حيث الزمن تميزاً دقيقاً، اللهم إلا الطور الأول وهو عصر النبوة؛ فإنه متميز عما بعده بكل دقة، بانتقال النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى.

## الطُّور الأول: (عصر النبوة):

وهو في عهدَيْه المكي والمدني يعتمد كل الاعتماد على الوحي، حتى إن المسائل التي اجتهد فيها رسول الله ﷺ أو اجتهد فيها أصحابه في حضرته أو غيبته ثم علمها فأقرها أو أنكرها تعتمد -كذلك- على الوحي؛ لأن الله سبحانه وتعالى إن أقر هذا الاجتهاد فهو تشريعٌ بطريق الوحي، وإن رده فالمعتمد على ما أقره الوحي من تشريع. ومهما قيل

(١) «الموسوعة الفقهية»، (١/١٨).

(٢) «الموسوعة الفقهية»، (١/ ٢٣-٣٢، ٣٤) بتصرف، وراجع في ذلك: «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي» لمحمد الحَجَوِي الثعالبي الفاسي، نشرته دار التراث بالقاهرة، «تاريخ التشريع» للشيخ علي حسب الله.

في اجتهاده ﷺ - نفيًا وإثباتًا - فإن الحق أنه قد اجتهد في بعض المسائل التي لم يكن فيها وحي، فأحيانًا يقره الله على هذا الاجتهاد، وأحيانًا يبين له أن الأولى غير ما ذهب إليه.

ومن هنا يتبين أن هذا العهد لم يتأثر بفقهه أجنبي من هنا أو هناك؛ لأن النبي ﷺ أميٌّ لم يجلس إلى معلّم قط، وقد نشأ في أمة أميّة لا عهد لها بالقانون الروماني أو غيره، نعم: كانت هناك أعراف اصطلاح عليها الناس، فحينًا نجد أن بعض هذه الأعراف قد أقرها الشارع، وأحيانًا نجد أن الشارع قد أبطل هذه الأعراف، كعُرف التبني، وكعرف الظهار، وبعض أنواع الأنكحة التي كانت معروفة عند العرب، وكالربا فقد كان معروفًا بينهم، إلى غير ذلك. ولا يستطيع أي إنسان - مهما كان مغاليًا في عداته للإسلام - أن يدّعي أن التشريع في هذا العهد قد تأثر بغيره من تشريعات الأمم السابقة.

ولم يدوّن في هذا العهد إلا القرآن الكريم، وقد نُهي عن تدوين غيره؛ خشية أن يختلط على الناس كلام الله بكلام الرسول ﷺ، كما وقع للأمم السابقة؛ حيث خلطوا بين كلام الله ورسلمهم وأخبارهم ورهبانهم واعتبروها كلها كتبًا مقدسة من عند الله؛ ولكنه ﷺ أذن لبعض الصحابة أن يدونوا أحاديثه الشريفة، كعبد الله بن عمرو بن العاص؛ فقد كتب ما سمعه عن رسول الله ﷺ وسمى صحيفته هذه بـ «الصادقة»، وأذن لعليّ عليه السلام أن يكتب بعض المسائل التي تتصل بالدماء والديّات.

وقد انتقل رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى بعد أن مكث يبلغ رسالة ربه ثلاثًا وعشرين سنة، منها ثلاث عشرة سنة بمكة، كانت مهمته الأولى تثبيت العقيدة، وما يتصل منها بالله سبحانه وتعالى، أو التدليل على صدق الرسول ﷺ، أو ما يتصل منها باليوم الآخر، كما عني في هذا العهد بالدعوة إلى مكارم الأخلاق والنهي عن أمهات الرذائل، وإذا كان في العهد المكي بعض الأحكام الفرعية كأحكام الذبائح؛ فإن هذه

الأحكام لها صلة بالتوحيد. والعهد المدني هو ذلكم العهد الذي توالى فيه التشريعات العملية بكل ما تحمله هذه الكلمة.

وإذا كان لنا أن نقول في هذا العهد شيئاً؛ فإننا نقرر أن دعاة الإصلاح على مدى الأزمان يضعون نظرياتهم ولا يعيشون ليروا ثمرة هذه النظريات؛ ولكن الرسول الأكرم ﷺ لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى حتى تم التشريع، وطبقه عملياً في أكثر الأمور، سواءً ما يتصل منه بالأسرة أو نظام الحكم أو المعاملات المدنية من بيع وشراء وأخذ وعطاء، وصدق الله تعالى إذ يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

الطُّورُ الثَّانِي: (عهد الصحابة):

وهذا العهد يتميز بكثرة الأحداث التي جَدَّتْ بعد عهد النبوة؛ لكثرة الفتوحات واختلاط المسلمين بغيرهم من الأمم التي لها أعراف لم تكن معروفة عند العرب، ولا بد من معرفة حكم الله في هذه الحوادث الجديدة؛ لأنه - كما أكدنا - ليس هناك حادثة إلا ولها حكم شرعي. وكان هذا العهد يتميز بوجود صحابة عُرفوا بالفقه، فكان يُرجع إليهم إذا نزلت الحوادث، وكان منهم المكثرون للفتيا، وهم لا يتجاوزون ثلاثة عشر شخصاً، نذكر منهم: عمر وعلياً وزيد بن ثابت وعائشة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود... إلخ. ﷺ، ولو جمعت فتاوى كل واحد منهم لكانت سفراً عظيماً.

ومنهم المتوسطون: كأبي بكر ﷺ، وإنما قل ما نقل عنه عن جاء بعده؛ لأنه لم تطل حياته بعد وفاة الرسول ﷺ؛ فقد مات في السنة الثالثة عشرة للهجرة، وكان همه إطفاء فتنة المرتدين ومانعي الزكاة ثم توجيه الجيوش الإسلامية إلى الروم والفرس، ومنهم

عثمان رضي الله عنه وأبو موسى الأشعري رضي الله عنه وغيرهم، بحيث لو جمعت فتاويهم لبلغت كراسة أو كراستين. وهناك من أثر عنه الفتوى في مسألة أو مسألتين أو ثلاث. وكان منهم من يعتمد في اجتهاده على روح التشريع متى ساعدته النصوص، ويعتبر إمام هذا المذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم تلميذه عبد الله بن مسعود. ومنهم من كان يلتزم الحرفية، كعبد الله بن عمر رضي الله عنه.

وفي صدر هذا العهد، وبالتحديد في عهد الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما جدَّ مصدر ثالث سوى الكتاب والسنة كان مرجعاً لمن جاء بعدهما، وهو الإجماع؛ فقد كان إذا نزلت الحادثة يستدعي الخليفة من عُرفوا بالتفقه في الدين، وكانوا معروفين مشهورين محصورين فيما بينهم، فيعرض عليهم الأمر، فإن اتفقوا على رأي كان ذلك إجماعاً لا يسوغ لمن جاء بعدهم أن يخالفوه.

ومهما شكك المشككون في حجية الإجماع أو إمكانه فقد وقع ولا سبيل إلى إنكاره، كإجماعهم على توريث الجدة الصحيحة السدس إذا انفردت، واشتراك الجدات فيه إذا تعددن، وكإجماعهم على حرمة تزويج المسلمة للكتابي مع حلِّ تزوج المسلم للكتابية، وكإجماعهم على جمع القرآن في المصاحف ولم يكن الأمر كذلك في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، إلى غير ذلك من المسائل المجمع عليها.

ودعوى الإجماع بعد عهد الشيخين دعوى تفتقر إلى دليل؛ لأن المجتهدين من الصحابة قد انتشروا في الآفاق وتفرقوا في الأمصار، وغاية ما يستطيع الفقيه أن يقول: لا أعلم في هذه المسألة خلافاً. ومن هنا يتبين أن القول بأن الإمام أحمد بن حنبل أنكر الإجماع قولٌ عارٍ عن الصحة، فغاية ما نقل عنه أنه قال: (من ادعى الإجماع فهو كاذب)؛ فإنه يريد الإجماع بعد عهد الشيخين.

وفي هذا العهد لم يدون إلا القرآن الكريم أيضًا، وكانت السنة وفتاوى الصحابة في المسائل المستحدثة تنقل حفظاً في الصدور، اللهم إلا أن البعض كان يدون بعض هذه الأمور لنفسه لتكون تذكراً له.

وفي آخر عهد الصحابة أطلت النتنة بقرنيها بقتل الخليفة ذي النورين عثمان رضي الله عنه، ثم تلك الأحداث العظام التي وقعت في عهد علي رضي الله عنه، وكان ما كان من وجود الفرقة التي لا زلنا نكتوي بناها إلى اليوم، وبدأ بعض المتعصبين يسوغون آراءهم بوضع أحاديث يرفعونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إلى كبار الصحابة، ولم يكن هؤلاء المتعصبون من طبقة الصحابة بل كانوا من الطبقة التالية التي كانت حديثة عهد بالإسلام.

وفي هذا العهد لم يتأثر الفقه بالقرائين الرومانية أو الفارسية، وإذا كان الصحابة قد اقتبسوا بعض التنظيمات الإدارية من هؤلاء أو أولئك؛ فليس معنى هذا أنهم خرجوا عن الخط المرسوم، وهو رد الأحكام إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، إما بطريق مباشر، وإما بطريق الإجماع، أو القياس أو الاستصلاح؛ فقد أبطل المسلمون أعرافاً كانت شائعة في البلاد المفتوحة؛ لأنها تخالف التشريع الإسلامي نصاً وروحاً.

### الطُّور الثالث: (عهد التابعين):

وهذا الطور امتداد لعهد صغار الصحابة، وقد اشترك أكثرهم في حروب الفتنة، ولكن هذا العهد تميز بوجود مدرستين: إحداهما بالحجاز، والأخرى بالعراق.

فأما مدرسة الحجاز: فكان اعتمادها في الاجتهاد على النصوص من الكتاب والسنة، ولا تلجأ إلى الأخذ بالرأي إلا نادراً؛ وذلك لوفرة المحدثين هناك؛ إذ هو موطن الرسالة، وفيه نشأ المهاجرون والأنصار، وسلسلة الرواة عندهم قصيرة؛ إذ لا يتجاوز التابعي في تحديثه عن الرسول صلى الله عليه وسلم أكثر من راوٍ واحد وهو الصحابي غالباً. وكانت هذه

المدرسة بالمدينة يتزعمها أولاً: عبد الله بن عمر رضي الله عنه، ومن بعده سعيد بن المسيّب وغيره من التابعين، وأخرى بمكة وكان يتزعمها عبد الله بن عباس رضي الله عنه ترجمان القرآن، وحمل الأمانة بعده تلاميذه كعكرمة مولاه وابن جريج.

وأما مدرسة العراق: فكانت تلجأ إلى الرأي كثيراً، والرأي عندهم يرجع إما إلى القياس الأصولي، وهو إلحاق مسألة لا نص فيها بمسألة فيها نص شرعي، لعلّ جامعة بينهما، وإما رد المسائل المستحدثة إلى قواعد الشريعة العامة؛ لأن أساتذة هذه المدرسة شدّدوا في الرواية؛ نظراً لأن العراق كان يومئذ موطن الفتن؛ ففيه الشعبيون الذين يُكُونُ العداء للإسلام، ولكنهم يعبرون عن ذلك بكرهيتهم للعرب، ومنهم الملاحدة الذين لا يفتنون يثرون الشبهات، ومنهم غلاة الرافضة الذين بالغوا في حب عليّ حتى جعلوه إلهاً أو شبه إله، ومنهم الخوارج الذين يكرهون عليّاً وشيعته، بل ويستبيحون دماء المسلمين الذين على غير نحلّتهم، ومنهم ومنهم..

فكان الفقهاء الذين يعتد بهم يتحرون في الرواية، ويدققون فيها، ويضعون شروطاً لم يلتزمها أهل الحجاز؛ وذلك أنهم اعتبروا عمل الصحابي أو التابعي بغير ما روى قدحاً في روايته، فيحملون هذه الرواية على أنها منسوخة أو مؤوّلة، وكذلك يعتبرون أن افراد الثقة برواية في مسألة تعم بها البلوى قدحٌ في روايته، ويحملون هذه الرواية على أنها إما منسوخة أو خطأ من الراوي عن غير قصد؛ لأنهم كانوا يتحاشون وصف الثقات بتعمد الكذب؛ فالعدل قد ينسى أو يخطئ. ومن هنا كثر اعتماد فقهاء هذه المدرسة على الأخذ بالرأي فيما يحدّ لهم من أحداث؛ اللهم إلا إذا ثبتت عندهم سنّة لا شك فيها، أو كان احتمال الخطأ فيها احتمالاً ضعيفاً.

وكان زعيم هذه المدرسة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ثم جاء من بعده تلاميذه، وأشهرهم

علقمة النخعي، ثم من بعده إبراهيم النخعي، وعليه تخرّج أئمة هذا المذهب.

وليس معنى أن مدرسة الحجاز كانت مدرسة الحديث والأثر أنه لم يكن من بين فقهاءها من يعتمد على الرأي في كثيرٍ من استنباطاته؛ فقد عرف في هذا العهد من الحجازيين ربيعة بن عبد الرحمن المشهور بريعة الرأي، وهو شيخ الإمام مالك، كما كان في العراق من يكره الأخذ بالرأي كعامر بن شراحيل المشهور بالشعبي.

ومما ينبغي أن يُعلم أن أكثر حملة العلم في هذا العهد كانوا من الموالي، ففي المدينة كان نافع مولى عبد الله بن عمر، وفي مكة كان عكرمة مولى عبد الله بن عباس، وفي الكوفة سعيد بن جبير مولى بني وَالبّة، وفي البصرة الحسن البصري وابن سيرين، وفي الشام مكحول بن عبد الله وهو أستاذ الأوزاعي، وفي مصر يزيد بن أبي حبيب وهو أستاذ الليث بن سعد إمام أهل مصر.. وكثيرٌ غيرُ هؤلاء من الموالي.

وكان هناك عربٌ خُلصَ تفرغوا للعلم في هذا العهد؛ كسعيد بن المسيّب وعامر الشعبي وعلقمة بن قيس النخعي. وكانت الغلبة في العلم في بعض الأمصار للعرب، كالمدينة والكوفة، وفي البعض الآخر للموالي، كمكة والبصرة والشام ومصر، مع اختلاط بعضهم ببعض، وأخذ بعضهم عن بعض، من غير غضاضة؛ لأن الإسلام نزع من قلوبهم عصبية الجاهلية.

ولكن أكثر أهل العلم - في هذا العهد - كان من الموالي، ولهذا أسباب:

أ - أن العرب كانوا - يومئذ - حملة السيف، وقادة الجيوش؛ لأنهم معدن الإسلام، وهم عليه أغير، فشغلهم ذلك عن التفرغ للعلم تعليماً وتعلماً.

ب - أن هؤلاء الموالي نشأوا في بيئات لها حضارتها وثقافتها، وأرادوا أن يسهموا بجهودهم في نصرة هذا الدين الذي اعتنقوه طائعين مختارين، ولما لم يكونوا من أهل

السيف، نصرنا هذا الدين بالقلم.

ج - حرص سادتهم من الصحابة على تعليمهم؛ حتى يحملوا عنهم أمانة ما حملوا من العلم؛ فهذا نافع مولى عبد الله بن عمر، علمه وهذبه وأخذ عنه وعن كثير من الصحابة كأبي هريرة وأم المؤمنين أم سلمة، وقال فيه ابن عمر: لقد منَّ الله علينا بنافع، وهذا عكرمة مولى ابن عباس، وقد مات ابن عباس وعكرمة على الرُّق، فباعه علي بن عبد الله بن عباس لخالد بن يزيد بن معاوية بأربعة آلاف دينار، فقال عكرمة لعلي: بعْتَ عَلِمَ أُمَّتِكَ بأربعة آلاف؛ فاستقال عليٌّ خالدًا من بيعته، فأقاله، فأعتقه، وهذا الحسن البصري سيد التابعين، نشأ في بيت أم المؤمنين السيدة أم سلمة رضي الله عنها، وحسبك هذا فضلًا.

د - إن هؤلاء الموالي لازموا سادتهم من كبار الصحابة في حِلِّهم وترحالهم؛ فكانوا أعرف الناس بسر هؤلاء السادة وعلايتهم، فنقلوا ذلك للأمة.

ويعدُّ هذا العهد - في الجملة - امتدادًا لعهد كبار الصحابة؛ من حيث عدم تدوين شيء سوى القرآن الكريم؛ اللهم إلا النزر اليسير كما تقدم، كما لم يعرف عن أحد من فقهاء هذا العهد أنه بنى رأياً على نظرية قانونية بعيدة عن المصادر الشرعية المعروفة، وإلا فليندلل لنا هؤلاء المشككون على مسألة واحدة ليس لها مصدر شرعي، من المسائل التي أثيرت في هذا العهد.

والمسائل المبنية على الأعراف خاضعة للميزان الشرعي، فإن رد الإسلام عُرفاً منها فلا قيمة له، والأخذ به ضلالة، وإن اعتبره؛ أخذ به لا على أنه عرف لكن على أنه معتمد على النص، وإن سكت عنه كان الأخذ به أو رده مبنياً على المصلحة.

وبالرغم من أن هذا العهد كانت فيه فتن كبرى؛ إلا أن هذه الفتن كان تأثيرها يكاد ينحصر في أمر الخلافة وما يتصل بها من أحكام، وبالرغم من أنه كان عهداً معاصراً

لعهد الأمويين، والخلفاء في هذه الدولة يتفاوتون في سياستهم بين اللين والشدّة والتوسط بينهما؛ إلا أن الكل كان حريصاً على ألا يرتكب كفراً بواحاً، ومن فعل منهم شيئاً قريباً من ذلك فقد ردوه بالإنكار.

وكان أهل الفقه في هذا العهد يراسل بعضهم بعضاً، وينظر بعضهم بعضاً، وينزل بعضهم على رأي بعض، اتباعاً للحق؛ فإن هذا القرن قد شهد له رسول الله ﷺ بالخير؛ فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»<sup>(١)</sup>. ولا يضر الأمة أن يشذ منها شاذ أو يخرج على صفوفها خارج، إذا كانت - في جملتها - تسير على الطريق المستقيم.

#### الطُّور الرابع: (عهد صغار التابعين وكبار تابعي التابعين):

يكاد هذا الطُّور يبدأ في أواخر القرن الأول من الهجرة وأوائل القرن الثاني، ويمكن أن يقال: إنه يبدأ من عهد الإمام العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وكما قلنا: ليس هناك حدود زمنية فاصلة بين تلك الأطوار، فهي متداخلة يتلقى الخلفُ منها عن السلف. ويتميز هذا الطور بأنه قد بُدئ فيه بتدوين السنة مختلطة بفتاوى الصحابة والتابعين، وذلك بأمرٍ من أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، بعد أن شرح الله صدره لهذا وخشي أن تضيع السنة وأقوال الصحابة والتابعين، وأن تصبح طيِّ النسيان مع توالي الأزمان، وذلك بعد أن زالت العلة التي خشي معها أن يختلط القرآن بغيره؛ فقد حُفظ القرآن في الصدور والسطور، وأصبح حفظه القرآن بالآلاف، ولا يكاد يوجد بيت مسلم إلا وفيه مصحف، فأمر حملة العلم في عهده بأن يدونوا ما عندهم من سنة وفتاوى الصحابة والتابعين؛ لتكون مرجعاً يرجع إليه، ونماذج يهتدي بها المجتهدون في حل مشاكل المجتمع الإسلامي المتطور الذي تتوالى فيه الأحداث التي تتطلب أحكامها الشرعية.

(١) متفق عليه: البخاري (٣٦٥١)، مسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ومن هنا يتبين زيف ما ذهب إليه بعض المستشرقين من أن تدوين السنة كان لتبرير الآراء الفقهية؛ إذ التاريخ يشهد بأن الآراء الفقهية والسنة دونتا في عهد واحد، وبذل العلماء في جمعها جهداً لم تبذله أمة في تنقيح الرواية والتثبت من صحتها.

وإذا كان العلماء في هذا العهد قد بدءوا يتخصصون في مناهجهم واتجاهاتهم العلمية، فمنهم المتخصص لجمع اللغة، ومنهم المتخصص في آدابها وتاريخها، ومنهم من اتجه إلى الاشتغال بالمسائل النظرية المتصلة بالعقيدة، كالتحسين والتقييح العقليين وروية الله وغير ذلك؛ فإننا نرى أن المشتغلين بالفقه - في هذا العهد - كانوا يُعَدُّون من حملة السنة ومفسري القرآن الكريم، مع إحاطتهم بأسرار اللغة العربية بالقدر الذي يساعدهم على استنباط الأحكام الشرعية من القرآن والسنة؛ ولهذا كانت منزلة الفقهاء في هذا العهد منزلة مرموقة يحسب لها الحكام ألف حساب، كما أن العامة كانوا يقدرونهم حق قدرهم، ويرجعون إليهم في حل مشاكلهم، ويعتبرونهم مصابيح هذه الأمة، بصرف النظر عن مراكزهم السياسية في الدولة، نذكر من هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر: الزُّهري وحمَّاد بن سلمة شيخ أبي حنيفة.

وفي أواخر هذا الطور بدأت تظهر المذاهب الفقهية المتميزة. كما أن هذا الطور شهد تطور التدوين؛ فبعد أن كان التدوين مختلطاً بدأ يأخذ طريق التنظيم. وكان هذا الطور تمهيداً للطور الخامس، وهو طور الأئمة العظام.

### الطُّور الخامس: (طور الاجتهاد وأئمة المذاهب):

وينبدأ هذا الطور مع بدء النهضة العلمية الشاملة في الدولة الإسلامية، من أواخر عهد الأمويين إلى نهاية القرن الرابع الهجري تقريباً، وكما قلنا مراراً وتكراراً: لا يمكن للمؤرخ أن يضع حدوداً زمنية معينة بدءاً ونهايةً، كما يمكن أن نقول: إن هذا الطور يتناول عهد الأئمة العظام، والأئمة المنتسبين، ومجتهدي المذاهب، وأهل الترجيح، كما

أن هذا العهد يتناول عهد تدوين المذاهب الفقهية على الصورة العلمية الدقيقة.

وفي هذا العهد -أيضاً- ظهر الفقه الافتراضي (التقديري)، وقد عظم هذا اللون من الفقه في مدرسة العراق من قبل ظهور أبي حنيفة رضي الله عنه وتلاميذه، وإن كان قد تزايد الاشتغال بهذا الفن في عهدهم وعهد تلاميذهم. وكان الفقهاء -أمام هذا اللون من الفقه- على صُربين: كارهون له؛ لأن الاشتغال به غير مُجِدِّ، وقد يجر إلى الجدل المفضي إلى النزاع، وآخرون يؤيدونه ويقولون: إنما نعد لكل حادثة حكمها، حتى إذا وقعت لا نتحير في معرفة الحكم. ولكل رأي وجهته ووجاهته، ولسنا بصدد المقارنة بين الرأيين، وإن كنا نرى أن الإسراف في هذا اللون من الفقه بافتراض مسائل مستحيلة الوقوع عادة اشتغالٌ بما لا يُجدي، وعبثٌ والله لا يجب العابثين.

وأما افتراض مسائل ممكنة الوقوع ولكن لم تقع؛ فلا بأس به؛ فقد رأينا في كتب الفقه مسائل مثورة كان المتقدمون يرونها مستحيلة الوقوع قد وقعت بالفعل كإنتقال الجنس من الذكورة إلى الأنوثة وبالعكس، وكمسائل التلقيح الصناعي، إلى غير ذلك من نقل الأعضاء من الموتى إلى الأحياء، أو من الأحياء بعضهم لبعض؛ فإن الفقه الافتراضي في مثل هذه المسائل فتح لنا باباً كان يصعب علينا أن نلججه، وقد مهد الفقهاء القدامى رضي الله عنهم لنا طريقاً مستقيماً.

وفي هذا الطور يُطرح سؤال: هناك مذاهب اندثرت، وأخرى بقيت ونمت؛ فما

السبب في بقاء المذاهب وانتشارها؟

«ذهب بعض المؤرخين إلى أن ذلك يرجع إلى قوة السلطان والنفوذ. وهذا القول على إطلاقه - مردود؛ فقد يكون للسلطان والنفوذ بعض الأثر في بقاء ما بقي من المذاهب وانتشاره، ولكن هذا الأثر ضئيل؛ إذ إن الدولة العباسية - وكان نفوذها ممتداً على جميع الأقطار الإسلامية - كان القضاء بيد الفقهاء الحنفيين، ومع هذا فإننا نجد أن

مذهب الحنفية لم يجد له أتباعًا في الشمال الإفريقي أو في مصر إلا قلة قليلة؛ بل إن الكثرة الكثيرة من بلاد فارس كان مذهب الشافعية هو الغالب على أهلها يومئذ، وكان مذهب الحنفية إبان هذه الدولة قاصرًا على العراق وبلاد ما وراء النهر وبعض بلاد فارس. كما أن الدولة العثمانية - وكان سلطانها يمتد على أكثر البلاد الإسلامية - كان مذهبها الرسمي هو المذهب الحنفي، وكان القضاء في كل السلطنة العثمانية في علماء هذا المذهب، ومع هذا نجد أن الشمال الإفريقي كله لا ينتشر فيه إلا مذهب مالك، اللهم إلا النزر اليسير في عاصمة تونس في بعض الأسر المنحدرة من أصل تركي.

وكذلك الحال في مصر؛ فإن أكثر أهلها شافعي المذهب، ومنهم المالكيون في صعيد مصر أو في محافظة البحيرة، ولا نجد الحنفيين إلا قلة قليلة منحدرة من أصل تركي أو شركسي، أو تمذهب بهذا المذهب طمعًا في تولي القضاء... وإن كانت حلقات الدراسة في الأزهر عامرة بطلاب هذا المذهب؛ ولكن العامة إما شافعيون أو مالكيون، فأين تأثير السلطان في فرض مذهب خاص!؟

ومثل ذلك يقال في شبه الجزيرة العربية ومناطق الخليج، فقد كانت كلها تابعة للدولة العثمانية، ومع ذلك نرى أن المذاهب المنتشرة في هذه المناطق هي مذهب المالكية والحنابلة، وربما الشافعية، ولا وجود لمعتنقي مذهب الحنفية إلا شذمة قليلة.

وعلى هذا: فالحق أن بقاء مذهب ما أو انتشاره يعتمد - أولاً وقبل كل شيء - على ثقة الناس بصاحب المذهب، واطمئنانهم إليه، وعلى قوة أصحابه، ودأبهم على نشره وتحقيق مسأله، وتيسير فهم هذه المسائل بحسن عرضها»<sup>(١)</sup>.

وهكذا مر الفقه الإسلامي في رحلة تدوينه بأطوار مختلفة تشبه أطوار تكوينه، فبدأ ممتزجًا بالسنة والآثار، ثم ظهر في صورة الأمالي والمسائل والجوامع المهمة بالصور

(١) «الموسوعة الفقهية الكويتية»، (ص ٢٩-٣٠).

والفروع أكثر من المبادئ، ثم تلا ذلك تأليف المدونات وأمهات الكتب المبسطة التي حفظت بها المذاهب من الاندثار، وقد آل التصنيف في الفقه بعدئذ إلى عرضه بأسلوب علمي شديد التركيز، متفاوت الترتيب، ثم ظهرت (المتون) التي استلزم إيضاها وضع (الشروح) وتعليق (الحواشي).

الطَّور السادس: (طور العصر الحديث):

فبعد أن جاء عصر الاجتهاد وظهور أئمة المذاهب الفقهية، وكان النضج والاكتمال للفقه في القرن الثالث والسابع الهجريين، تلاه عصر التقليد والجمود وذلك بعد سقوط الدولة العباسية حتى نهاية الدولة العثمانية، هذا العصر الذي اتسم بأنه عصر الحواشي والمتون والدوران في فلك القديم، حتى جاء العصر الحديث بدايةً من صدور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٣٩٣ هـ وحتى الآن، وقد تميز بإعادة النظر في فتح باب الاجتهاد وظهور المجامع الفقهية والتكتلات العلمية والمجالس الدولية وهيئات كبار العلماء.

كما ظهرت في عصرنا بعض المصنفات المطورة التي اتسمت بالتدوين الجماعي؛ لاشتغالها على بعض خصائص الكتابة الموسوعية؛ وهي تشبه بما كان يسمى قديماً: علم الخلاف (مقارنة المذاهب)، ومن أمثلة ذلك: الموسوعة الفقهية، التي أصدرتها وزارة الأوقاف الكويتية.

وهذا كله مؤشر خير وفلاح نحو تجديد الفقه وتطويره؛ ليوكب حركة الزمان في نوازله كما كان في عصوره الذهبية.

### رابعاً: الفقه الحقيقي

وأخيراً وفي نهاية هذا الفصل نستطيع أن نجيب على هذا التساؤل الذي يلخص لنا ما سبق: ما هي حقيقة الفقه؟ يقول شيخنا أبو العلاء محمد بن حسين يعقوب - حفظه الله تعالى: (الفقه الحقيقي: هو امتلاك القدرة على ما يسمى في المصطلح الفقهي بـ «تحقيق المناط»، أو القدرة على تجريد النص من قيد الزمان والمكان، والاجتهاد في تنزيله على واقع الناس، ومعالجته لمشكلاتهم.

فليس الفقه في حفظ كتاب أو سرعة استذكار مسألة، مع العجز -مثلاً- عن إيجاد وتوليد مثال الأقدمين، والذي ما زِلْت تراه في كتاب تقرأه، وكأن الفقه صار محصوراً في بعض المسائل القديمة، وإنما نعني بالفقه الإدراك العميق لمقصود الشرع، والإلمام بالواقع عن طريق معرفة الأسباب، ومعرفة السنن الربانية والكونية، واستيعاب حقائق الماضي في ظل مواجهة واقعية؛ فليس بفقير من عاش بمعزل عن الناس، ولم يبصر ما يعانونه، ولم يدرك الملابس والتفاصيل التي تحيط بكلّ منهم.

وقد قال الله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي أَلِكْتَبِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]؛ فالدين يشمل كل جوانب الحياة، ولعل هذا من أخطر ما يعاني منه المسلمون الآن، أعني: إدراك هذه الحقيقة والتعامل من منطلقها في دراسة كل مشكلاتهم؛ لأنه بسبب تيارات «الغزو الفكري» تعرضت الأمة لزعزعة هذا الأصل في تعاملها مع الواقع، فلم يعد الدين هو صاحب الكلمة الأولى، ولم يعد له الفصل في جميع المسائل، ومع تقاعس الفقهاء عن اللحاق بمستجدات عصرهم ظهرت هذه الإشكالية، وصار في الناس من يقسم الدين إلى قشور ولُبّاب؛ فافتقدنا أول الأصول وقاعدة الارتكاز؛ أعني: «شمولية الدين».

إننا بحاجة ماسة لوجود هذا الفقيه المنشود الذي تربي على الأخذ بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، الذي يستطيع التعامل مع واقعنا المعاصر، وأنت تدري حجم الأزمات الفقهية الطاحنة التي يمر بها المسلمون في هذا الزمان، فكلما خرج علينا أهل العلوم التجريبية بنظرية أو اكتشاف ما، وبدا أنه يتعارض مع نصوص الوحي الرباني من جانب، تجد صراعاً مريراً بين الطائفتين، ولك أن تتذكر مثلاً المشكلات الطبية التي زالت تحظى بجدل فقهي كبير في هذا العصر؛ وغير هذا من القضايا التي تلحظ دائماً فيها افتقاد الأمة للفقيه الذي يجمع بين الحسنيين، أعني: قراءة النص وقراءة الواقع بفهم سلفي صحيح.

وقد حثنا الله -تبارك وتعالى- على التفقه في دينه، وجعله من فروض الكفايات؛ فالأمة كلها تأثم إذا لم يوجد فيها هذا النمط المنشود من الفقهاء. قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وقال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

إنَّ انعدام الرؤية الإسلامية أو الفقه الشامل عن أي موقع وعدم امتداده له، يعني وجود الفراغ الذي يسمح بوجود «الأخر» ليصنع عند حدود «التشريعات»، بل نحن في أمس الحاجة الآن إلى علم أصول فقه: «تربوي» و«اجتماعي» و«سياسي» و«اقتصادي» و«معرفي» بشكل عام؛ ليغطي جميع شعب المعرفة وجوانب الحياة، ولا يقتصر على الجانب التشريعي فقط.

ولعل من قبيل الملاحظة نفسها أن الأصوليين عندما تكلموا في شروط المجتهد، ومنها إمامه بكتاب الله ﷻ، تباينت وجهات نظرهم في هذا الجانب، فحصر بعضهم هذا

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٧١٩٣).

الإدراك في نطاق آيات الأحكام، وهذا ما يمثل «الوقوف عند الجانب التشريعي فحسب»، بينما كانت النظرة الأوفق للصواب تدعو لضرورة إمامه التام بجميع آيات الذكر الحكيم. لماذا؟

لأن آيات القرآن كلها آيات أحكام، فمنها أحكام تربوية وأخلاقية، ومنها أحكام اجتماعية، ومنها أحكام سياسية، وهكذا. فحصر الفقه في جانب دون آخر يبعثنا عما نشده في فقيهننا المعاصر، فإن هذا كان موجوداً في سلفنا، وآراؤهم تشهد بهذا، لكن يوم غاب عنا هذا الفهم الشمولي اختزلت نصوص الشرع لتتأى عن الواقع، وهذا لم يكن ليحدث في أمة شهدت حضارة ضخمة امتدت عبر مئات السنين، واتسعت لبيئات مختلفة وأجناس متباينة.

انظر مثلاً لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ٢]، بين الفهم التشريعي والفهم الشمولي؛ فإن الأصوليين استدلوا بأن هذه الآية واضحة في مخاطبة أهل الإيثار للاسترشاد بسنن الله في الكون، وأخذ العبرة والعظة من حال الأمم السابقة. إنها أصل فيما يمكن تسميته بالفقه السياسي أو الاجتماعي.

كذا قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفْرَمِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فالفقه هنا لا يقتصر على «الفقه التشريعي»، وإنما هو أعم من ذلك، ولعل من أدلة ذلك: التعبير بـ«النفرة» التي تتناسب مع دخول الميدان ودراسة الواقع.

وقد كان من دعائه ﷺ المأثور لعبد الله بن عباس رضي الله عنه: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»<sup>(١)</sup>. وأنت تلحظ أن المقصود ليس هو «الفقه التشريعي» الذي يشمل أبواب

(١) أخرجه البخاري (١٤٣) بدون زيادة «وعلمه التأويل»، وصححها الألباني في «الصحيحة» (٢٥٨٩).

العبادات والمعاملات والجنائيات ونحوها؛ وإنما الفقه الذي يشمل فقه السنن الربانية والفهم عن الله -تبارك تعالى، فقه الحياة بشتى صورها، وليس المقصود بـ«التأويل» التفسير والبيان كما اعتدنا فهمه؛ بل التأويل يعني البصر بالعواقب والنتائج والمآلات.

إنه إدراك للسنن الفاعلة في الحياة وتحولاتها الاجتماعية وقانونها الرباني.

فهذا ما نعنيه بالفقه، أعني: «الفقه الحضاري»، الفقه الذي يغطي جوانب الحياة، الفقه الذي يتماشى مع شمولية الدين وصلاحيته لكل زمان ومكان، «فقه السُّنة» بمعناها العام الذي يعني الطريقة المطردة والقانون الناظم؛ أي فقه تقويم الحاضر بقيم الدين في ضوء كل الظروف المحيطة<sup>(١)</sup>.



# الفصل الخامس

كيف نطلب الفقه



## الفَصِيلُ الخَامِسُ

### كيف نطلب الفقه؟

لكل علم طريقة خاصة في طلبه تتفق وطبيعة هذا العلم، وإن كانت جملة العلوم تتحد في نقاط عامة في كيفية الطلب، وعلم الفقه له طرق تميزه يسلكها المتعلم ليحصل ثمرته، على النحو التالي:

#### أولاً: التمهيد

يقول ابن رجب رحمته الله في جزئه القيم (اتباع المذاهب الأربعة، ص ٢٨): «اقتضت حكمة الله سبحانه أن ضَبَطَ الدِّينَ وَحَفِظَهُ؛ بَأَن نَّصَبَ لِلنَّاسِ أُمَّةً مُّجْتَمَعًا عَلَى عِلْمِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ، وَبَلَوْغِهِمُ الْغَايَةَ الْمَقْصُودَةَ فِي مَرْتَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ وَالْفَتْوَى مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْحَدِيثِ... فَصَارَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يُعَوَّلُونَ فِي الْفِتَاوَى عَلَيْهِمْ، وَيَرْجِعُونَ فِي مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ إِلَيْهِمْ. وَأَقَامَ اللَّهُ مِنْ يَضْبُطُ مَذَاهِبَهُمْ وَيُحَرِّرُ قَوَاعِدَهُمْ، حَتَّى ضُبِطَ مَذْهَبُ كُلِّ إِمَامٍ مِنْهُمْ وَأَصُولُهُ وَقَوَاعِدُهُ وَفُصُولُهُ، حَتَّى تُرَدَّ إِلَى ذَلِكَ الْأَحْكَامِ، وَيُضْبَطَ الْكَلَامُ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ جَمَلَةِ عَوَائِدِهِ الْحَسَنَةِ فِي حِفْظِ هَذَا الدِّينِ» اهـ.

#### ضرورة التمهيد:

ولهذا «لا بد من دراسة الفقه دراسة منهجية مرتبة على أحد المذاهب الأربعة، المعتمدة عند أهل السنة والجماعة.

فالتمهيد هو أجمع الطرق وأحكمها، وأيسرها في تحصيل الفقه بطريقة مأمونة ومخدومة؛ فإن الأمة تناقلت هذه المذاهب بعناية تامة، وخدمها الأئمة في كل زمان خدمة متتابعة، بالشروح، والحواشي، والاستدراكات، فضلاً عن التأصيل والتفريع،

والاستدلال والتخريج، كلُّ هذا على وجه من التدرج المرتب في متونٍ مختصرة، متدرجة بعضها فوق بعض، وكلُّ واحد منها يكمل الآخر ويتممه.

فالمذهبية في بداية طلب الفقه التأسيسي التأسيلي ضرورة لا بد منها، وقد أثبتت - عبر الأجيال - آثارها الحميدة، وآتت ثمارها المفيدة، ومن أواخرها علماءنا الكبار، الذين يدور دولا ب الشريعة في البلاد على فقههم؛ فإنهم أخذوا العلم بهذا المآخذ، وسلكوا في طلبه هذا المسلك، حتى ترقوا فيه إلى درجات عالية في التحقيق والترجيح، وبلغوا مراتب في التفقيه والفتوى»<sup>(١)</sup>.

«ولكن للأسف صارت المذاهب سَوءة، وصار الانتساب إليها عورة، وصارت الدعوة المقبولة اليوم عند أكثر الشباب التحرر من كل شيء، والتخلص من كل قيد، فنشأ الشاب الزئبقي المطاط الذي لا تجد له منهجاً يضبطه، ولا شيخاً يربطه، ولا مذهباً يحكمه ولا شيء؛ بل هو حُرٌّ في عصر الحرية، يفعل ما يشاء، ويأتي ما يريد؛ فكان الضياع الذي تراه اليوم.

ماذا أخرجت لنا الصحوة على مدار السنين الطويلة الماضية؟

كم فقيهاً ترى؟ كم مجتهداً تجد؟ كم عالماً جهيداً تشهد؟

أبدًا، إنما وجدنا فقط ادعاءات ومزايدات، دعاوى العلم والاجتهاد أكثر من الوجود الحقيقي للعلم النافع، شاهدنا - وللأسف الشديد:

١- الجرأة على العلماء بالتخطئة والرد والقذف.

٢- التسرع في الفتوى بغير علم.

٣- الظاهرية المتفشية حتى صارت هي المذهب المحبوب.

(١) «الطريق إلى الفقه»، د. حمد بن إبراهيم الشتوي، (ص ٣٥، ٣٦).

٤- الانقطاع وعدم التمام.

٥- شبابًا صغيرًا مبتدئًا لا يُحسن التهجي في الفقه يحكّم بين أقوال أهل العلم الفحول ويصوّب ويخطّي ويرجّح.

فلا تجد -ولا تكاد تجد أبدًا- أحدًا منهم أتم كتابًا من كتب الفقه أو العقيدة، وإنما باب الطهارة، وإن زاد فالصلاة، والصيام كلّ رمضان، والزكاة نادرًا، والأقل من انتهى من المجلد الأول من «فقه السُّنّة»، أما أكثر من ذلك فلا.

٦- أصبح المشهور فقط فقه المسائل المشهورة.

٧- وأيضا -ويا للأسف- التعصب المقوت للمشايخ، وللآراء الموافقة للأهواء، والموالاة والمعاداة عليها.

إن الذين نبذوا المذاهب فرارًا من التعصب، وقعوا في التعصب ضد المذاهب!!<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ عبد العزيز القارئ -حفظه الله- في كتابه «برنامج عملي للمتفقيين»:

«وقد وجدنا لمن يطلب الفقه بالجلوس في حلقات أهل العلم أن أحكم طريقة وأسرع وأحسن وسيلة توصله إلى غايته: أن يتخذ واحدًا من المذاهب الأربعة وسيلة للتفقه في الشريعة؛ أي: أن يتمذهب.

ولماذا أخص هذه المذاهب الفقهية الأربعة بالذكر؟ [فضل المذاهب الأربعة]

لأن باقي المذاهب الفقهية إما قد اندرس أكثرها، مثل الأوزاعية والسفياينة، وإما هو غير معتبر كالظاهرية؛ فلذلك أحسن وسيلة للتفقه في الشريعة أن تتمذهب بواحد من المذاهب الأربعة، تختار أحدها؛ فكلها طرق للتفقه في الشريعة.

وهذه المذاهب الأربعة نقلتها الأمة بعناية فائقة، وتضافرت على ذلك، حتى وصلتنا مخدمومة متبوعة، لها أتباع كثيرون، وتسابق العلماء على خدمتها بالشرح والتأليف،

(١) «منطلقات طالب العلم»، للشيخ محمد حسين يعقوب، (ص ٢١٢-٢١٤).

والتأصيل والتفريع، والاستدلال والاستنباط، وتخريج الأدلة والنصوص، والترجمة لفقهاء المذاهب، وبيان أحوالهم، فشكلت هذه المذاهب مدارس فقهية زاخرة، غنية بالثروة الفقهية اليافة المرموقة؛ ولذلك -يا متفقه- إذا اخترت مذهباً منها فاتخذته وسيلة للتفقه في أحد أحكام الشريعة، فإنك ترتع في دوحات تلك المدرسة، وتروي غليلك وظمأك من أنهارها وثمارها؛ فكل مذهب منها مدرسة فقهية قائمة تضافر العلماء على خدمتها، فتجد في ظلال هذه المدارس الأربعة الفقهية من وسائل لا تجده في غيرها من المذاهب.

لماذا أقول هذا؟ [تحرير كلام الشوكاني في رفض التمثيل]

رداً على بعض العلماء المتأخرين، وهو الشوكاني رحمته الله؛ فإنه دعا المتفهمين إلى التفقه بعيداً عن هذه المذاهب الأربعة، ولما حررت كلام الشوكاني من خلال ما كتب في كتابيه (أدب الطلب) و(القول المفيد في الاجتهاد والتقليد) وجدت أن دعوته هذه كانت رد فعل وقي للجمود الذي سيطر، والتعصب الذي استفحل في عصره رحمته الله، وهو من أهل القرن الثالث عشر، خاصة في بلده اليمن، فأراد الشوكاني أن يكسر من حدة هذين الداعين بهذه الدعوة.

ولكن هذا لا يعني أن هذا المنهج الذي يدعو إليه قابل للتطبيق، أو أنه عند التطبيق نتائجهم محمودة؛ إنه ليس حلاً علمياً، ولا حلاً أن يتفقه المتفهمون بعيداً عن هذه المدارس الفقهية الكبرى الزاخرة الغنية؛ ولذلك فإن الذين حاولوا من المتفهمين أن ينفذوا رأي الشوكاني رحمته الله قرؤوا من كتب المذاهب الأربعة إلى كتب الشوكاني نفسه، فاقربوا من التمثيل؛ ولكن بمذهب الشوكاني.

[كما أن المذاهب أعلى سنداً من غيرها؛ فهي أعلى وأعلى بالنظر إلى المدرسة الشوكانية؛

فقولك: (قال الإمام مالك) أو (قال الإمام أحمد) أعلى بكثير من (قال الشوكاني)]<sup>(١)</sup> [٢].

(١) «مراحل طلب العلم»، لأبي عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة سلسيل، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م (ص٩٦)، بتصرف يسير جداً.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس من كلام الشيخ عبد العزيز القاري.

وأما الذين حاولوا أن يتفقهوا في الشريعة بواسطة كتب المحدثين -رحمهم الله؛ فالغالب أنهم يتشتتون ويضيعون.

فعليك -يا متفقه- أن تتخذ التمدّيب وسيلةً إلى التفقه في أحكام الشريعة، وسيلةً وليس غاية، أما إذا وقعت في داء التعصب والجمود انقلب التمدّيب حينئذٍ غاية؛ وحينئذٍ لا تصل إلى الغاية التي هي معرفة حكم الله، تحجبها سحبُ الجمود، ويحجبها غبار التعصب؛ لذلك ليس معنى اقتراحنا عليك -أيها المتفقه- أن تتخذ التمدّيب بأحد المذاهب الفقهية الأربعة وسيلةً للتفقه؛ أننا نبيح لك التعصب.

فالمبتدئ في أول طريق التفقه لا يستغني أبداً عن تلقي الفقه بواسطة هذه المتون الفقهية، حتى إذا درّب بالفقه واعتاده، وبدأت ملكته تنشأ عنده، وبدأت لغته تطبعها بطابعها، وتكتسب الدربة أيضاً على فهم ما في النصوص من أحكام ظاهرة أو خفية، وأدرك أنواع الدلالات وطرق الاستنباط؛ حينئذٍ يرتقي درجات السُّلم شيئاً فشيئاً، حتى يقدر على الترجيح، ثم الاجتهاد في حدود المذهب، فالمجتهدون درجات: مجتهد مسألة، ومجتهد مذهب، ومجتهد مقارن بين المذاهب، ومجتهد إمام مطلق.

فأمور الفقه وشؤنه مضبوطة مرتبة، وسُّلم التلقي فيه منتظم، فلا يُعقل -مع هذا- أن نقول للمتفقه المبتدئ: لا تعبأ بكل ذلك، وأزح عن طريقك ذلك السُّلم، واختصر المسافة بالقفز إلى الاجتهاد.

كن حرّاً في تفكيرك، مستقلاً في فقهك؛ فإذا كنا نريدُ بهذه النصيحة معالجة داء الجمود والتعصب؛ فقد داوينا الداء بداءٍ آخر هو الفوضى! <sup>(١)</sup>.

(١) «برنامج علمي للمتفقيين، ثمان قواعد ضرورية لكل مشغل بطلب العلم والتفقه في دين الله»، لأبي عاصم عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، دار الأرقم، برمنجهام، بريطانيا، ط١، ١٤١٠هـ = ١٩٩٠م، (ص ٢٦-٣٠).

إذا تمذهبت فلا تعصب:

(وينبغي حينئذٍ - أي حين يتمذهب الطالب - أن يبين له التقليد المذموم الممنوع، والاتباع المشروع، وذم التعصب والعصبية؛ فيدرس في ذلك مقدمة (صفة صلاة النبي ﷺ) للشيخ الألباني، وكتاب (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لابن تيمية، وكتاب (ذم التقليد)، وغير ذلك من الكتب التي تعالج هذه المسالك<sup>(١)</sup>).

[الشيخ الألباني رحمته الله نصح بالتمذهب وذم التعصب]

قال الشيخ الألباني رحمته الله فيما نقله عنه محمد عيد العباسي في كتاب «بدعة التعصب المذهبي»: «ومن الجدير بالذكر أن هذا هو رأي أستاذنا - حفظه الله - نفسه؛ فقد ذكر أكثر من مرة أن الواجب على الناس في زماننا هذا: أن يبدأوا بتعلم الفقه عن طريق أحد المذاهب الأربعة، ويدرسوا الدين من كتبها، ثم يتدرجوا في طريق العلم الصحيح؛ بأن يختاروا كتابًا من كتب مذهبهم؛ ككتاب (المنهاج) للنووي عند الشافعية، وكتاب (فتح القدير) لابن همام عند الحنفية، وغيرها من الكتب التي تبين الأدلة وتشرح طريق الاستنباط، ثم يتركوا كل قول ظهر لهم ضعف دليله وخطأ استنباطه، ثم يتدرجوا خطوة ثالثة بأن ينظروا في كتب المذاهب الأخرى التي تناقش الأدلة أيضًا وتبين طريق الاحتجاج بها، ويأخذوا من هذه الكتب ما ظهر لهم صحته وصوابه.

وهكذا يرى شيخنا أن هذا هو السبيل الصحيح الممكن سلوكه في هذا الزمان؛ لأن سلوك السبيل الواجبة التي كان عليها السلف الصالح ظفروه، غير ممكن اليوم؛ لأنه لا يوجد في الناس علماء مجتهدون يعلمونهم فقه الكتاب والسنة؛ ولذلك فليس أمام الناس إلا أحد السبيلين:

(١) ومن ذلك: مقدمة أبي مالك في «صحيح فقه السنة».

أ- فإما أن يُترَكوا دون تعليم ولا تفتيهِه ويخطوا في دينهم خَبَطَ عشواء.

ب- وإما أن يتعلموا دينهم ويتفقهوا في أحكامه عن طريق أحد المذاهب الأربعة، ولا شك أن هذا الطريق هو أخف ضرراً، وأقل شراً من الطريق الأولى؛ ولذلك نصصح به ونؤيده» اهـ.

يقول الشيخ العباسي في موضع آخر: والخلاصة أننا لا نمانع في الوقت الحاضر من دراسة الفقه على الطريقة المذهبية؛ ولكن بشرط واحد هو عدم التعصب؛ فالتعصب المذهبي هو الذي نحاربه ونكرهه<sup>(١)</sup>.

هل التمدُّب واجب؟

إذا هل يجب على الطالب التمدُّب ويلزمه ذلك أم أن هذا هو الأولى والأفضل؟

سئل الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي عن وجوب اتخاذ مذهباً من المذاهب كوسيلة للتعقُّه في الدين؛ فقال:

الجواب على هذا السؤال يشتمل على شقين:

الأول: هل يجب التقليد؟

والثاني: هل يُلزم بمذهب معين من المذاهب المتبعة؟

والجواب: التقليد معناه: أخذ قول الغير بغير معرفة دليله كحالة الأكثرين.

وهنا نقول: إن الإنسان إذا كان أمياً أو متعلماً بسيطاً كالابتدائي والثانوي ليس له استطاعة

في استخراج المسائل بأدلتها من الكتاب والسنة؛ فهذا يجب أن يأخذ بقول إمام معتبر.

والجواب عن الشق الثاني: لا يلزم أن يتبع مذهباً معيناً؛ بل إذا نزلت به نازلة من

(١) «مراحل طلب العلم»، لأبي عائش عبد المنعم إبراهيم، (ص ٩٦-١٠٠)، بتصرف يسير جداً.

المسائل واحتاج إلى بيان حكمها؛ يسأل عالماً موثقاً في علمه وديانته، ويأخذ بقوله؛ سواء كان حنفياً أو شافعيّاً أو حنبليّاً أو مالكيّاً أو من علماء الحديث.

ووظيفة المسئول إن كان عالماً بالكتاب والسنة أن يقول للسائل: حكم المسألة كذا، وحكمها من القرآن كذا، ومن السنة كذا، ودليلها كذا؛ فإن لم يكن المسئول بهذه الدرجة من العلم كحال أكثر علماء العصر، وقبل هذا العصر بعصور؛ فيجيب السائل بقول إمامه الذي يقلده. وقول كثيرين من فقهاء المذاهب أنه إذا قلد مذهباً لا يجوز أن ينتقل إلى غيره إلا لضرورة؛ قولٌ ليس به مَسْحَةٌ من صواب فضلاً أن يكون مؤيداً من الكتاب والسنة. وأما قولهم: (إلا لضرورة) فالضرورات تبيح المحذورات فضلاً عن الانتقال؛ ولكن لا تتبع الرخص<sup>(١)</sup>.

إذاً اتضح لك أنه لا يلزم التمدُّب ولا يجب عليك ذلك؛ بل هذا هو الأولى والأفضل؛ جمعاً بين أقوال أهل العلم.

لكن للتمدُّب مساوئ أشدها التعصب للمذهب وتقليده تقليدًا أعمى؛ فليس الهدف من التمدُّب إلا تسهيل طلب الفقه؛ ولذا يتحتم عليك أن تترك المذهب في المسألة إن خالف الدليل الصحيح وتمسك بما صح؛ وكيف لا وشيخ مذهبك هو الذي نبهك لذلك وحثك عليه؛ وها هي أقوال الأئمة الأربعة في اتباع السُّنة وترك أقوالهم المخالفة لها<sup>(٢)</sup>:

قال الإمام أبو حنيفة رحمته الله: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

(١) انظر: «البيت المسلم»، دار الصفوة، القاهرة، (ص ٣٨، ٣٩).

(٢) «صفة صلاة النبي ﷺ»، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١١ هـ = ١٩٩١ م، (٤٦-٥٣) باختصار.

وقال: «إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي».

وقال الإمام مالك رحمته الله: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافقه الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه».

وقال الإمام الشافعي رحمته الله: والنقول عنه في ذلك أكثر وأطيب:

«أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ؛ لم يكن يحل له أن يدعها لقول أحد».

وقال: «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ؛ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ، ودعوا ما قلت».

وقال: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

وقال: «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت؛ فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي».

وقال الإمام أحمد رحمته الله - وهو أكثر الأئمة جمعاً للسنة وتمسكاً بها، حتى كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي - قال:

«لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا».

وفي رواية: «لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به، ثم التابعين بعد؛ الرجل فيه محير».

وقال مرة: «الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد التابعين محير».

ويعلق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - عليه رحمة الله السابغات - فيقول:

«تلك هي أقوال الأئمة عليهم السلام في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلاً ولا تأويلاً؛ وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة؛ لا يكون مابينا لمذهبهم، ولا خارجا عن طريقتهم؛ بل هو متبع لهم جميعاً، و متمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم؛ بل هو بذلك عاصٍ لهم، ومخالفٌ لأقوالهم المتقدمة، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد أحسن محمد بن سعيد المتوفى ١١٩٢ هـ حين نظم كلام الأئمة السابق، فقال رحمته الله:

وقول أعلام الهدى لا يُعمَلُ	فيه بقولٍ دونَ نصِّ يُقبلُ
فيه دليلُ الأخذِ بالحديثِ	وذاك في القديم والحديثِ
قال أبو حنيفة الإمام	لا ينبغي لمن له إسلامٌ
أخذُ بأقوالِي حتى تُعرضا	على الكتابِ والحديثِ المُرتضى
ومالكُ إمامُ دارِ الهجرَةِ	قالَ وقد أشارَ نحوَ الحجرَةِ
كُلُّ كَلامٍ مِنْهُ دُو قَبُولِ	ومنه مَرْدُودٌ سِوَى الرُّسُولِ
والشَّافِعِيُّ قالَ إن رأيتُم	قَوليَ مخالِفًا لِمَا رَوَيْتُم
مِنَ الحديثِ فاضربوا الجِدَارَا	بقَوليَ المُخالفِ الأخبَارَا
وأحمدُ قالَ لهم لا تكتبوا	ما قلتُهُ بل أصلُ ذلك اطلبوا
دينَكَ لا تقلِّدِ الرِّجالَا	حتى تَرى أُولَاهُم مَقَالَا

(1) «صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم»، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، (ص ٥٣).

فانظر ما قالت الهداة الأربعة  
 واقمل بها فإن فيها منفعه  
 لقمعها لكل ذي تعصب  
 والمنصفون يكتفون بالنبي

ضوابط اللامذهبية:

وإذا بان الآن الضابط في مسألة التمثه بعم التعصب للمذهب إن خالف الدليل، وأن التمثه ما هو إلا وسيله ناجحة ومجرية للتفقه؛ فهناك ضوابط مهمه أيضًا في اللامذهبية ذكرها العلماء؛ وفي ذلك يقول الدكتور محمد يسري إبراهيم -حفظه الله تعالى:

«اعتبر بعضهم أن من البدع: اللامذهبية في الفقه، وليس كذلك؛ اللهم إلا إذا اقترن ذلك بتبديع المذاهب واتباعها، أو إذا صارت اللامذهبية فوضى علمية أو آلت إلى مذاهب بعدد طلاب العلم والمشايخ، ويحصل معها من التعصب أضعاف ما يحدث من التعصب للمذاهب»<sup>(١)</sup>.

خلاصة الكلام:

يقول شيخنا الكريم أبو العلاء محمد حسين يعقوب -أطال الله في الدنيا بقاءه:  
 «بمتهى الوضوح، ولا يلتبس الكلام على أحد من الناس نقول -بعون الله

وتوفيقه:

التمذهب للتعلم أمرٌ ضروريٌّ في بداية الطريق، مع الأخذ بأنه لا يقدم على النصّ الجليّ شيءٌ، فطلب العلم بالتدرج للوصول إلى فقيه مجتهد ينفع الله به الأمة لا سبيل إليه إلا بطريقة تلقي العلم عند علماء السلف، وهي على مذهب من المذاهب الأربعة.

(1) «الجامع في شرح الأربعين النووية»، دار اليسر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م، (١٠٤٦/٢).

- في المرحلة الأولى: يبدأ بحفظ متن مجردٍ عن الدليل»<sup>(١)</sup>.

ومتون النثر أفضل وأحكم من متون الشعر؛ لما أقحم في الأخيرة من كلامٍ خارجٍ عن الفقه نتيجة التقييد بالوزن والقافية، ثم توسع الشراح في بيانه؛ فشغل الطلاب عن روح الفقه وأصله.

- «وفي المرحلة الثانية: ينتقل إلى كتابٍ مجردٍ أكبر يذكرُ أكثرَ من رأيٍ في المذهب، والترجيح بينهما.

- ثم المرحلة الثالثة: اقترانُ الأقوال بالأدلة، ومعرفة طريقة الاستنباط ومناقشة الأدلة.

- ثم المرحلة الرابعة - وهي الأخيرة: ذكر أقوال أهل العلم في المسألة والترجيح بينهما.

هذه هي طريقة السلف في التعليم. ولسنا نرى غير هذا في طريقة تعلم الفقه

لإخراج جيل من المجتهدين؛ فهذا ما ندينُ اللهَ به، واللهُ المستعان»<sup>(٢)</sup>.

(١) «منطلقات طالب العلم»، (ص ٢٣٢).

(٢) المرجع السابق والصفحة.

## ثانيًا: دراسة مدخل المذهب

## التصور العام للمذهب:

بعد اختيار المذهب الذي ستُصنع عليه وتتخصص فيه والشائع في بلدك؛ تأتي الخطوة الثانية: وهي معرفة مصطلحات ومبادئ وقواعد وأسس وطبقات وأعلام وخصائص المذهب، والمقدمات والفوائد المهمة حول المذهب؛ ومفاتيح المذهب، والمقصود: أن تدرس مدخلًا عامًا في المذهب<sup>(١)</sup>؛ وذلك لتتصور المذهب تصورًا واضحًا قبل الدخول في مسأله.

## المدخل المعاصرة:

ويفضل أن يكون لديك مدخل لأحد المعاصرين في المذهب؛ ليحيط بآخر الجهود المبذولة في خدمة المذهب؛ فمثلًا في المذهب الحنبلي تدرس مدخل الشيخ بكر أبي زيد في مذهب الإمام أحمد، أو مدخل الدكتور عبد المحسن التركي «المذهب الحنبلي، دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته»، و«أحمد بن حنبل حياته وعصره آراؤه وفقهه» للشيخ أبي زهرة، ومدخل أبي زهرة كلها مهمة في المذاهب كـ«أبو حنيفة حياته وعصره آراؤه وفقهه» و«مالك حياته وعصره آراؤه وفقهه» و«الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه». وهناك مدخل أخرى جمعت المذاهب كلها وعرفت بها، وهي متشرة ومتوفرة.

## مثال: مدخل مذهب الحنابلة:

لنضرب مثالًا بفقهاء أحد المذاهب لمعرفة مدخله، وليكن المذهب الحنبلي، ونقتصر على أقوال الحنابلة أنفسهم في التعريف بمذهبهم:

(١) أسماء كتب مدخل العلماء المتقدمين ذكرناها في «المكتبة الفقهية» وستأتي معنا.

يقول الدكتور حمد بن إبراهيم الشتوي<sup>(١)</sup>: «ينبغي أن يُعلم أن أحسن هذه المذاهب، وأولاها بالاتباع، وأقربها إلى السُّنة، وأكثرها خدمة، وأشدّها عناية، وأدقّها تنقيحًا، وأوفرها تصحيحًا وتهذيبًا، وأولاها بالحديث وأهله: مذهب الإمام المبجل الربّاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمته الله.

قال شيخنا محمد الصالح العثيمين: وأحسن المذاهب فيما نعلم -من حيث اتباع السُّنة- مذهب الإمام أحمد رحمته الله. ثم قال -أي الشيخ العثيمين-: والغالب في مذهب أحمد أنه لا تكاد ترى مذهبًا من المذاهب إلا وهو قول للإمام أحمد؛ راجع كتب الروايتين في المذهب تجد أن الإمام أحمد لا يكاد يكون مذهب من المذاهب إلا وله قولٌ يوافقُه؛ وذلك لأنه رحمته الله واسع الاطلاع، ورجَّاع إلى الحق أينما كان». اهـ.

وقال العلامة عبد الرحمن بن قاسم النجدي صاحب: «حاشية الروض المربع» في بداية حاشيته: «فضل الأئمة الأربعة عظيم، وكذا غيرهم من أئمة الدين، ووجوب توقيرهم واحترامهم، والتحذير من بُغضهم وازدراءهم؛ قد تواترت به الآيات وصحيح الأخبار والآثار، وتواترت به الدلائل العقلية والنقلية وتوافقت.

وهم أهل الفضل علينا، ونقلوا الدين إلينا، وعوّل جمهور المسلمين على العمل بمذاهبهم من صدر الإسلام إلى يومنا هذا؛ بل لا يُعرفُ العلمُ إلا من كتبهم، ولم يحفظ الدين إلا من طريقهم، فيجب احترامهم وتوقيرهم، والاعتراف بقدرهم، وتحسين الظن بهم، فهم من خيار الأمة، وخلفاء الرسول صلى الله عليه وآله، ومعرفة أقوالهم سببٌ للإصابة ومعرفة الحق، لا سيّما أهل الحديث؛ فإنهم أعظمُ الناس بحثًا عن أقواله صلى الله عليه وآله وأفعاله وتقريراته، وطلبًا لعلمها، وأرغبُ الناس في اتباعها، وأبعد الناس عن اتباع ما يخالفها.

(1) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٤٥-٤٨) باختصار.

ومقدمهم الإمام أحمد بن حنبل، الذي قال فيه شيخ الإسلام وغيره: أحمد أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين، ولا يكاد يوجد له قولٌ يخالف نصًّا، كما يوجد لغيره؛ لكن لا ندَّعي فيه ولا في أحدٍ منهم العصمة، ولا نتخذهم أربابًا من دون الله، وما وجدنا في بعض كتبهم من خطأ فمردود على قائله، مع إحسان الظن به». اهـ<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ صالح الأسمرى -حفظه الله- في كتابه «المنهاج»:

(واعلم -رحمك الله- أن جملة أهل قُطْرِنَا -أي السعودية- على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله، وهو مذهب له مناقبه العديدة، على ما قرره جماعة، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله. ومن ذلك أن الإمام أحمد: كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة والأثر، وفي ذلك يقول ابن تيمية رحمته الله كما في «الفتاوى الكبرى» (٢/ ٢٣٦): «وأحمد كان أعلم من غيره في الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولهذا لا يكاد يوجد له قول ضعيف في الغالب إلا وفي مذهبه قول يوافق القول القوي، وأكثر مفاريدته التي لم يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها راجحًا» اهـ.

ويوضح علمية الإمام أحمد في ذلك ابن رجب رحمته الله فيقول كما في جزئه السابق: «أما علمه بالكتاب: فإنه رحمته الله كان شديد العناية بالقرآن وفهمه وعلومه، وكان يقول لأصحابه: «قد ترك الناس فهم القرآن» على وجه الذم لهم.

وقد جمع في القرآن كثيرًا من الكتب، من ذلك: كتاب «الناسخ والمنسوخ» و«المقدم والمؤخر» و«تفسير الكبير» وهو محتوٍ على كلام الصحابة والتابعين في التفسير. وتفسيره من جنس التفاسير المنقولة عن السلف من تفاسير شيوخه كعبد الرزاق ووكيع وآدم بن أبي إياس وغيرهم، ومن تفاسير أقرانه كإسحاق وغيره، ويمنَّ بعده فَمَنْ هو على

(١) عن: «منطلقات طالب العلم»، (ص ٢١٩-٢٢٠).

مُنْواله كالنسائي وابن ماجه وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وغيرهم من أهل الحديث، وكل هؤلاء جمعوا الآثار المروية عن السلف في التفسير من غير زيادة كلام من عندهم.

وأما علمه ﷺ بالسنة فهذا أمرٌ اشتهر وذاع، ووقع عليه الوفاق والإجماع، وأنه حامل لواء السنة والحديث، وأعلم الناس في زمانه بكلام النبي ﷺ وأصحابه والتابعين، واختص عن أقرانه من ذلك بأمرٍ متعددة:

منها: سعة الحفظ وكثرته.

ومنها: معرفة صحيحه من سقيم.

ومنها: معرفته فقه الحديث وفهمه، وحلاله وحرامه، ومعانيه.

وقد رُوي من فهمه وعلمه ما يُقضى منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم كلامٌ فيها إلا وقد علمه، وأحاط علمه به، وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهاها.

وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار، وأئمة البلدان - كما يُحيط به معرفته - كمالك والأوزاعي والثوري وغيرهم.

ومن مناقب المذهب كذلك: أن الحنابلة أقرب إلى السنة وأبعد عن البدعة من غيرهم من المذاهب، يقول ابن تيمية رحمه الله مُقرراً ذلك كما في «مجموع الفتاوى» (٤ / ١٨٦): «والحنابلة أقتفوا أثر السلف، وساروا بسيرهم، ووقفوا بوقوفهم، بخلاف غيرهم».

وقال رحمه الله كما في «المجموع» (٢٠ / ١٨٦): «وأهل البدعة من غير الحنبلية أكثر منهم في الحنبلية بوجوه كثيرة؛ لأن نصوص أحمد في تفاصيل السنة ونفي البدع: أكثر من غيره بكثير»<sup>(١)</sup>.

(١) «منهاج طلب العلم»، (ص ١٨، ١٩).

وعقد العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد رحمته الله مبحثاً في مزايا الفقه الحنبلي في كتابه «المدخل المفصل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» وقرر فيه تميز مذهب الحنابلة على غيره من المذاهب من خمسة وجوه، هي:

- ١- عناية المذهب بالاعتماد على الدليل: ولهذا كان الإمام أحمد إذا سئل المسائل، قال: فيه حديثان، فيه أربعة أحاديث، فيه أحاديث، جياذ وحسان، وهكذا.
- ٢- كثرة المسائل العلمية والعملية: فهو أكثر الأئمة كلاماً في هذين البابين: باب المسائل العلمية العقدية، حتى صار إماماً - في هذا الباب - لا ينازعه من الأئمة أحد، وباب المسائل العملية المتعلقة بأفعال المكلفين، من الحلال والحرام.
- ٣- اشتغال فقهاء المذهب بالمسائل الواقعة: واجتنابهم الفقه الافتراضي التقديري، الذي لا واقع له، أو لا يمكن وقوعه.
- ٤- البعد عن الإغراق في الرأي: وهذا راجع إلى اشتغال الإمام أحمد بالنص، واعتماده النقل حديثاً وأثراً، والاشتغال عليه منطوقاً ومفهوماً، دون الرأي المجرد.
- ٥- التيسير في الأحكام: ورفع أنواع الحرج في العبادات، والمعاملات، والمناكحات. بخلاف ما يشيعه بعضهم عن المذهب، ومن نظر في المفردات، وقارنها، شهدت له بذلك. انتهى<sup>(١)</sup>.

«ولا شك أن المذاهب الأربعة كلّها على خير، وطالب العلم إذا اجتهد في طلب العلم وتدرج في سُلّمه؛ وصل إلى المراد الشرعي، وكلّها طرق تؤدي إلى المقصود، وإن كان بعضها يُفضّل بعضاً. وليس في هذا انتقاص لواحد منها؛ لكن المفاضلة الوجيهة

(١) «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد» للعلامة بكر بن عبد الله أبي زيد (١/ ١٣٧) بمعناه، عن «الطريق إلى الفقه»، (ص ٤٨، ٤٩).

ممكنة، وهذا شأن المخلوق»<sup>(١)</sup>.

### مصطلحات المذهب:

ومن الأمور المهمة لطالب الفقه: أن يتعرف على مصطلحات المذهب الذي يدرسه<sup>(٢)</sup>. خذ على ذلك مثلاً بمصطلحات المذهب الحنبلي<sup>(٣)</sup>:

أ- إذا أطلقت كلمة «الشيخ» أو «شيخ الإسلام» عند المتأخرين من علماء الحنابلة: فيراد به أبو العباس أحمد تقي الدين بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) الذي كان له في رسائله وفتاويه واختياراته فضل في نشر مذهب أحمد. كما كان لتلميذه ابن القيم صاحب إعلام الموقعين (ت ٧٥١هـ) فضل أيضاً في ذلك.

ب- إذا أطلق المتأخرون قبل ابن تيمية كصاحب الفروع والفائق والاختيارات وغيرهم: «الشيخ» أرادوا به الشيخ العلامة موفق الدين أبا محمد عبد الله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) صاحب المغني، والمقنع، والكافي، والعمدة، ومختصر الهداية في الفقه.

ج- وإذا قيل: «الشيخان»: فالموفق والمجد أي ابن قدامة الأنف الذكر.

د- وإذا قيل: «الشارح»: فهو الشيخ شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ أبي عمر المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، وهو ابن أخي موفق وتلميذه، ومتى قال الحنابلة: «قال في الشرح»، كان المراد به هذا الكتاب، وقد استمده من المغني، واسمه: «الشرح الكبير»، أو «الشافى» شرح «المقنع» في عشرة مجلدات أو اثني عشر جزءاً. والكتب

(١) المرجع السابق، (ص ٥٠).

(٢) للتوسع في معرفة مصطلحات المذاهب راجع: «مصطلحات المذاهب الفقهية، وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والتخرجات»، لمريم صالح الظفيري، نشرته دار ابن حزم، بيروت.

(٣) «الفقه الإسلامي وأدلته»، د. وهبة الزحيلي، (١/ ٦٦-٦٧).

المعتمدة عند الحنابلة هي: المغني، والشرح الكبير، وكشاف القناع لمنصور البهوتي، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي. والعمل في الفتوى والقضاء في السعودية على كتابي البهوتي، وعلى شرح الزاد، وشرح الدليل.

هـ- وإذا أطلق «القاضي»: فالمراد به القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (ت ٤٥٨ هـ).

وإذا أطلق «أبو بكر»: يراد به المروزي (ت ٢٧٤ هـ) تلميذ الإمام أحمد.

و- وإذا قيل: «وعنه»: أي عن الإمام أحمد رحمته. وقولهم: «نصًّا»: معناه نسبته إلى الإمام أحمد.

وهكذا يتعرف الطالب على المذهب ويأخذ تصورًا عامًا عنه، وعن شيوخه وأشهر مسأله التي تفرد بها عن غيره، وتاريخ المذهب ومصطلحاته، وكذلك متونه الثرية والشعرية وأمهاث كتبه<sup>(١)</sup>؛ وذلك لأن العلماء يقولون: لكل علم تاريخ ولا بد من دراسة تاريخ العلم قبل دراسة قضاياها.

(١) سيأتي معنا ذكر كتب المذاهب وأنواع المصنفات والمختصرات بالتفصيل في «المكتبة الفقهية»، وفي «المنهجية والمرحلية»، وفي «تحرير المسائل الفقهية»، وفي مواضع أخرى من البحث بإذن الله تعالى.

## ثالثاً: المنهجية والمرحلية في دراسة الفقه

## أهمية المنهجية:

«لا بد من المنهجية والمرحلية؛ فكل علم ثلاث مراتب: اقتصار، واقتصاد، واستقصاء. فهن ثلاث: للمبتدئ، والمتوسط، والمتنهي.

ولا يجوز بحال أن تأخذ ما جعل لمن هو أرقى منك درجةً، وإلا بنيت من غير أسس صحيحة، وتلك آفة التسرع والعجلة، فلا تعجل.

ينبغي عليك أولاً أن تحفظ مختصراً في المذهب، تتلقاه عن شيخ حاذق، ثم تتوسع مرحلياً. وقد رتب أهل العلم الكتب التي يبدأ بها طالب العلم، ثم بماذا يثني في مرحلة التوسط، ثم ماذا يقرأ في مرحلة الاستقصاء والانتهاء»<sup>(١)</sup>.

«وقد كان السلف يعلمون ويربّون بصغار العلم قبل كباره، ويحرصون على الترقى في العلوم الشرعية كافةً بقدر من التوازن بينها، وتأسيس برنامج عملي في طلب العلم، يُعنى بالأصول والكليات قبل الفروع والجزئيات، ويهتم بعلوم الغايات، ولا يغفل علوم الوسائل والآلات، يبدأ بالتقليد، وينتهي بالاجتهاد والإبداع، ويمر برتبة الاتباع»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن خلدون: «اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيداً إذا كان التدرج شيئاً فشيئاً وقليلًا قليلًا، يلقي عليه أولاً مسائل من كل باب من الفن هي أصول ذلك الباب، ويقرب له في شرحها على سبيل الإجمال، ويراعي في ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يرد عليه، حتى ينتهي إلى آخر الفن؛ وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم؛ إلا أنها جزئية ضعيفة، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن ثانية، فيرفعه في التلقين عن تلك

(١) «منطلقات طالب العلم»، للشيخ محمد حسين يعقوب، (ص ٣٣٤).

(٢) «معالم في أصول الدعوة»، د. محمد يسري، دار اليسر، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م، (ص ٥٥).

الرتبة إلى أعلى منها ويستوفي الشرح والبيان ويخرج عن الإجمال، ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه، إلى أن ينتهي إلى آخر الفن؛ فتجود ملكته.

ثم يرجع به وقد شدا؛ فلا يترك عويصًا ولا مبهمًا ولا معلقًا إلا وضحه وفتح له مقفله؛ فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته.

هذا وجه التعليم المفيد، وهو كما رأيت إنما يحصل في ثلاثة تكرارات، وقد يحصل للبعض في أقل من ذلك بحسب ما يُخلَق له ويتيسر<sup>(١)</sup>.

وقال ابن جماعة رحمته:

«على طالب العلم أن يحذر في ابتداء أمره من الاشتغال في الاختلاف بين العلماء، أو بين الناس مطلقًا في العقليات والسمعيات؛ فإنه يُحير الذهن ويدهش العقل؛ بل يتقن أولاً كتابًا واحدًا في فن واحد، أو كتابًا في فنون إن كان يحتمل ذلك، على طريقة واحدة يرتضيها له شيخه، فإن كانت طريقة شيخه نقل المذاهب والاختلاف، ولم يكن له رأيٌ واحد؛ قال الغزالي: فليحذر منه؛ فإن ضرره أكثر من النفع به.

وكذلك يحذر في ابتداء طلبه من المطالعات في تفاريق المصنفات؛ فإنه يضيع زمانه ويفرق ذهنه؛ بل يعطي الكتاب الذي يقرؤه أو الفن الذي يأخذ كُليته.

وكذلك يحذر من التنقل من كتاب إلى كتاب من غير موجب؛ فإنه علامة الضجر وعدم الإفلاح» اهـ.

فاحرص أخي على التدرج في سُلّم التعلم، وارفق مراحل طلب الفقه في مذهبك بتأنٍ وهدوء وتركيز. وإليك مراحل طلب الفقه على المذاهب الأربعة على النحو التالي:

(1) «مقدمة ابن خلدون»، ط. الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، (ص ٤٦٩).

مراحل طلب الفقه على المذهب الحنفي:

الاختيار في الفقه الحنفي أن تبدأ ب<sup>(١)</sup>:

المرحلة الأولى: (مختصر القدوري) المسمى بـ(الكتاب) مع شرحه (اللباب في شرح الكتاب) للشيخ عبد الغني الغنيمي الميداني.

المرحلة الثانية: (بداية المبتدى)، وشرحها (الهداية شرح بداية المبتدي) للمرغيناني، وشرحها (العناية) للباقرتي.

المرحلة الثالثة: (بدائع الصنائع) للكاسائي.

المرحلة الرابعة: وينتهي بموسوعة الفقه الحنفي (المبسوط) للسرخسي، و(حاشية ابن عابدين) المسماه بـ(حاشية رد المحتار على الدر المختار).

لكن لما سئل فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الحسيب سيد -أستاذ الفقه الحنفي بكلية

الشريعة جامعة الأزهر- عن مراحل دراسة الفقه على المذهب الحنفي؛ قال:

المرحلة الأولى: ١- (اللباب شرح الكتاب). ٢- (الاختيار).

المرحلة الثانية: (الهداية شرح بداية المبتدي) للمرغيناني.

المرحلة الثالثة: (البنية شرح الهداية).

المرحلة الرابعة: كل كتب الفقه الحنفي مثل: (بدائع الصنائع) للكاساني، و(المبسوط) للسرخسي.

وعموماً وجهات النظر في ذلك تتعدد من شيخ لآخر، وهي فروق يسيرة لا تضير، ما دام الجميع متفقين على الأهم وهو ضرورة المرحلة للطالب؛ فلا يتنقل للأصعب دون الأسهل ولا الأوسع دون الأخصر؛ بل يلتزم سلم الطلب من أول درجة؛ فيبدأ بصغار المسائل قبل كبارها.

(1) «مراحل طلب العلم»، (ص ١١١ - ١١٢).

وعلى هذا فليضيف السادة الحنفية والسادة مشايخ المذاهب الأخرى إلى هذه الكتب والمراحل ما شاءوا، وعلى المتفقه أن يلتزم بما يميله عليه مشايخه من كتب في المذهب؛ فإنهم أدري بحاله ومرحلته الواقف عندها من غيرهم.

### مراحل طلب الفقه على المذهب المالكي:

سئل فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد طه ريان<sup>(١)</sup> والمتخصص في الفقه المالكي عن مراحل دراسة الفقه المالكي، فقال - حفظه الله -<sup>(٢)</sup>:

المرحلة الأولى: (مختصر الأخضرى شرح الأزهرى).

المرحلة الثانية: (شرح رسالة ابن أبي زيد القيروانى) المسمى: (كفاية الطالب الربانى) لأبي الحسن الشاذلى.

المرحلة الثالثة: (الشرح الصغير) للشيخ الدردير، المسمى: (شرح أقرب المسالك على مذهب الإمام مالك).

المرحلة الرابعة: (الشرح الكبير) للدردير.

المرحلة الخامسة: (الذخيرة) للقرافى.

ثم سئل - حفظه الله - عن سبب هذه المرحلية والتدرج على هذا النحو واختيار هذه الكتب في كل مرحلة؟ فأجاب قائلاً:

أما بالنسبة للمرحلة الأولى: فاختياري لكتاب (مختصر الأخضرى)؛ لأنه يشتمل على أحكام في باب الصلاة موجزة وبعبارة سهلة.

أما بالنسبة للمرحلة الثانية: ف(شرح رسالة ابن أبي زيد) أعم قليلاً من (مختصر

(١) أستاذ الفقه المقارن ورئيس قسم الشريعة سابقاً بجامعة الأزهر.

(٢) «مراحل طلب العلم» (ص ١٠٩ - ١١٠).

الأخضري)؛ لكنه سهل العبارات، ومعلوماته موجزة نسبياً.

وأما (الشرح الصغير) في المرحلة الثالثة: لأنه مختصر لكل الفقه المالكي.

أما المرحلة الخامسة: لأن (الذخيرة) للقرافي جمع فيه فروع الفقه المالكي، بالإضافة

لبعض المقارنات والإشارات للمذاهب الأخرى.

### مراحل طلب الفقه على المذهب الشافعي:

سئل فضيلة الأستاذ الدكتور عطية عبد الموجود لاشين أستاذ الفقه الشافعي بكلية الشريعة جامعة الأزهر عن مراحل طلب علم الفقه الشافعي؛ فأجاب فضيلته بعد أن بين أن ذلك ليس ملزماً لأحد وما يصلح لزيد قد لا يصلح لعمر؛ فقال<sup>(١)</sup>:

#### المرحلة الأولى:

حفظ القرآن الكريم في صباه؛ لأن القرآن يربي في الإنسان ملكة التعبير لما يريد، ويهذب لسانه ويرتفع بألفاظه، فضلاً عن الجانب الروحي الذي لا يشبعه إلا كتاب الله ﷻ، وهو مطلوبٌ للجانب العلمي حتى يفهم من المشرع مراده ويرى الأشياء على حقيقتها.

#### المرحلة الثانية:

حفظ المتون؛ كمتن «أبي شجاع»، و«منهاج الطالبين» للنووي، و«منهج الطلاب» لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وغير ذلك مما هو موجود في الفقه الشافعي.

#### المرحلة الثالثة:

قراءة شرح هذه المتون؛ لتوسيع مداركه ولتفتيق ذهنه، ولتنمية الملكات الفقهية عنده، وسيأتيك بعض هذه الشروح بشيءٍ من التفصيل لها وبطريقة تحصيلها.

#### المرحلة الرابعة والأخيرة:

قراءة كتب الشافعية التي تتناول المسائل تناولاً مقارناً؛ ك«المجموع» للنووي مثلاً؛ فإن ذلك لازمٌ للوقوف على الآراء الأخرى في الفقه الإسلامي؛ عساه أن يبلغ درجة الترجيح بينها.

(1) «مراحل طلب العلم»، (ص ١٠٤-١٠٨).

- ما قاله الدكتور بشي من التفصيل:

### المرحلة الأولى:

- متن «الغاية» و«التقريب» الشهير بـ (متن أبي شجاع): فهو أحسن المتون الشافعية المختصرة، والمناسبة للتحصيل لدى الطالب الشافعي المبتدئ؛ فقد حوى من التقاسيم والترتيب ما يعين الطالب على عملية الطلب.

فقم بدراسة الفصل أو الباب من «التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب» لمصطفى ديب البغا، مع حفظ نفس الفصل أو الباب منظومًا للإمام العمريطي.

ولا تقرأ «حاشية البيجوري» التي هي على «شرح الغزي» على «متن الغاية»؛ بل فقط استعن بها<sup>(1)</sup> في توضيح وتجلية بعض المواضع التي قد تُشكل عليك.

### المرحلة الثانية:

- (الإقناع بحل ألفاظ أبي شجاع)<sup>(2)</sup> للخطيب الشربيني:

بعد انتهائك من المرحلة السابقة وبقينك بأنك قد تفهمت شرح الغزي على «أبي شجاع» تفهيمًا صحيحًا؛ عليك بـ«الإقناع»؛ فهذا الشرح للخطيب الشربيني يعد مرحلة ناقلة متوسطة بين ما بعدها وما قبلها؛ حيث يعد متوسطًا - من حيث السهولة والصعوبة - بين «شرح الغزي» على المتن، وبين ما سيأتي من مطولات المذهب مثل كتب الرملي والهيتمي، وهي الكتب التي عليها الفتوى في المذهب.

وفي هذه المرحلة يجب عليك انتهاز أمر غاية من الأهمية؛ وهو تأكيد حفظ «منظومة

العمريطي» على المتن، و«التذهيب» في الأدلة.

(1) حبذا لو طبعة الحلبي - القاهرة.

(2) ط. الحلبي، وهو في جزئين.

وسترى من نفسك بعد ذلك تفهيمًا لمسائل المذهب واستحضارًا لها دون عناء.

### المرحلة الثالثة:

(كنز الراغبين بشرح منهاج الطالبين) للمحلي صاحب (شرح الورقات) و(التفسير) و(منهاج الطالبين):

من رؤوس كتب الإمام النووي التي هي معتمد الشافعية على إطلاق، لو أردت مذهب الشافعية والإفتاء بما هو معتمد فيه؛ فعليك بهذا الكتاب والإفتاء بما فيه؛ فقد اتفقت كلمة الشافعية على اعتماد ما اعتمده النووي.

اعلم أن هذا المتن يشبه في صعوبته متن «زاد المستقنع» عند الحنابلة؛ من حيث قلة الألفاظ وكثرة المعاني، وهو على كبر حجمه نسبيًا يعد في أسلوبه مختصرًا جدًّا، وسترى ذلك بنفسك - إن شاء الله تعالى. أيسر شروحه - فيما أعلم - هو شرح المحلي عليه والمسمى «كنز الراغبين».

## تنبيهات

الأول: لا تغتر بالشروح الأخرى على هذا المتن لشهرتها كـ «نهاية الرمي» و«تحفة الهيتمي»؛ فهما غاية في الصعوبة والاختصار؛ رغم كونها أعمد كتابين لدى المتأخرين.

الثاني: وهذا الشرح عليه حاشيتان شهيرتان جداً، وهما «حاشيتا قليوبي وعميرة»، لا تدرس الحاشيتين فتطول بك الدراسة والوقوف في المرحلة دون كثير جدوى؛ ولكن استفد من هاتين الحاشيتين فيما يُشكّل عليك فقط.

الثالث: لا تنس قبل ذلك وأثناءه دراسة كتاب (المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي) للدكتور أكرم يوسف عمر القواسمي. انتهى كلام الدكتور عطية لاشين - حفظه الله تعالى وبارك في علمه.

وقد يرى البعض طريقة الدراسة والتدرج في اليمن على المذهب الشافعي<sup>(١)</sup>:

١- (الذخيرة المشرفة) للحبيب عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ.

٢- (الرسالة الجامعة) للإمام أحمد بن زين الحبشي.

٣- (سفينة النجا) للعلامة الشيخ سالم بن سمير.

وعليك بشرح العلامة الشاطري (نيل الرجا شرح سفينة النجا).

إنه كتابٌ انعقدت الألسن على الإشادة به، وتلقفه طلبة العلم تكسوهم فرحة غامرة؛ لما تميز به هذا الكتاب من إيضاح لـ (سفينة النجا)، وإظهار لخفاياها، في أسلوب المتمكن، وطريقة المتشبع بالفقه.

(١) <http://www.furat.com/bookdetails.cgi?bookid=8191>, نقلًا عن: مراحل طلب

العلم، (ص ١٨٩-١٩٢) بتصرف يسير.

٤- (المختصر اللطيف) للعلامة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بافضل.

٥- (المقدمة الحضرمية) للعلامة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بافضل، وقيل عن هذا الكتاب: لم يعرف كتابٌ في مختصرات الفقه الشافعي تُخدم مثل هذا الكتاب؛ بكثرة الشروح والحواشي المطبوعة والمخطوطة.

وهو كتاب في ربع العبادات، ومن أهم المختصرات في فقه السادة الشافعية. فلا تكاد تجد مكاناً من أماكن الشافعية في اليمن أو الشام أو الحجاز أو مصر أو غيرها؛ إلا وعليه المعوّل أو على شروحه وحواشيه.

٦- (متن أبي شجاع) للعلامة أحمد بن حسين.

وهذا المتن له شروح كثيرة وله منظومات؛ ولكن عليك بشرح ابن القاسم الغزي المسمي (القول المختار في شرح غاية الاختصار)، وهذا شرحٌ سهلٌ ومفيد، وهناك شروح عليه كـ(حاشية الباجوري)، وله شروح أخرى مثل (شرح كفاية الأخبار)؛ ولكن ليس للمبتدئين، ويذكر اختلاف الرافعي والنووي كثيراً. عليك بالشرح الذي عليه تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط؛ فقد خدم الكتاب ونظنه أفضل المطبوعات؛ لأنه بعناية عالم من العلماء. وهناك شرح الخطيب الشربيني (الإقناع).

٧- (الزبد) للعلامة أحمد بن رسلان.

والكتاب: هو منظومة (صفوة الزبد)، والمؤلف: هو الإمام العالم الزاهد أحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي (٧٥٣-٨٤٤هـ).

وهي ألفية الإمام ابن رسلان شارح سنن أبي داود، ويعتني بحفظها الطلبة الشافعية في مختلف البلدان، ويستدل بها العلماء في تدريسهم كما يستدل النحاة على ألفية ابن مالك.

وننصحك أن تبدأ في حفظها عند دراستك لها؛ لأنها تجعل الفقه سهلاً، ومنظومتها عذبة، وهناك شروح لها لكن بعضها صعب؛ هناك شرح للجلال الدين المحلي، سهل، وهناك (مواهب الصمد في حل ألفاظ الزبد)، والمؤلف: الفشني. وقيل: إنه سهل أيضاً.

٨- (الياقوت النفيس) للعلامة السيد أحمد بن محمد الشاطري.

٩- (العمدة) للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن النقيب المصري.

وهذا الكتاب ممتاز جداً ننصحك باقتنائه.

وصف الكتاب: مختصر على مذهب الإمام الشافعي رحمته الله؛ يقتصر على ذكر الصحيح من المذهب عند الرافعي والنووي، مع ذكر الخلاف في بعض الصور إذا اختلف تصحيحها، مقدماً لتصحيح النووي جازماً به، ويكون مقابله تصحيح الرافعي.

وهناك شرح للدكتور مصطفى البُغا يسمي: (تسهيل المسالك بشرح وتهذيب عمدة

السالك وعدة الناسك).

١٠- (المنهاج) للإمام يحيى بن شرف الدين النووي.

ثم بعد انتهائك من جميع هذه الكتب تأتي لـ (المنهاج)، وعليك بشروحه: (شرح

الجلال الدين المحلي)، وشرح الخطيب الشربيني (مُغني المحتاج).

مراحل طلب الفقه على المذهب الحنبلي:

يرى البعض طريقة الدراسة والتدرج في المذهب علي هذا النحو:

- ١- «للمبتدئ»: متن «عمدة الفقه» لابن قدامة المقدسي، ثم شرحه «العُدَّة» لبهاء الدين المقدسي.
- ٢- للمتوسط: «المُقْنِع» لابن قدامة، ثم شرح «الرَّوْضُ الْمُرْبِع» للبهوتي، ثم «الكافي» لابن قدامة أيضًا لمن هو أعلى.
- ٣- للمنتهي: «المُعْنِي» لابن قدامة، والذي يعد مرجعًا مهمًا في الفقه المقارن، وأنت ترى أنه في آخر الطريق، وللأسف الشديد يبدأ به الكثير<sup>(١)</sup>.

لكن الشيخ صالح الأسمرى - حفظه الله تعالى - قال:

(والشأن فيه (أي الفقه) مُتخَلَف؛ لاختلاف المذاهب والأمصار، والأحسن لأهل (السعودية) ومن سار سيرهم: متن (دليل الطالب) لمُرعي الكرمي، وهي وصيةٌ جمع من الفقهاء، يقول الشيخ عبد السلام الشَّطِّي - كما في (مختصر الطبقات):

يَا مَنْ يَرُومُ بِفِقْهِهِ فِي السِّدِّينِ نَيْلَ مَطَالِبِ  
أَفْرَأَ لِشَرْحِ (الْمُنْتَهَى) وَاحْفَظْ (دَلِيلَ الطَّالِبِ)

وَدَرَجَ جَمَاعَةَ الْأَصْحَابِ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِهِ وَحِفْظِهِ، وَمَنْ كَانَ يَحْفَظُهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ  
الشيخ عبد الرحمن الدَّوسري صاحب كتاب (صَفْوَةُ الْأَثَارِ وَالْمَفَاهِيمِ).

و(دليل الطالب) أحسن من (زاد المُستَفْنِع) ترتيبًا وعبارةً، وإن لم يُحَفَظْ لفظ (دليل الطالب) فلا أَقْلَ من حفظ معناه بكثرة التكرار والنَّظَرِ<sup>(٢)</sup>.

(1) «منطلقات طالب العلم» (ص ٣٦٧-٣٦٨).

(2) «منهاج طلب العلم»، (ص ٤٩-٥٠).

ويقول الشيخ صالح الأسمري مبيناً مراحل طلب الفقه عموماً والمذهب الحنبلي خصوصاً:

(ويدرس علم الفقه عبر ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: دراسة مجمل أبواب الفقه ومسائله، لكن على وجه الإيجاز والاختصار؛

بحيث يُقْتَصَر على أمور ثلاثة غالباً:

أولها: تصوير المسائل وتوضيحها.

ثانيها: حكم كل مسألة.

ثالثها: معرفة المعتمد.

وَيُمَثِّل لهذه المرحلة بدراسة كتب، ومنها - على المشهور:

(عُمْدَةُ الْفِقْهِ) لِلْمَوْفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ رحمته الله. يقول ابن بَدْرَانَ رحمته الله في (المدخل): جرى فيه

على قول واحد مما اختاره، وهو سهل العبارة، يصلح للمبتدئين.

تنبية: ثمة كتبٌ على المعتمد في مذهب الحنابلة هي أحسن للمبتدئ من (عُمْدَةُ

الطَّالِبِ) لِلْبُهْوتِيِّ رحمته الله.

المرحلة الثانية: دراسة جميع أبواب الفقه ومسائله، لكن على وجه تَوْسُطٍ، يُتَعَرَّف فيها

على بعض روايات المذهب، ولغة الفقهاء، وفيها ذكرٌ لأدلة المذهب

ومسائله، مع تقرير الراجح.

وَيُمَثِّل لهذه المرحلة بكتاب (الرَّوْضُ الْمُرْبِعُ) لِلْبُهْوتِيِّ رحمته الله.

تنبية: من المتون المعتمدة: (متن دَلِيلِ الطَّالِبِ) لمرعي الكرَمِيِّ رحمته الله وهو صالح لذلك.

لكن مع شرح يُحْصَل مقاصد المرحلة<sup>(١)</sup>. وكذا في: «زَادَ الْمُسْتَفْنِعُ: لِلْحَجَّائِيِّ رحمته الله.

(١) مثل «منار السبيل» لابن ضَوَّان، وهو متميز في التدليل للمذهب، أو «نيل المآرب» للتغليبي، وهو =

المرحلة الثالثة: دراسة جميع أبواب الفقه ومسائله، لكن على وجه بَسْطٍ وتَوْسُّعٍ في دراسة المذهب.

وَيُمَثِّلُ هذه المرحلة بكتاب (كَشَّافِ الْقِنَاعِ) للبهوتي أَيضاً رَحِمَهُ اللهُ، وَهُوَ شَرْحٌ عَلَى (الإقْنَاعِ لِطَالِبِ الْإِنْتِفَاعِ) لِلْحَجَّائِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْعِمَادِ فِي (الشَّدَرَاتِ): (لَمْ يُؤَلَّفْ أَحَدٌ مُؤَلَّفًا مِثْلَهُ فِي تَحْرِيرِ النُّقُولِ، وَكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ).

تَنْبِيهِ: وَمَا يَصِلِحُ هَذِهِ الْمَرْحَلَةَ: (شَرْحُ مُتَمَهِّي الْإِرَادَاتِ) لِلْبَهْوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَمَرْجِعُهُ إِلَى كِتَابِ: (المُقْنَعِ) وَ(التَّنْقِيحِ)، وَأَصْلُ الْجَمِيعِ (المُقْنَعِ) لِلْمَوْفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ، وَعِنَايَةُ الْحَنَابِلَةِ بِهِ غَايَةٌ<sup>(١)</sup>.

= متميز في التعليل وذكر معتمد المذهب. ويُصح هنا بكتاب «بداية المتفقه» للشيخ الفاضل وحيد عبد السلام بالي - حفظه الله - الذي جمع فيه الأحكام الفقهية في قواعد كلية، ورتبه على أبواب «منار السبيل»؛ ليكون تمهيداً له ومدخلاً إليه، وقد اقتصر فيه على ما صح دليله ورجح مدلوله، وهو كتابٌ مختصرٌ في الفقه يضبط شوارده ويجمع قواعده. وقد نشرته دار ابن رجب بالمنصورة، مصر.

(1) «منهاج طلب العلم»، دار البيان الحديثة، الطائف، ط ٢، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م، (ص ١٩-٢١).

## تنبيهات مهمة

لِيَعْلَمَ الطَّالِبُ جَيْدًا<sup>(١)</sup>:

١- أن المنهج الذي ذكرناه في مراحل طلب الفقه ليس ملزمًا لأحد؛ بل هو مجرد اقتراحات وترشيحات؛ نرشح لك كذا لأنه قد يختلف باختلاف الزمان والمكان والشيخ؛ من حيث اختيار المناسب للمبتدأ أو المذهب المناسب أو حتى الكتاب المناسب في نفس المذهب، وهذا مؤدى قول الدكتور بكر أبو زيد والعلامة ناصر السعدي؛ حيث قال الأخير:

«وأما العلم النافع: فهو المذكي للقلوب والأرواح، المثمر لسعادة الدارين؛ وهو ما جاء به الرسول ﷺ من حديث وسير وفقه، ومما يعين على ذلك من علوم العربية بحسب حالة الوقت والموضع الذي فيه الإنسان، وتعيين ذلك يختلف باختلاف الأحوال»<sup>(٢)</sup>.

٢- قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللهُ فِي «حلية طالب العلم»: «وكان رأي المالكي: أن لا يخلط الطالب في التعليم بين علمين، وأن يقدم تعليم العربية والشعر والحساب، ثم ينتقل منه إلى القرآن».

لكن تعقبه ابن خلدون بأن العوائد لا تساعد على هذا، وأن المقدم هو دراسة القرآن الكريم وحفظه؛ لأن الولد ما دام في الحجر يتقاد للحكم، فإذا تجاوز البلوغ صعب جبره، أما الخلط في التعليم بين علمين فأكثر؛ فهذا يختلف باختلاف المتعلمين في الفهم والنشاط، وكان من أهل العلم من يدرس الفقه الحنبلي في (زاد المستنقع) للمبتدئين، و(المقنع) لمن بعده للخلاف المذهبي، ثم (المغني) للخلاف العالي، ولا يسمح للطبقة

(١) انظر: «مراحل طلب العلم»، (ص ٢٥-٢٩).

(٢) «بهجة قلوب الأبرار»، (ص ٢٧٠).

الأولى أن تجلس في درس الثانية، وهكذا دفعًا للتشويش.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله في شرحه على «حلية طالب العلم»:

قوله (لا يجمع بين علمين): الناس يختلفون في الفهم والاستعداد؛ فقد يكون سهلاً على المرء أن يجمع بين علمين، وقد يكون من الصعب أن يجمع بين علمين، وكل إنسان طبيب نفسه؛ فإذا رأى من نفسه قوةً وقدرة فلا بأس أن يجمع بين علمين؛ ولكن ليحذر النشاط أو نشاط البدء؛ فإن نشاط البدء بمنزلة السفر؛ لأن بعض الناس أول ما يبدأ يرى نفسه نشيطاً فيريد أن يلتهم العلوم جميعاً، فإذا به ينكص إلى الوراء؛ لأنه كبر اللقمة، ومن كبر اللقمة فلا بد أن يُغصّ، فإذا رأيت من نفسك قدرة فلا تكلفها ما لا تطيق؛ اتزن حتى تستمر.

قوله (وكان من أهل العلم): صحيح من أهل العلم من يفعل ذلك إذا كان يدرس الفقه الحنبلي يدرّس (زاد المُستقنع)؛ لأن (زاد المستقنع) اختصار (المقنع)، ثم ينتقل إلى تدريس (المقنع)؛ لأن (المقنع) فيه ذكر الروايتين والوجهين والقولين في المذهب بدون تعليل ولا دليل، وبعضهم ينتقل من بعد (المقنع) إلى (الكافي) قبل (المغني)؛ لأن (الكافي) يذكر الخلاف والأدلة؛ سواء كانت الأدلة سمعية من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الصحيح، أو عقلية، ثم بعد ذلك (المغني)؛ لأن الخلاف في (المغني) ليس مع أصحاب الإمام أحمد؛ بل مع أصحاب المذاهب؛ فيرتقي من هذا إلى هذا.

المُوقِّق رحمته الله: سلك هذا التدرج؛ لكن له كتاب قبل (المقنع) هو (عمدة الفقه)؛ كتاب مختصر أقل بكثير من (زاد المستقنع) من حيث المسائل؛ لكنها تشتمل على بعض الأدلة؛ يعني: ليست جافة كـ (زاد المستقنع)؛ لكن فيها أدلة.

فالحاصل أنه ينبغي على المعلم أن يرتقي بالطلبة درجةً درجةً؛ حتى يتقنوا ما

تعلموا. قوله: (ولا يسمح للطبقة الأولى أن تجلس مع دروس الطبقة الثانية، وهكذا دفعًا للتشويش): لكن في النقطة الأخيرة لا أستطيع؛ ولهذا أجمع بين الصغير والكبير فيما ندرسه من الكتب، ونقول: هذا الصغير الآن يذهب ثم يبدأ يمشي شيئًا فشيئًا حتى تُقَلَّه رجلاه؛ وسبب ذلك أن الطلاب عندنا يتواردون شيئًا فشيئًا، ولو راعينا الوافدين لأهملنا حق السابقين. لو قلنا مثلاً: لو جاء أناس جدد رجعنا مثلاً من (زاد المستنقع) إلى باب الطهارة ووصلنا مثلاً إلى كتاب الصلاة، جاء العام الثاني وفد؛ ماذا نفعل؟ رجعنا لباب الطهارة؛ فكان ذلك ظلمًا للسابقين؛ ومعناه: سنبقى دائماً أبداً من أول الكتاب، هذا ما يستقيم.

٣- قال الدكتور بكر أبو زيد رحمته الله: (واعلم أن ذكر المختصرات فالمطولات التي يؤسس عليها الطلاب والتلقي لدى المشايخ؛ تختلف غالباً من قطر إلى قطر؛ لاختلاف المذاهب، وما نشأ عليه علماء ذلك القطر من إتقان هذا المختصر والتمرس فيه دون غيره، والحال هنا تختلف من طالب إلى آخر).

قال الشيخ ابن العثيمين رحمته الله: هذه الفقرة معناها صحيح، مثلاً قد يكون الإنسان في بلد ينتحلون مذهب الشافعي. ستجد العلماء يبنون أصول التدريس على كتب المذهب الشافعي في بلد، وفي بلد ينتهج فيه أهله مذهب الإمام أحمد؛ تجد العلماء يدرسون كتب الإمام أحمد، وهلمَّ جراً.

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمته الله: (والحال هنا تختلف من طالب إلى آخر باختلاف القرائح والفهوم، وقوة الاستعداد، وضعف وبرودة الذهن وتوقده).

قال الشيخ ابن العثيمين رحمته الله: وهناك أيضاً أسباب أخرى وهي: قوة الاستعداد

للعلم وتلقيه وضعف ذلك، وكذلك كثرة المشاغل وقتتها؛ المهم أن الاختلاف وارد في كل شيء؛ لكن ما ذكره أولاً مبنيٌّ على الغالب. انتهى.

إذاً «فينبغي على طالب الفقه ألا يتعدى مرحلة دون أن يصل إلى رسوخ القدم فيها، ولا عليه أن يتعرض للفقه المقارن في البداية؛ فإنه مدعاة لتشويش ذهنه بالخلافات؛ فتدبر ذلك؛ فكم زلّت أقدام بسبب عدم سماع النصيحة في ذلك؛ فيلى الله المشتكى»<sup>(١)</sup>.

(١) «منطلقات طالب العلم»، (ص ٣٨١).

رابعاً: جمع المكتبة الفقهية<sup>(١)</sup>

يجمع المتفقه بوعي وينتقي بتركيز أمهات كتب المذاهب الأربعة مع التنوع بالمختصرات المعتمدة وبعض شروحها، على النحو التالي:

## ١- كتب الفقه المذهبي:

\* ففي المذهب الحنفي: «المبسوط» للسرخسي، و«الهداية» للمرغيناني، و«البنية» للعيني، و«حاشية ابن عابدين»، و«فتح القدير» لابن الهمام، و«بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» للكاساني.

\* وفي المذهب المالكي: كتاب «المدونة الكبرى» للإمام مالك، و«بلغة السالك» للصاوي، و«بداية المجتهد» لابن رشد، و«الرسالة» لابن أبي ذرئد، و«شرح متن خليل» للخريشي، و«الذخيرة» للقرافي.

\* وفي المذهب الشافعي: كتاب «الأم» للإمام الشافعي، و«منهاج الطالبين» للنووي، و«مغني المحتاج في شرح المنهاج» للخطيب الشربيني، و«المجموع شرح المهذب» للنووي، و«روضة الطالبين» للنووي.

\* وفي المذهب الحنبلي: «شرح مختصر الخرقني» للزركشي، و«الإنصاف» للمرداوي، و«عمدة الفقه» للموفق بن قدامة، و«عمدة الطالب» للبهوتي، و«متهى الإرادات» لابن النجار، و«المغني» لابن قدامة، و«الإقناع» للحجاوي، و«المبدع» لبرهان الدين بن مفلح.

٢- الكتب المتخصصة في أصول الفقه: ككتاب «الرسالة» للإمام الشافعي المطلبي رحمته الله، وهو المعين الذي صدر عنه كثير من بعد ونسجوا على منواله.

(١) انظر: «الطريق إلى الفقه»، (ص ٥٢-٥٥)، ضوابط للدراسات الفقهية، (ص ١٢٥-١٣١)، ويضم إلى هنا أيضاً الكتب التي ستأتي معنا في «المسار الفقهي»، في فصل تحرير المسائل الفقهية.

ثم كتاب «المُسْتَصْفَى» للغزالي، فكتاب «المَحْصُول» للرازي، فكتاب «الإِحْكَام في أُصُول الأَحْكَام» للامدي، وغالب هذه الكتب على طريقة الجمهور. أما على الطريقة المعروفة بطريقة الحنفية وهي بناء الأصول على فروعيات المذهب فمما ألفت فيه «تَأْسِيس النَّظَر» للدبوسي، ثم «أُصُول البَرْدَوِيِّ»، وكتاب «الْمَنَار» للنسفي وله شروح متعددة.

وهناك كتب جمعت بين الطريقتين منها: «التَّخْرِير» لابن الهمام، و«جَمْع الجَوَامِع» لابن السبكي، وفيما يتعلق بالفروع المترتبة عليها هناك كتاب «تَخْرِيج الأُصُول عَلَى الفُرُوع» للزنجاني.

كما أن هناك عددًا من العلماء تناولوا الأصول دون التقييد بمذهب معين، كما هي الحال في دراسات شيخ الإسلام ابن تيمية، ثم تلميذه ابن القيم، وخاصة في كتاب «إِعْلَام المُوقَّعِينَ»، وكذا سائر تلاميذ شيخ الإسلام، ثم كتاب «إِرْشَاد الفُحُول إلى إِحْقَاق الحَقِّ مِنَ عِلْمِ الأُصُول» للإمام الشوكاني. ويمكن أن يلحق بهذا الصنف كتاب «الإِحْكَام في أُصُول الأَحْكَام» لابن حزم الظاهري.

ومن الكتب الأصولية العظيمة التي اشتملت على أبحاث متنوعة نفيسة جديدة كتابا الإمام أبي إسحاق الشاطبي المالكي: «المُؤَافَقَات في أُصُول الشَّرِيعَةِ»، و«الاعْتِصَام».

٣- كتب القواعد الفقهية: فمما يمت بسبب إلى أصول الفقه، ما يسمى بـ «القَوَاعِد الفِقهِيَّة»<sup>(١)</sup>، أو القواعد المترددة بين الفقه والأصول، وهي ذات فائدة كبيرة في ضبط الفروع، ومن ألفت فيها:

(١) لمعرفة الفرق بين «أصول الفقه»، وبين «القواعد الفقهية» راجع: مقدمة «الفروق» للقرافي (١/ ٢-٣)، «أصول الفقه» للشيخ أبي زهرة، (ص ٨)، وغيرهما.

\* في الفقه الحنفي: كتاب «الأشباه والنظائر» لابن نجيم.

\* وفي الفقه المالكي: إضافة إلى القواعد المتفرقة في كتاب «الموافقات» للشاطبي، كتاب «الفروق» للإمام القرافي الصنهاجي، وكتاب «إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك» للونشريسي.

\* وفي الفقه الشافعي: «الأشباه والنظائر» للسبوي، وكتاب «التمهيد في تحريج الفروع على الأصول» للإسنوي، وغيرهما.

\* وفي الفقه الحنبلي: «القواعد» لابن رجب، و«القواعد والفوائد الأصولية» لابن اللحام.

\* وهناك كتب معاصرة: منها كتاب الشيخ عبد الرحمن بن سعدي «القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتفاسيم البديعة النافعة»، وكتاب «القواعد الفقهية» للشيخ أحمد الزرقا، كما صدر كتاب يتحدث عن «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء» لمصطفى الحن.

٤- كتب الفقه المستقلة: التي لا يلتزم أصحابها بمذهب من المذاهب الأربعة المشتهرة، ولا غيرها؛ بل يختارون ما يترجح لديهم من الأقوال وذلك ككتب المحدثين، والفقه الظاهري وخاصة كتاب «المحل» لابن حزم، وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية الكبرى، ومجموع الفتاوى، وكتاب «الدّرر البهية» للشوكاني، وشرحه المسمى بـ«الروضة الندية» لصديق حسن خان القنوجي البخاري.

ويدخل في ذلك الكتب التي جمعها المتأخرون حاوية لفقه الأئمة المتقدمين كـ «فقه الإمام الأوزاعي» الذي جمعه عبد الله بن محمد الجبوري، و«فقه الإمام سعيد بن المسيب» الذي جمعه هاشم جميل عبد الله، و«فقه الإمام أبي ثور» الذي جمعه سعدي حسين علي جبر، وغيرها.

٥- كتب الإجماع: وهي التي تحكي إجماع الأئمة على المسائل الفرعية، ومنها كتاب

«الإجماع» لابن المنذر، ومن الكتب المعاصرة «موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي» لسعدي أبي حبيب في مجلدين.

ومثلها الكتب التي عُنت بتدوين الخلاف بين المذاهب وحكايته، ككتاب «الإشراف على مذاهب العلماء» لابن المنذر، وكتاب «حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء» للشاشي القفال، وكتاب «اختلاف الفقهاء» لمحمد بن جرير الطبري، وغيرها. وهذه الكتب أشبه ما تكون بـ «الفقه المقارن» - بلغة العصر - حيث ينقل أصحابها أقوال الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم من المجتهدين.

٦- كتب الفتاوى - على سائر المذاهب: سواء كانت فتاوى لأئمة المذهب أو فتاوى إمام واحد جُمعت في عصره، أو بعده، كفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، والفتاوى الهندية، والفتاوى الحديبية لابن حجر الهيتمي، وكتاب «المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب» جمعه الإمام أبو العباس الوائلي من فتاوى الأئمة المالكية، وغيرها.

٧- كتب الفقه المتخصص: وهي التي تبحث موضوعًا واحدًا، أو موضوعات مرتبطة بعضها ببعض بحثًا مستفيضًا، ككتاب «الأموال» لأبي عبيد، وكتاب «الحراج»، و«السيرة»، و«أحكام أهل الذمة»، وغيرها.

٨- الكتب التي تبحث الأحكام من خلال الأحاديث النبوية: سواء كانت كتبًا خاصة بالفقه كـ «نيل الأوطار» للشوكاني، وكتابي ابن دقيق العيد: «الإلمام في أحاديث الأحكام»، و«إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام». أو كانت شروحًا عامة للأحكام الفقهية وغيرها كشرح الكتب الستة والموطأ، ومجموعات السنة الأخرى.

ومن أهم هذه الكتب بل لعله أجمعها وأوسعها وأنفعها كتاب «فتح الباري» لابن

جحر حتى قيل فيه: «لا هجرة بعد الفتح» وقيل عنه أيضاً: «موسوعة العلماء». وكذلك «معالم السنن» للخطابي، وشرح النووي على مسلم، وشرح ابن عبد البر على مؤطاً مالك، وغيرها كثير.

والحق أن هذه الكتب ثروة عظيمة ينبغي العناية بها في مجال الدراسات الفقهية لقربها من الأحاديث النبوية، وكون مؤلفيها في الغالب من الأئمة المنصفين المحققين، إلى جوار العناية بكتب الفقه التي سبقت الإشارة إليها.

٩- الكتب التي تبحث في الأحكام المستنبطة من القرآن الكريم: وهي كتب التفسير بعامة؛ كالطبري وغيره، وكتب «أحكام القرآن» بخاصة؛ ككتاب ابن العربي، والقزطبي، والكيّا الهراسي، والجصاص، وكتاب «أحكام القرآن» للشافعي، الذي جمعه الإمام البيهقي، وغيرها.

١٠- ومن الكتب المفيدة -عموماً- الكتب التي ترجم للفقهاء، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وفيها فوائد جمة يعرفها المطلع عليها.

\* ومنها «طبقات الشافعية» للسبكي، وللإسنوي، ولابن قاضي شُهبة، وغيرهم.

\* ومنها «ترتيب المدارك» للقاضي عياض، و«الديباج المذهب في أعيان المذهب» لابن فرحون المالكي، و«شجرة النور الزكية في طبقات المالكية» لابن مخلوف.

\* ومنها «طبقات الحنابلة» لأبي الحسين بن أبي يعلى، ثم «الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب، ومن الكتب الحديثة «علماء نجد خلال ستة قرون» لابن بسام.

\* ومنها «الجواهر المضية في طبقات الحنيفة» للقزطبي.

\* ومنها تراجم الفقهاء في الكتب العامة، أو الكتب المخصصة لتراجم الفقهاء؛ ككتاب «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي، وغيرها.

١١- أما بالنسبة للفنون الأخرى المتعلقة بالفقه من قريب أو بعيد فيرجع إليها في كتبها الخاصة؛ فالحديث في السنن والمسانيد والمجموعات والمصنفات والمعاجم، والرجال في كتب الجرح والتعديل.. وهكذا.

١٢- كتب مناهج البحث الفقهي: من الكتب المفيدة في منهج البحث الفقهي والتي يُنصح الباحث بها: كتاب الدكتور/ أحمد سالم - الدرعمي، وكتاب الدكتور/ أحمد منصور سبالك «الثمر الداني في كيفية البحث في الفقه الإسلامي»<sup>(١)</sup>، وقد عرض الأخير بالتفصيل للآتي:

- ١- مناهج الفقهاء في ترتيب الأبواب، لدى جميع المذاهب.
- ٢- المصادر المعتمدة في الفقه في جميع المذاهب.
- ٣- مصادر: الفقه المقارن، وفقه آيات الأحكام، وأحاديث الأحكام، وتخريج أحاديث الأحكام.
- ٤- مصادر طبقات الفقهاء وتراجمهم.
- ٥- طبقات فقهاء المذاهب الأربعة.
- ٦- مصادر إعجام الأسماء.
- ٧- معاجم المصطلحات الفقهية.
- ٨- المصطلحات الفقهية في المذاهب الأربعة.

١٣- المجلات والدوريات والمؤتمرات وأبحاث الجامع الفقهية ولجان الفتاوى: «فعلی طالب الفقه المتقدم متابعةً المجلات الفقهية المتخصصة، وإصدارات الجامع الفقهية العالمية، كالجمع الفقهي بمكة، وفتاوى اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية،

(١) نشرته دار الرضا، بالقاهرة.

وفتاوى دار الإفتاء المصرية، والقراءةُ في الأبحاث العصرية؛ للاطلاع على رأي فقهاء العصر فيما يجدد<sup>(١)</sup>.

١٤- أضف إلى كل ما سبق: الموسوعات الإلكترونية المنتشرة الآن في العالم الإسلامي؛ كجامع الفقه، إنتاج شركة حرف، والموسوعات الشاملة بآخر إصداراتها، وغير ذلك من الكتب المبرجمة والأسطوانات الخاصة بكتب الفقه وشروحها للعلماء والدعاة والفقهاء المتخصصين، وكذلك دخول المواقع المعنية بالفقه على الشبكة العنكبوتية. هذه المكتبة من ملكها وطالعتها، وصارت له مراجعات كثيرة لتونها وشروحها حصلَ علمًا غزيرًا<sup>(٢)</sup>. لكن الخطوة الأولى والمهمة: التركيز على مذهب واحد فقط، يقتني كتبه ويدرسها، ويجعل جُلَّ وقته لها، قبل أن ينظر في غيرها، والله المستعان.

(١) «منطلقات طالب العلم»، (ص ٣٨١).

(٢) سيأتي الكلام - بإذن الله - عن كيفية الاستفادة من هذه المكتبة الفقهية بمختلف مصنفاتها.

خامساً: مفتاح التعامل مع المكتبة الفقهية<sup>(١)</sup>

ويتم بثلاثة أمور، هي:

أ- موضوع الكتاب.

ب- ارتباطه بغيره.

ج- اصطلاحاته.

وهذه الأمور الثلاثة مهمة جداً، وتساعد الطالب على فتح أبواب العلم بطريقة ميسرة ومرتبة ترتيباً مسلسلاً.

فموضوع كتاب المُنْعَج لابن قدامة مثلاً: متن في مذهب الإمام أحمد، يحكي فيه المصنف الروايتين في كل مسألة ورد فيها أكثر من رواية عن الإمام.

وقد خُدم هذا الكتاب من أوجه عديدة، يعرف طالب العلم وجه ارتباطه بغيره من خلالها، فمنها:

١- شرحه ابن مُفْلِح في كتاب المُبْدِع.

٢- نَقَّحه وصحَّحه المُرْدَاوِي في كتاب التَّنْقِيح المُشْبِع.

٣- شرحه وَيِّن الرَّاغِب من المرجوح من رواياته المُرْدَاوِي في كتابه الإِنْصَاف.

٤- جمع بينه وَيِّن التَّنْقِيح وزاد عليه زيادات ابن النَّجَّار في كتابه مُنْتَهَى الإِرَادَات.

٥- جمع بينه وَيِّن التَّنْقِيح الشُّوَيْكِيُّ في كتابه التَّوْضِيح.

فإذا أدرك الطالب هذا التسلسل في كتب الفقه، وعرف موضوعها، وترتيبها،

وترابطها، وما فيها من المصطلحات؛ استطاع أن يتعامل معها تعاملًا صحيحًا.

(١) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٥٥-٥٧).

سادسًا: معرفة أنواع المصنفات<sup>(١)</sup>

وهي سبعة أنواع:

١- المتون المختصرة: وهي على نوعين:

أ- متون مختصرة على سبيل الابتداء؛ مثل مختصر الحرقبي، والمقنع.

ب- متون مختصرة من كتب مطولة متقدمة؛ مثل: زاد المستنقع مختصر المقنع.

٢- الشروح الموضحة للمتون المختصرة: وهي على ثلاثة أنواع:

أ- شروح لإيضاح المعنى، وبيان المذهب؛ مثل: الروض المربع شرح زاد المستنقع.

ب- شروح لبيان المذهب، وإيراد الروايات المختلفة فيه، وذكر الخلاف في المذهب؛

مثل: شرح الزركشي على الحرقبي، والمقنع على الحرقبي لابن البناء.

هـ- شروح لبيان المذهب، وتفصيل المسائل، وإيراد الفروع، مع المقارنة بالمذاهب

الأخرى؛ مثل المغني على مختصر الحرقبي.

٣- الحواشي؛ مثل: حاشية عثمان النجدي على الروض المربع.

٤- كتب الخلاف في المذهب، وأعظمها: كتاب الإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف للمرداوي.

٥- كتب التصحيح والتنقيح، مثل: تصحيح الفروع، والتنقيح المشبع، كلاهما للمرداوي.

٦- كتب المفردات التي انفرد بها المذهب عن غيره من مذهب الأئمة الثلاثة.

٧- كتب الوفاق مع المذاهب الأخرى؛ مثل: الفروع لابن مفلح، ومغني ذوي الأفهام

ليوسف بن عبد الهادي.

هذه أنواع الكتب، وقد كثر التصنيف فيها، وخاصة مذهب الحنابلة.

(١) المرجع السابق، (ص ٥٧-٥٩).

## سابعاً: العناية بالمختصرات

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ مَا مَخْتَصِرُهُ (١):

يبدأ الطالب بالمختصرات باعتبارها المفتاح لتأسيس هذا الفن وتأصيله، وتصويره في الذهن وتقريبه؛ حتى يرسخ الفقه في الذهن، فيبدأ بالأهم فالأهم، حتى يكون مترقياً، فلا يصعد إلى درجة حتى يتمكن من التي قبلها؛ أما أن يريد أن يصعد الشجرة من فروعها فهذا خطأ؛ لأنه إذا أكثر في بداياته من مطالعة الكتب المطوّلة التي تذكر الخلاف وتناقشه؛ فإنه يضيع.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: ومن أحسن المتون التي حفظناها «زَادَ الْمُسْتَفْتِيعُ فِي اخْتِصَارِ الْمُقْنِعِ» للحَجَّاءِوي، وهو كتاب مبارك مختصر جامع، وأنه خُدم من شارحه البُهوتي، ومن بعده خدموا هذا الشرح والتمن بالحواشي الكثيرة.

والمقصود من العناية بالمختصرات: حفظها إذا تيسر، وكان الطالب سريع الحفظ، أو تكرارها حتى تثبت مسائل المتن في ذاكرة الطالب.

وهذه المختصرات - لا شك - تكون للطالب قاعدة منهجية جامعة لأصول الأبواب وفروع المسائل، وبها يدرك الطالب لغة الفقهاء لفظاً وأسلوباً، مفرداً وتركيباً، ويتعود على دقة اللفظ الجامع المانع، حتى تحصل له الملكة الفقهية، واللغة الفقهية، والتعبير الفقهي، وهذا مكسب عظيم، وهو عزيز في هذا الزمان، ومن كسبه كسب الفقه كله.

لكن ينبغي - كما قال ابنُ بَدْرَانَ (المدخل / ص ٤٩٠): أن يجتنب قراءة المختصرات اختصاراً شديداً؛ لعسر فهمها، وصعوبة إدراكها، وتخليطها على المبتدئ؛ باشتغاله

(١) المرجع السابق، (ص ٥٩-٦٣) باختصار.

المتشئت بين تتبع الألفاظ العويصة، ومعرفة ما يتزاحم عليها من المعاني الكثيرة، بالمنطوق والمفهوم، وبالإفراد والتركيب.

والمطلوب في ابتداء الطلب: أن تتصور المسائل تصورًا مجملًا للمسألة وشموليًا للباب والفن.

ولهذا قيل: المختصرات كتب تعليم وتدریس وتأسيس، والمطوّلات كتبُ بحثٍ واجتهادٍ وترجيح.

وهنا مسألة<sup>(١)</sup>:

هل الأفضل البدء بالمتون الفقهية أم بكتب الحديث؛ لأن المتون الفقهية خالية من أدلة الكتاب والسنة؟

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله في جوابٍ عن سؤالٍ بهذا المعنى:

جوابه: بأن المتون خالية مما قال الله ورسوله ﷺ، فنعم: أكثر المتون الفقهية ليس فيها دليل؛ ولكن توجد الأدلة في شروحها، فليست خالية من الأدلة باعتبار شروحها التي تحلّل أغراضها وتبيّن معانيها.

والذي أرى أن يكون الإنسان بادئًا:

أولًا: بكتاب الله ﷻ.

وثانيًا: بالسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ.

وثالثًا: بكتب الفقه المبنية على الكتاب والسنة؛ لأن هذه تضبط تصرفه وتصحح فهمه.

لكن لو سألنا: هل الأفضل أن أحفظ متنًا من متون الفقه أو متنًا مختصرًا من الحديث؟

(١) انظر: «مراحل طلب العلم»، (ص ٨٣-٨٥).

رأينا له: أن يحفظ متناً مختصراً من الحديث كـ(عمدة الأحكام) و(بلوغ المرام)؛ لكن لا بد من الاستئناس بكلام أهل العلم وأهل الفقه<sup>(١)</sup>.

### تنبيه:

يلاحظ أن هذه الفقرة جمعت بين فرعين: (الحديث) و(الفقه)؛ فيدرس الطالب الفقه من خلال الحديث والذي يسمى بـ (فقه أهل الحديث)، وهذه الطريقة في دراسة الفقه لها مميزات أيضاً، كما أن عليها بعض المثالب أبينها أنها لا تكون فقيهاً مجتهداً - كما أسلفنا في التمهيد، وكذلك طريقة فقه المتون لها أيضاً مزاياها وعيوبها، وأبين العيوب: التعصب للمذهب، ولا بأس ولا حرج على من أخذ بأيّ المدرستين في دراسة الفقه؛ لكن الأفضل والأولى لصناعة الفقيه الذي ننشده طريقة التمهيد كما ثبت بتجارب العلماء، فإن اتسع المجال وارتفعت الهمم ودرس (الفقه) من خلال المدرستين فبدأ بمتون الحديث فحفظها ثم متون المذهب؛ فقد فاز ورب الكعبة، ولا سيما إذا اجتنبت مثالب كل مدرسة.

(١) «لقاءات الباب المفتوح»، لقاء: (٥٤)، الجزء الثالث، (ص ١٨٠، ١٨١).

## ثامناً: تكوين الملكة الفقهية

الملكة: هيئة أو كيفية نفسانية راسخة تحصل للنفس بسبب فعلٍ من الأفعال، تعين الإنسان على سرعة البديهة في فهم الموضوع.

ومعنى الملكة الفقهية: «الاستعداد العقلي الراسخ للتفقه.

أو القدرة التي تمكن من معرفة مآخذ الفقه، ومدارك الأحكام.

وتسمى ملكة فقهية، وقريحة فقهية، وسجية فقهية، وأهلية فقهية، وفقه نفس، وما أشبه ذلك.

غير أنها لا توجد إلا بفضل الله، ثم بالتكرار، والممارسة، والذهن الجيد القادر على اقتباس ما يرد عليه من المطالب بحذقٍ ومهارة.

وبفضل الله ثم بفضلها يتحقق للمتفقه جودة الملاحظة، وقوة الاستنباط، وصحة الاعتبار.

ولا وسيلة إلى تصور المسائل على وجهها، ولا القدرة على نقل أحكام المسائل إلا بها، وليس بوسع غير صاحب الملكة الفقهية أن يُفتي.

ومن أجل ذلك قالوا: إنها رأس مال المجتهد، وملاك صناعة الفقه، وأنها الدستور، وأن كتب الفقه لم تصنّف إلا لمساندة هذه الملكة»<sup>(١)</sup>.

وبناءً عليه «يمكن وضع تعريف للملكة الفقهية، وهو أنها: صفة راسخة في النفس، تحقق الفهم لمقاصد الكلام الذي يسهم في التمكن من إعطاء الحكم الشرعي للقضية المطروحة؛ إما برده إلى مظانه في مخزون الفقه، أو بالاستنباط من الأدلة الشرعية أو القواعد الكلية»<sup>(٢)</sup>.

(١) «أثر تعلم القرآن الكريم في تنمية الملكة الفقهية»، للدكتور الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان، (ص ٣٩١-٣٩٢)، بحث على شبكة المعلومات الدولية.  
(٢) بحث «مقومات الملكة الفقهية»، على شبكة المعلومات.

### طبيعة الملكة الفقهية

جاء في بحث «تكوين الملكة الفقهية»<sup>(١)</sup>: الملكة الفقهية تجمع بين كونها هبةً من الله وبين كونها مكتسبة تنمو وتزداد؛ فهي هبةٌ من عند الله أولاً؛ ولذا قال الإمام مالك: «ليس الفقه بكثرة المسائل؛ ولكن الفقه نورٌ يؤتاه الله من يشاء من خلقه»، وقال الإمام مالك للإمام الشافعي وهو غلام يطلب الفقه: «إن الله ألقى على قلبك نوراً فلا تطفئه بالمعصية». فالملكة رزقٌ ونورٌ يؤتاه الله من شاء من عباده؛ فكان حقاً على من أراد هذه الدرجة العالية أن ينطرح بين يدي الله ويلح في السؤال.

وأما اكتساب هذه الصفة فعن طريق الإحاطة بمبادئ الفقه والإمام بقواعده، كما يرى ابن خلدون، حيث قال: «إنَّ الحِذْقَ في العلم والتفنن فيه والاستيلاء عليه إنما هو بحصول ملكة في الإحاطة بمبادئه وقواعده والوقوف على مسائله واستنباط فروعه من أصوله، وما لم تحصل هذه الملكة لم يكن الحذق في ذلك الفن» اهـ.

وهي تبدأ ضعيفة ثم تقوى بالرعاية والتدرج؛ ولذلك فإنَّ حصول هذه الملكة يحتاج إلى نوع من الدربة والتدرج في التلقين والتعليم.

وعلى هذا؛ فإنَّ صاحب الملكة الفقهية من يكون الفقه له سجية، وعنده قوة يقتدر بها على استنتاج الأحكام من مأخذها.

«والملكة الفقهية لا تتأتى إلا مع طول العمر في دراسة الفقه ومعرفة أصوله وقواعده. وأول ما يعين عليها الإخلاص لله تعالى والمنهجية في الطلب»<sup>(٢)</sup>.

(1) انظر: «تكوين الملكة الفقهية»، للشيخ محمد حسين يعقوب، موقع الربانية [www.yaqob.com](http://www.yaqob.com) باختصار مع بعض الزيادات المعزوها في الهامش.

(2) «كيف تحصل الملكة الفقهية لدى طالب العلم»، الشبكة العنكبوتية، بتصرف يسير.

## أنواع الملكة الفقهية

فمنها: فقه النفس، وهي صفة في النفس جبلية تحقق لصاحبها شدة الفهم لمقاصد الكلام.

ومنها: القدرة على استحضار الحكم الشرعي العملي في مظنته الفقهية.

ومنها: القدرة على استنباط هذا الحكم الشرعي، عن طريق التذلل بالعلوم الشرعية، وعلوم اللغة مما هو ضروري للاجتهد في الفروع.

ومنها: القدرة على التخريج على الأصول والترجيح بين الآراء.

وقد يعبر عن هذه الملكة بـ«البصيرة» أو«الحكمة» أو«الاجتهاد»، وبينهم من التداخل والتباين ما بينهم، والفقيه المطلوب -والذي نأمل صناعته- هو الذي تجتمع له كل هذه الأنواع من الملكات؛ لأنه بحاجة إلى مجموعها.

ففقهاء النفس يعينهم على القيام بأمر الله تعالى في نفسه وأهله ومن حوله، وفي فتاويه للناس؛ فإنه يعلم بحاله حالهم؛ فتكون فتاويه ونصائحه موفقة لا ملفقة.

وملكة القدرة على الاستنباط؛ لأن نصوص الشرع تنحصر والنوازل لا تنحصر، فأحكام الدين تؤخذ بالاستنباط من الأدلة، وهذا هو الفقه الحقيقي.

إن القضية ليست حفظ النصوص واستحضارها، ولكن تنزيل هذه الأحكام بفقه النفس وملكة الاستنباط في استخراج الحكم الذي يرضي الله ورسوله؛ فقد قالوا: «إن الفقيه هو الذي أحاط علمًا بالشرعة، فيستخرج الحكم من مجموعها».

وملكة الترجيح بين الآراء ملكة خطيرة، فلا يتعصب لمذهب ولا لشخص، ولا يحكمه الهوى، فلا يتابع أحدًا في كل أقواله إلا رسول الله ﷺ؛ فلذلك هو مجتهد حقيقة، وهذا المجتهد له ملكة حقيقية تبين له الصحيح من المزيف من الأقوال، كالصيرفي

الماهر، فهو حين ينظر في أقوال الناس يعرف مأخذ العلماء، وتبين له مشاربهم، فيتوجه الأمر لديه بالترجيح الصحيح بينهم.

### شروط تكوين الملكة الفقهية

هي: الاستعداد، والمعلم، والمنهج.

### أولاً: الاستعداد العقلي والقلبي والشخصي للمتفقه:

فأما استعداده العقلي: فينبغي أن يكون المتفقه ذكياً، قوي المدارك، يعرف مقتضى الكلام ومعناه، عنده ملكة جيدة في الحفظ والاستذكار؛ ولذلك كانوا يبدأون بحفظ القرآن لصقل هذه الملكة لديه ويعتاد ذلك منذ الصغر، فضلاً عن النور الذي يبعثه القرآن في صدره.

وأما استعداده القلبي والخلقي: فأعني أن يكون المتفقه صافي النفس من أدران الدنيا وشوائبها، مخلصاً طلب الحق والمعرفة، عدلاً يجتنب المعاصي ويلتزم بالطاعات، متحلياً بصفات المروءة.

وقد كان سلفنا الصالح يجتبرون المتعلم أولاً، فإن وجدوا فيه خُلُقاً رديئاً منعه لئلا يكون آلة فساد، وإن وجدوه مهذباً علموه، ولا يطلقونه قبل الاستكمال خوفاً على فساد دينه ودين غيره.

وأما استعداده الشخصي: فإن تكوين الملكة الفقهية يحتاج إلى كبير هممة، وجدِّ ومثابرة، وصبرٍ على ذل التعلم، فلا يترك لحظة دون تعلم واستكثار من ميراث النبوة، ويتعاهده الحفظ والمذاكرة المستمرة.

### ثانياً: المعلم الحاذق القدوة:

لا شك أن وجود المعلم المربي من أركان هذا البناء، فنحن في حاجة إلى شيخ متقن لعمله، متمكن فيه، ملم بأفات النفوس، ويحسن تهذيبها، وفي ظل افتقاد الأمة لهذا

الرجل القدوة تظل الإشكالية مطروحة.

ومن هنا: علينا إيجاد هذه النماذج في الأمة، والبحث عنها، والاستكثار منها، وتأهيل القائمين على العملية التعليمية وفق منهج علمي صحيح؛ ليكثر سواد هؤلاء المعلمين. ومن شروطه:

١- أن يكون معروفًا بالديانة والستر والصيانة؛ وإلا فإن أخطر وبال على طالب العلم أن يتلقى تعليمه من أهل المعاصي والفسوق، فيشب الفتى متلطخًا بما رباه عليه أستاذه بحاله قبل مقاله. قال محمد بن سيرين: «إنما هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم».

٢- أن يكون بصيرًا بطريقة التلقين والتعليم بحسب مرحلة الطالب وقدرته، ماهرًا في عرض المادة العلمية، لديه القدرة على الإيضاح بوسائل شتى، عاملاً على صقل مواهب تلاميذه<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: اتباع منهج علمي أصيل:

من المقومات الأساسية للملكة الفقهية وجود منهج دراسي أصيل يتلقاه المتفقه في مراحل دراسته، ويتمثل في العلوم الأساسية التي ينبغي له أن يدرسها وهي:

#### ١- معرفة القرآن وعلومه:

و«من فضائل القرآن الكريم ومناقبه، ما اشتمل عليه من أحكام ومبادئ فقهية ومسائل جامعة، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَدُشُرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، والتبيين من وجوه: منها ما بين فرضه فيه، ومنها ما أنزله جملة وأمر بالاجتهاد في طلبه.

(1) سيأتي معنا بالتفصيل الحديث عن ملازمة الشيخ الفقيه وكيفية الاستفادة منه.

ووعد الله تعالى الراغب في فهم معانيه باليسر والسهولة، كما قال: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧]، ومن شأن ذلك أن يُغري المتعلم للقرآن الكريم بالعمل الدائب المتواصل لمعرفة هذه الأحكام والتنقيب عنها.

يقول الضحاك: حق على كل من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً.

ومن آثار تعلم القرآن الكريم، تحريك القدرات وشحذ القرينة واكتساب الألفية؛ مما يدفع إلى السعي الجاد في استكمال المعارف الفقهية وتعزيدها.

وفي ضرب الأمثال وإلحاق النظر بنظيره، والتنبيه على العلل والحكم الشرعية، ما يلفت النظر إلى القياس ويربي في نفس المتعلم القدرة عليه، وهو مورد الفقه ومدده الذي لا ينقطع.

كما أن تعلم القرآن الكريم يقوي العزيمة على التفقه، فكلما كان المتعلم أشد إقبالاً على القرآن، وتعظيماً له كان به أفهم<sup>(١)</sup>.

فالقرآن أقوى شيء في تكوين الملكة الفقهية وبناء الأخلاق والنفوس.

## ٢- معرفة السنة وعلومها:

فيحفظ المتون المختصرة كـ «الأربعين النووية» ونحوها، ثم يحفظ «الصحيحين» إن أمكنه ذلك، وإلا فيكثر من القراءة والإعادة في دواوين السنة؛ ليتسع محصوله من السنة شيئاً فشيئاً ويوماً بعد يوم. ثم تمتد صلته بالمتون إلى الشروح والانتفاع بما فيها من علم غزير وهي بحق موسوعات كبرى.

ويلم كذلك بعلوم الحديث؛ فيعرف «أسباب ورود الحديث»، و«الناسخ المنسوخ»، و«الجرح والتعديل»، يلم من ذلك بطرف.

(١) «أثر تعلم القرآن الكريم في تنمية الملكة الفقهية»، د. الوليد بن عبد الرحمن آل فريان، (ص ٣٩٣-٣٩٤).

## ٣- معرفة علوم اللغة:

ينبغي للمتفقه أن يلم بعلوم اللغة من نحو وصرف وبلاغة وأدب؛ ليتمكن من فهم نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية حق الفهم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «إن تعلم اللغة العربية من الدين، وإنه فرض واجب لفهم مقاصد الكتاب والسنة، وهما لا يُفهمان إلا بفهم اللغة العربية، وما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب» اهـ.

أما الشاطبي رحمته فيقول: «الشرية عربية، وإذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم؛ لأنها سيان في النمط ما عدا وجوه الإعجاز، فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيها حجة كما كان فهم الصحابة وغيرهم -من الفصحاء الذين فهموا القرآن- حجة، فمن لم يبلغ شأوهم فقد ناقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولاً، فلا بد من أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها كالخليل وسيبويه والأخفش والجرمي والمازني ومن سواهم» اهـ.

فالشاطبي رحمته جعل مدار علوم الاجتهاد على أمرين:

١- الإلمام بعلوم اللغة.

٢- البصر بمقاصد الشريعة.

ولكنه يرى أنه ينبغي أن يستفرغ المتفقه الوسع في تحصيلها حتى يصل في اللغة مثلاً -كما يقول هو- إلى درجة الخليل وسيبويه والأخفش ونحوهم من فحول علماء اللغة، وإن كان

في هذا نوع تجوز؛ إلا أنه يفيدنا هنا خطورة دور اللغة وصلتها الوثيقة بالعلوم الشرعية.

وعلى كل حال، ينبغي لطالب الفقه أن يبدأ بدراسة متن من متون النحو كـ «الآجرومية» ثم يشني بكتاب كـ «قطر الندى» أو «شذور الذهب» لابن هشام، ثم يترقى إلى شروح ألفية ابن مالك كـ «شرح ابن عقيل» أو «الأشموني» و«حاشية الصَّبَّان» عليها، إلى أن يصل لدراسة «مُعني اللبيب» لابن هشام أيضًا، وهو مهم ولا ينبغي أن يهمل. وفي الصرف يحفظ «الشافية» ويلم بشروحاها.

وفي البيان يبدأ بالكتب اليسيرة كـ «البلاغة الواضحة»، ثم ينتقل للمتون كـ «تلخيص المفتاح» للخطيب القزويني، ومن أخطر ما كتب في هذا الفن كتب عبد القاهر الجرجاني، ولا سيما «دلائل الإعجاز» و«أسرار البلاغة».

وعلى المتفقه أن يَعَبَّ من العربية ويشرب من حياضها كلما أمكنه ذلك؛ فإنها تهذب مشاعره وترقق أحاسيسه، وتقوي ملكته الفقهية؛ بل ملكته العلمية في مختلف المجالات.

#### ٤ - دراسة الفروع الفقهية

وهي دراسة الفقه بمعناه التشريعي، ومعرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، وهذا قد بيناه بالتفصيل في مراحل طلب الفقه؛ فذكرنا أسماء الكتب والمتون والمختصرات وشروحاتها، وكيفية الترقِّي فيها من الأدنى للأعلى.

#### ٥ - الإمام بعلم أصول الفقه والقواعد الفقهية

وهذا أهم العلوم للفقهاء، وهو الآلة التي يتوصل بها للاجتهاد، وهذه الدراسة تكون بعد أن يلم طالب الفقه بمختصر من المختصرات الفقهية، وبعد أن يلم بطرف من العلوم اللُّغوية؛ إذ عليها يستند.

«واعلم أن هذا الفن طويل عميق، لا تحصل البضاعة منه إلا في مدة متطاولة».

ولكن الفائدة التي تعود على المتفقه من تعلمه الأصول أنه ينمي ملكته، فتبدأ في حصر المتفرقات وضبطها، وتربى عنده ملكة الاستنباط، وتبصره بطريقة التعامل مع النصوص لاستخراج الحكم الفقهي.

### ٦- معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية

ونعني بها: المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية. ومن المعلوم أن المتفقه لا يدرك ذلك إلا بعد أن يغوص في العلوم الشرعية حتى يبدأ فهم سنن الله الكونية والدينية، ويستصحب ذلك، فيعينه على الترجيح بين الأدلة المتعارضة والجمع بينها، ورد المتشابه إلى المحكم، وقراءة الواقع وتدبره وفق أصول صحيحة، وكم من مسائل فقهية لا يمكنك أن تنتهيَ فيها إلى رأي جازم دونما استصحاب هذه المقاصد الشرعية.

ومن البدهي أن نقول: إن الإمام الشاطبي هو فارس هذا الميدان، وقد سطر من بعده الطاهر بن عاشور وعلال الفاسي بعض الدراسات القيمة أيضاً؛ ولكن الذي ينبغي التنبيه إليه هو أن إحاطة المتفقه بهذه المقاصد على الوجه المرجو لا تكون إلا بعد رسوخ قدمه في العلوم الشرعية والتشبع بالفقه - كما تقدم بيانه، فانتبه.

### ٧- فهم الواقع المعاصر

لابد للمتفقه أن يكون ملماً بواقعه المعاصر، مدركاً للتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تحدث في زمانه، ولا يجوز له بحال من الأحوال تجاهلها؛ لأنه حيثئذ لن يكون محيطاً بفقهِ الواقعة، فيصعب عليه أن يُنزلَ النص على هذا الواقع الذي يجهله؛ وهنا تزل أقدام وتدحض أفهام.

والله المستعان أن يُظهر في الأمة من يُعوّضنا من ذهب من علمائنا الأفذاذ، والذين استقامت عندهم الرؤيتان، وأن يُنبِت من جيل «الصحوة» علماء في شتى المجالات،

حتى تتبين الأمور في ظل هذه الغيوم التي يفرزها «الغزو الثقافي» و«الحملات العالمية» الداعية إلى فصل الدين عن الحياة، وتقديم العقل على النقل، ومواجهة أهل الدين بالتقدم التقني الغربي، وأنه كان من نتاج العالمية في أوروبا يوم فصلوا الدين عن الدولة، إلى غير ذلك من هذه المهاترات التي تحتاج إلى فرسان في كل ميدان، يذبون عن دين الله، ويقيمون الحججة على الناس، فانتبه أيها المتفقه، فلست بمعزل عن عصرك وإقليمك.

### كيف يمكن تنمية الملكة الفقهية؟

إذا كان تكوين الملكة الفقهية يحتاج إلى أركان ثلاثة: المتفقه والمعلم والمنهج، فإن تنمية هذه الملكة - ليحصل على أتم وجه - تحتاج إلى الممارسة العملية، ووضع المتفقه أمام مشكلات عصره، ومحاولة تقويم طريقته في علاج تلك المشكلات.

فبعد أن مر بفترة من التأهيل النظري نحتاج إلى وضعه في مواجهة الواقع، كأن نربي عنده ملكة الاجتهاد الجزئي، بما يلي:

١- بتكليفه ببحث مسألة من المسائل: ودراستها دراسة متأنية، وهنا نقف على مدى إمكانياته، ولا يتم ذلك قبل التأهيل - أعيد ذلك وأكرر؛ لأننا نعاني في هذا الزمان من قلة الصبر، واستعجال قطف الثمار قبل نضوجها.

٢- من الأمور التي تنمي الملكة أيضًا: تعويده الموازنة بين المصالح والمفاسد؛ فيعرف المصلحة الشرعية المعتبرة ومتى يقدمها، ومتى يدرأ المفسدة قبل جلب المصلحة، وهذه تطبيقات فقهية لازمة، وله أن يستأنس بكتاب «قواعد الأحكام في مصالح الآنام» للعز بن عبد السلام؛ فإنه من أفضل ما سطر في هذا الباب، وأيضًا يستفيد في هذا الجانب النظري من كتاب «ضوابط المصلحة» للبوطي.

٣- كذلك تعويده طرق الجمع بين الأدلة التي تبدو مختلفة عند الوهلة الأولى، ومن

أفضل ما يستعين به في ذلك كتاب «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة.

٤- كذلك تعويده الحوار الفقهي وقراءة المناظرات الفقهية التي تقوّي الملكة عنده؛ ولكن يحذر هنا من التعصب أو الجدل البيزنطي الممقوت، بل يناقش بدليل، لا ينتصر لمذهب إلا سنة المصطفى ﷺ، ولا ينتقص من مخالف؛ بل يقول دائماً: «قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول مخالفني خطأ يحتمل الصواب».

٥- وما يقوي الملكة عنده الرحلة إلى العلماء، والاستكثار منهم، فكلما زاد شيوخه اتسع علمه.

### آفات الملكة الفقهية

وحذارٍ ثم حذارٍ من معوقات تشل هذه الملكة، فتنقض غزلك من بعد قوة أنكاثاً، وهي تنقسم إلى:

\* آفات خلقية ونفسية.

\* وآفات منهجية.

فأما الآفات الخلقية والنفسية، فمن ذلك:

أولاً: الكبر والعجب:

فإنه داء يصيب كل متعلم لم يخلص وجهه لله من بادئ أمره، وقد قال ﷺ: «الكبرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ»، ولا يزول ذلك إلا إذا عرف المرء حقارة نفسه، ولعله يحتاج هنا إلى المربي ليقوم اعوجاجه، ومن ثم قولنا بالصبر على ذل التعلم؛ لأنه أكثر شيء فائدة للمتعلم لو كان يدري.

فلتحذر من رؤية النفس، كأن تناظر للغلبة لا لمعرفة الحق، وكتحصيل علوم تتجمل بها في المحافل، والتعالي على الأقران، ونحوه مما يضيع العلم ويثير الأحقاد.

## ثانيًا: الغرور:

وهو أن تسكن النفس إلى ما يوافق هواها وتميل إليه بطبعها. والمغرور يتحدث عن نفسه دائمًا، بل ربما يظهر نفسه بإلحاق التهم بأقرانه، والغرور يجب طالب العلم عن الزيادة في الطلب، فيظن أنه قد انتهى إلى ما لن يصل إليه غيره، ويمنعه من سماع النصيحة.

والمغرور يثير حوله من العداوات ما يتلف قلبه، فاللهم إنا نعوذ بك من الغرور وأهله.

## ثالثًا: الحسد:

الذي هو تمنى زوال النعمة عن الغير، وهو خلق ذميم، يفسد الجنان، ويردي الإيثار. وهو يدب بين خلان الدنيا الذين يطمعون في حطامها الزائل، أما أهل الآخرة فبمعزل عن ذلك.

والحسود -عادة- لا يسود، وينشغل بحاسده عن العلم فتضعف ملكته، وتسخطه يزيله عن العلم، وينفّر الناس منه.

فإياك والحسد؛ فإنه يخلق الدين كما يخلق الموسي الشعر.

وأما المعوقات المنهجية، فمنها:

أولاً: الغفلة عن النصوص الشرعية الثابتة، والتفسير الخاطيء للنص الشرعي:

وعادة ما يكون ذلك بسبب ما حذرتك منه من التصدر قبل التأهل، والتزبب قبل التحصرم.

ثانيًا: التقليد والتعصب والجمود:

وكل منها يؤدي إلى الآخر، والتقليد هو اتباع الإنسان غيره فيما يقول أو يفعل، معتقدًا

الحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل، أي إنه يتبع قول غيره بدون حجة أو دليل.

والتعصب مذموم، والجمود يشلّ ملكات الإنسان، ويجعله في بوتقة لا يتجاوزها،

فتضعف قدراته.

ثالثاً: الالتزام بحرفية النصوص، وعدم النظر إلى مقاصد الشريعة:

ولذلك، فإن الفقه الظاهري عاداه أهل العلم، ورأوا فيه انحرافاً عن الجادة، رغم أن الناظر في كتاب كـ «المحلّي» لابن حزم لا يرى سوى نصوصٍ من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ وقول صحابي أو تابعي، وهذا كله جيد؛ لكن للأسف عدم الأخذ بأصول منهج السلف في الاستدلال جعله يخرج علينا بأقوال شاذة معروفة.

رابعاً: الغلو:

والغلو يعني الانحراف عن الجادة، فالدين دين سمح لا إفراط فيه ولا تفريط، وكم من آراء شذت بسبب موقف متشدد وقفه أحد أهل العلم فهجره العلماء، كما فعل نجم الدين الطوفي الذي قدم المصلحة المرسلّة على النص الشرعي، وشهّر بذلك بعض الرويضة في هذا العصر حتى يتسنى لهم تبرير الواقع ومداهنة من يريدون.

وبعد أيها المتفقه! هل لنا أن ننشد فيك بغيتنا غداً؟

كتب في الملكة الفقهية ننصح بها

- ١- «من أفضل الكتب التي تكوّن الملكة الفقهية كتب تحريج الفروع على الأصول، وكتب الفروق، وكتب الخلاف، وأجمعها «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» للقاضي ابن رشد القرطبي الحفيد الفيلسوف»<sup>(١)</sup>.
- ٢- أثر تعلم القرآن الكريم في تنمية الملكة الفقهية، د. الوليد بن عبد الرحمن آل فريان.
- ٣- تكوين الملكة الفقهية، د. محمد عثمان بشير.
- ٤- تنمية الملكة الفقهية، د. مسعد الهلالي.

(١) موقع الدكتور محمد بن عبد الغفار الشريف، الشبكة العالمية.

تاسعاً: ملازمة الشيخ الفقيه<sup>(١)</sup>

وهو الشيخ الذي تأخذ عنه الفقه؛ فلا بد في حفظ المختصر، وضبطه، وشرحه، وتحقيق ألفاظه، وتحرير عباراته - من شيخ فقيه يتقن هذا الفن.

قال الإمام الشافعي رحمته الله: «من تفقه من بطون الكتب ضيَّع الأحكام».

«والمعنى: لا ينكفي الطالب على مجرد الكتب دون طلب الأشياخ والركض وراء الأساتذة؛ فإن مهمات المسائل لا تُدرك إلا بإيضاح شيخ مجرَّب وعالم محرَّر، فلا تهمل أن يكون لك شيخ، بل شيوخ، وقالوا: «من دخل العلم وحده خرج وحده» أي: بلا فائدة»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الشيخ محمد الصالح العثيمين (العلم / ٦٣، ٦٤): يجب على طالب العلم أن يستعين بالله عز وجل، ثم بأهل العلم؛ لأن الاقتصار على مجرد القراءة والمطالعة يحتاج إلى وقت طويل، بخلاف من جلس إلى عالم يُبيِّن له، ويشرح له، وينير له الطريق، ولهذا يقال: من كان دليله كتابه فخطؤه أكثر من صوابه، فالطريقة المثلى أن يتلقى العلم عن المشايخ.

وقال رحمته الله (العلم / ٦٨، ٦٩): ولنيل العلم لا بد من تلقيه من معلِّم موثوق في علمه ودينه، وهذا الطريق أسرع، وأتقن للعلم؛ لأن أخذ العلم من بطون الكتب قد يضل به الطالب وهو لا يدري، إمَّا لسوء فهمه، أو قصور علمه، أو لغير ذلك من الأسباب؛ أما طريق الشيخ ففيه المناقشة، والأخذ والرد مع المعلم، فيفتح بذلك للطالب أبواب كثيرة في الفهم والتحقيق.

وقال رحمته الله في موضع آخر أيضًا: (العلم / ٢٣٢، ٢٣٣): مما ينبغي لطالب العلم

(١) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٦٤، ٦٧)، مع بعض النقولات أضفتها والعزو إليها في الحاشية.  
 (٢) «مناقب الشافعي»، «تنبيهات الأكابر»، (ص ٤١)، نقلًا عن: «مراحل طلب العلم»، (ص ٤٤-٤٥).

مراعاته: تلقي العلم عن الأسيخ؛ لأنه يستفيد بذلك فوائد عدة:

الأولى: اختصار الطريق؛ فبدلاً من أن يذهب يقرب بطون الكتب، يمهد إليه المعلم ذلك بطريق سهل.

الثانية: السرعة في الإدراك؛ فطالب العلم إذا كان يقرأ على عالم فإنه يدرك بسرعة أكثر ما لو ذهب يقرأ في الكتب؛ لأنه إذا قرأ في الكتب تمر عليه العبارات المشككة والغامضة فيحتاج إلى التدبر وتكرار العبارة، مما يأخذ منه الوقت والجهد، وربما فهمها على وجه خطأ وعمل بها.

الثالثة: الربط بين طلاب العلم والعلماء الربانيين؛ لذلك فالقراءة على العلماء أجدى وأفضل من قراءة الإنسان لنفسه.

وقال رحمه الله (العلم/ ١١٠، ١١١): «كون الإنسان يركز على شيخ من المشايخ، يجعله هو الأصل، لا سيما المبتدئ الصغير؛ فالمبتدئ الصغير إذا طلب العلم على عدة أناس تذبذب، فملازمة عالم واحد مهم جداً، ما دام الطالب في أول الطريق؛ لكي لا يتذبذب، ولهذا كان مشايخنا ينهوننا عن مطالعة «المغني»، و«شرح المهذب»، والكتب التي فيها أقوال متعددة، عندما كنا في زمن الطلب.

ففي أول الطلب؛ أنا أنصح الطالب أن يركز على شيخ معين لا يتعداه». اهـ.

ومن أهم مهمات الشيخ الفقيه التي يحصل المتفقه ثمرتها: التقويم والتوثيق، «ويقصد بهما الاهتمام بمتابعة التقويم العلمي للمتعلم، بالاختبار والتوثيق، والتوجيه إلى الابتكار لا التكرار، وصرف الهمم بعد الاستيعاب إلى التكميل، لا مجرد الإعادة والتطويل، والعناية بالفهم بعد التلقين»<sup>(١)</sup>.

(١) «معالم في أصول الدعوة»، د. محمد يسري، (ص ٥٦).

كما أن ملازمة الفقهاء تضبط للمتفقه مرجعية الكتب والعلماء؛ «فالتلقي يجب أن يكون عن الكتب الصحيحة في مناهجها، الصافية في مواردها، المعتمدة على الكتاب والسنة في مجملها، الموافقة لأهل السنة في عقائدها، مما ألفه المتقدمون من الأئمة المعبرين، المشهود لهم بالإمامة والفقه في الدين، والورع والتقوى لرب العالمين، وكذا ما كان على سننهم من كتب المعاصرين، التي عُنيت بالتأصيل، وأحسنت في الفهم والتأويل. وتتأكد العناية بالمختصرات حفظاً وضبطاً، ثم بالشروح استيعاباً وفهماً، ثم بالمطولات سرّداً وجرّداً»<sup>(١)</sup>.

### دور الشيخ مع التلميذ:

وأهمُّ ما ينبغي العناية به من الأستاذ: الحرص على تقييد الفوائد، وتثبيت الشوارد الدقيقة؛ من حلِّ الألفاظ، وإيضاح المشكلات، وتقسيم المسائل، وذكر الفروق، وإعادة الضمائر، والتفريق بين المسائل والضوابط، ومعرفة المنطوق والمفهوم، وما فيه من الإشارة والعبارة، ومن فرط في هذا وقته -زاعماً معرفته وإدراكه- فاته خير كثير، وصار يطلب صيده، فلا يجد إليه سبيلاً.

العِلْمُ صَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ قَيْدُهُ      قَيْدُ صَيْوَدِكَ بِالْحَبَالِ الْوَائِقَةُ

إذًا ينبغي: «اعتماد أصل التلقي بالمشافهة -في طلب الفقه- ما أمكن سبيل؛ إذ من دخل في العلم وحده خرج وحده؛ فيتأكد الحرص على الأخذ عن الأكابر، ثم اعتماد البدائل الأخرى عند التعذر؛ كالإفادة من الدروس المسجلة أو المصورة، والمدارس مع المتقدمين من الطلاب، وأساليب التعلم عن بعد، ونحو ذلك»<sup>(٢)</sup>.

(1) المرجع السابق، (ص ٥٦).

(2) المرجع السابق، (ص ٥٥).

فالزم الشيخ تَفَقَّهُ وَتَقَوَّ وَتَتَقَدَّم فِي طَرِيقِكَ وَتَقَطَّعَ مَفَاوِزَ الْفَقْهِ بِسَهُولَةٍ وَيُسْرٍ، قَالَ

الشاعر:

أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتَّةٍ      سَأُنِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بِيَّانٍ  
ذَكَاءٌ وَحِرْصٌ وَاجْتِهَادٌ وَبُلْغَةٌ      وَصُحْبَةٌ أُسْتَاذٍ وَطُولُ زَمَانٍ

عاشراً: التحضير قبل الدرس<sup>(١)</sup>

وهذا - بلا شك - له فائدة عظيمة مجربة؛ فإن الطالب إذا دخل المجلس وكانت عنده قراءة عما يكون حوله الدرس من المسائل، وكان قد اطلع عليها اطلاعاً مجملًا، يتصور به تركيب الباب وما تحته من المباحث، لا شكَّ أنَّه إذا قدم هذا سيسر له فهم الباب وإدراكه بصورة أدق، وسيشتغل مع أستاذه بما هو أنفع.

قال ابن بدران رحمته الله (المدخل / ٤٨٩): «اعلم أننا اهتدينا - بفضلته تعالى - أثناء الطلب إلى قاعدة، وهي: أننا كنا نأتي إلى المتن أولاً، فنأخذ منه جملةً كافية للدرس، ثم نشتغل بحلِّ تلك الجملة، من غير نظر إلى شرحها، ولا تراولها حتى نظن أننا فهمناها، ثم نُقبل على الشرح فنطالعه المطالعة الأولى امتحاناً لأفهامنا، فإذا وجدنا فيما فهمنا غلطاً صححناه، ثم أقبلنا على تفهم الشرح على نمط ما فعلناه في المتن، ثم إذا ظننا أننا فهمنا راجعنا حاشيته، مراجعة امتحان لفكرنا، فإذا علمنا أننا فهمنا الدرس تركنا الكتاب، واشتغلنا بتصوير مسائله في ذهننا، فحفظنا حفظاً فهمً وتصوراً، لا حفظ تراكيب وألفاظ، ثم نجتهد على أداء معناه بعبارات من عندنا، غير ملتزمين تراكيب المؤلف. ثم نذهب إلى الأستاذ للقراءة، وهناك نمتحن فكرنا في حلِّ الدرس، ونُقوِّم ما عساه أن يكون من اعوجاج، ونوفر الهمة على ما يورده الأستاذ، مما هو زائد على المتن والشرح.

وكنا نرى أن من يقرأ كتاباً واحداً من فن على هذه الطريقة سهل عليه جمع كتب هذا الفن، مختصراتها ومطولاتها، وثبتت قواعده في ذهنه، وكان الأمر على ذلك». اهـ.

(١) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٦٧، ٦٩).

## حادي عشر: المذاكرة بعد الدرس

## التأصيل للمذاكرة:

عَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَذَاكِرَةَ وَأَصَّلَ لَهَا؛ فعن عبد الله بن عمر ب قال: قال النبي ﷺ: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كَيْتَ وَكَيْتَ؛ بل نُسِّي، واستذكروا القرآن؛ فإنه أشدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعَمِ» رواه البخاري.

و«كان الصحابة ش إذا سمعوا شيئاً من النبي ﷺ وحملوا عنه علماً؛ جلسوا فتذاكروه فيما بينهم وتراجعوه على ألسنتهم؛ تأكيداً لحفظه وتقويةً لاستيعابه وضبطه والعمل به؛ فعن أنس بن مالك ؓ قال: «كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه. وقد بقي مبدأ المذاكرة قائماً بين الصحابة حتى بعد وفاته ﷺ؛ فعن أبي نضرة المنذر بن قطعة ؓ قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة»<sup>(١)</sup>.

وعلى ذلك سار السلف؛ فكانوا يذاكرون العلم والفقه ويسهرون في دراسته حتى الفجر. قال الفضيل بن غزوان: كنا نجلس أنا وعبد الله بن شبرمة، والحارث بن يزيد العُكي، والمغيرة بن مقسم الضُّبي، والققعاق بن يزيد، بالليل نتذاكر الفقه، فربما لم نغم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر.

وعبد الملك بن حبيب الأندلسي القرطبي كان يستذكر على ضوء الشمعة وهو عاكفٌ على الكتب قد أحاطت به ينظر فيها حتى صلاة الصبح، يقول: ما صليت الصبح إلا بوضوء العشاء.

(١) «أصح الكلام في سيرة خير الأنام: السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث دروس وعبر»، د/ علي محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م، (ص ٣٨٧).

وكان الزهري رحمته الله يسمع الحديث من شيوخه، فيأتي إلى جارية له -وهي نائمة- فيوقظها، فيقول: اسمعي، حدثني فلان كذا، وفلان كذا، فتقول: مالي وما لهذا الحديث؟! فيقول: قد علمت أنك لا تتفعين به؛ ولكني سمعته الآن فأردت أن أستذكر<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حازم رحمته الله: كان الناس فيما مضى من الزمان الأول إذا لقي الرجل من هو أعلم منه قال: اليوم يومٌ غُني، فيتعلم منه، وإذا لقي من هو مثله قال: اليوم يوم مذاكرتي، فيذاكره، وإذا لقي من هو دونه علّمه، ولم يَزُهُ عليه<sup>(٢)</sup>.

والمذاكرة من الأمور التي قررها العلماء قديماً وحديثاً؛ فإن العلم لا يثبت إلا بالمذاكرة والمناقشة في مسائل العلم، على سبيل المحافظة على العلم، والخوف من نسيانه، ومداومة استحضار المسائل أصولاً وفروعاً.

يقول الشيخ العثيمين رحمته الله (العلم/ ٢٣٦): «من الأمور التي ينبغي لطالب العلم أن يهتم بها: المذاكرة. والمذاكرة نوعان:

أولاً: مذاكرة النفس: بأن تجلس -مثلاً- جلسةً وحدك، ثم تعرض مسألة من المسائل، أو تكون مسألة قد مرّت عليك، ثم تأخذ في محاولة ترجيح ما قيل في هذه المسألة، وهذه سهلة على الإنسان، وتساعد على المناظرة.

الثاني: مذاكرة الغير: وهي واضحة؛ يختار من إخوانه الطلبة من يكون عوناً له على طلب العلم، مفيداً له، فيجلس معه، ويتذاكرون؛ يقرأ -مثلاً- ما حفظاه، كلُّ واحد يقرأ على الآخر قليلاً، أو يتذاكرون في مسألة من المسائل بالمراجعة، أو بالمفاهمة، إن قدر على ذلك؛ فإن هذا مما ينمي العلم ويزيده؛ لكن إياك والشَّغْب والصلْف<sup>(٣)</sup>؛

(1) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، (٢/ ٢٦٨).

(2) المرجع السابق، (٢/ ٢٧٦).

(3) الصِّلْف: التباهي والخيلاء والزهو.

لأن هذا لا يفيد»<sup>(١)</sup>.

نعم: ينمي ذهن المتفقه، وينقح عقله، ويوقظ فهمه، ويوسع مداركه: مخالطة العلماء الأقران ومذاكرتهم ومناقشتهم في المسائل العلمية. قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: رأيت ملاحاة الرجال تلقيحاً لألبابهم. وقال أبو بكر الطرطوشي: ومناظرة الأكفاء ومعاشرة النظراء تلقيح للعقول، وتهذيب للنفوس، وتدريب لِمَأْخِذِ الْأَحْكَامِ<sup>(٢)</sup>.

أفضل أوقات المذاكرة:

قال الخطيب البغدادي: «وأفضل أوقات المذاكرة مذاكرة الليل»<sup>(٣)</sup>.

وقال رحمته الله: «وليس يُثَبِّتُ الحفظ إلا دوام المذاكرة وإعادة الدرس... وأفضل المذاكرة أن تكون ليلاً، فقد كان جماعة من السلف يفعلون ذلك، فعن مجاهد قال: لا بأس بالسمر بالفقه ويستحب للفقهاء أن ينحس يوماً بالمذاكرة لأصحابه في المسجد الجامع وإلقاء المسائل عليهم، فيأمر بالكلام فيها والمناظرة عليها»<sup>(٤)</sup>.

وقد بَوَّبَ البخاري في صحيحه: باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء؛ ليدلك على جوازه؛ نظراً لعلو شأن العلم وشدة الحاجة إلى مذاكرته ولو كانت سمرًا.

إذاً فالمذاكرة في غاية الأهمية وبدونها يندرس العلم، قال الزهري رحمته الله: إنما يُذْهِبُ العِلْمَ النسيانُ وتركُ المذاكرة. وقال الخطيب البغدادي: وينبغي أن يراعي ما يحفظه، ويستعرض جميعه كلما مضت له مدة ولا يغفل ذلك، فقد كان بعض العلماء إذا علّم

(1) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٦٩، ٧٠).

(2) انظر: «النبد في آداب طلب العلم»، حمدي إبراهيم العثاني، مكتبة ابن القيم، الكويت، ط ٣، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م، (ص ١٧١).

(3) المجموع شرح المهذب، للنووي (١/٨٨).

(4) «مختصر الفقيه والمتفقه»، د. عامر سعيد الزبياري، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م، (ص ١٤٩).

إنساناً مسألة من العلم سأله عنها بعد مدة؛ فإن وجده قد حفظها علم أنه محبٌ للعلم فأقبل عليه وزاده، وإن لم يره قد حفظها وقال له المتعلم: كنت قد حفظتها فأنسيتهأ أو قال: كتبتهأ فأضعتهأ؛ أعرض عنه ولم يُعلِّمه... وقال ابن الجوزي: فكم ممن ترك الاستدكار بعد الحفظ، فضاع زمنٌ طويلٌ في استرجاع محفوظ قد نُسي<sup>(١)</sup>.

فعليكم يا طلبة الفقه والعلم بمداومة السهر والتعب والاستدكار، ومواصلة الطلب بالليل والنهار؛ فإنها أفلح من أفلح وأنجح من أنجح مكابدتهم الصعاب والصبر على الحفظ والتكرار، وطول النَّفس في المذاكرة والاطلاع، واستمرار المراجعة، ودخول الاختبارات، والمناقشات والمحاورات العلمية الهادفة التي لا جدال فيها ولا خصام؛ فإنها تنقح الأفهام على مرِّ الأيام.  
قال الناظم:

واعلم بأنَّ العِلْمَ بالمذاكرة      والدَّرْسَ والفِكْرَةَ والمُنَاطَرَةَ

(1) المرجع السابق، (ص ٩٦-٩٧) بتصرف.

## ثاني عشر: الصبر على طول الطريق

قال الجنيد بن محمد: باب كل علم نفيس جليل مفتاحه بذل المجهود. وقال الخطيب البغدادي (الفقيه والمتفقه / ٢ / ٨٥): فإن قال قائل: «درس الفقه إنما يكون في الحداثة وزمن الشبيبة؛ لأنه يحتاج إلى الملازمة وشدة الصبر عليه والمداومة، ولا يقدر على ذلك من علت سنه، ولا يطمع فيه من مضى أكثر عمره؛ قيل: ليس مما ذكرت مانع من طلبه، ولأن تلقى الله طالباً للعلم خيرٌ من أن تلقاه تاركاً زاهداً فيه راغباً عنه» اهـ. وقال أيضاً: «بلغني عن بعض الحكماء أنه قال: أيها المتعلم، إنك إن لم تصبر على تعب العلم، صبرت على شقاء الجهل».

فالصبر الصبر؛ لأن الفقه لا يُنال بالأمان، ولا بالأمال، ومداه بعيد لا يُرتقى بالحبال القصيرة، ولا بالعزائم الضعيفة. وأعظم مظهر من مظاهر الضعف: كثرة التنقل بين الفنون، أو الشيوخ، أو الكتب، وهذه تحرم الطالب من خير كثير، وتمضي عليه السنون وهو لم يُحصّل شيئاً. فلا بد من الصبر والاجتهاد، والمثابرة والثبات؛ فإنها سلوك الطريق الصحيح للطلب<sup>(١)</sup>.

يقول العلامة ابن عثيمين (العلم / ٥٠-٦٠):

يتعين على طالب العلم أن يبذل الجهد في إدراك العلم، والصبر عليه، وأن يحتفظ به بعد تحصيله؛ فإن العلم لا يُنال براحة الجسم؛ فيسلك المتعلم جميع الطرق الموصلة إلى العلم، ويثابر عليه، ويجتهد، ويسهر الليالي، ويدع عنه كل ما يصرفه، أو يشغله عن

(١) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٧٠-٧١).

طلب العلم. وللسلف الصالح قصص مشهورة في المثابرة<sup>(١)</sup>.

نعم: من أهم الآداب التي يجب أن يتحلى بها طالب العلم: الثبات، ومعناه الصبر والمثابرة، وأن لا يملّ، ولا يضجر، وألا يأخذ من كلّ كتاب نتفة، أو من كل فنّ قطعة ثم يترك؛ لأن هذا هو الذي يضر الطالب، فيقطع الأيام بلا فائدة.

فمثلاً: بعض الطلاب يقرأ في الفقه مرّة «زاد المستقنع»، ومرّة في «عمدة الفقه»، ومرّة في «المغني»، ومرّة في «شرح المهذب»، وهكذا في كل كتاب، وهلمّ جرّاً. هذا - في الغالب - لا يُحصّل علماً، ولو حصل علماً فإنه يُحصّل مسائل لا أصول. اثبت بالنسبة للكتب التي تقرأ، أو تراجع، واثبت بالنسبة للشيخ - أيضاً - الذين تتلقى عنهم؛ لا تكن ذواقاً: كل أسبوع عند شيخ... كل شهر عند شيخ. اهـ.

(وعلى الطالب أن يصبر على ما يلاقه من جفوة بعض الشيخ، وشدة وعسر بعضهم، وما قد يتعرض له من كلمة شديدة في حقه من شيخه، وليحملها محملاً حسناً، فالشيخ يعتريه ما يعترى البشر، من غم أو هم، أو جوع وعطش، أو ملل وضجر، أو غير ذلك من الأعراض التي تتاب البشر، ومن لم يصبر فهو قليل التوفيق)<sup>(٢)</sup>.

وقد قالوا: من لم يصبر على ذلّ التعلم، بقي عمره في عمية الجهالة، ومن صبر؛ آل أمره إلى عز الآخرة والدينا. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: ذللتُ طالباً فعزرتُ مطلوباً. وكذلك على الطالب أن يصبر على صعوبة الكتب والتعلم في البداية، ولا ييأس بل يصدق ويخلص ويثبت ويستعين بالله. حكى أن رجلاً حاول دراسة النحو ففشل،

(١) وقرأ كتاب «صفحات من صبر العلماء» لأبي غدة رحمته الله، ترتدّ بصيراً بذلك

(٢) «نيل الأرب من أدب الطلب»، أحمد بن عبد العزيز الحمدان، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١،

١٤١٩هـ=١٩٩٩، (ص ٩١-٩٢٩).

وانسدت أمامه الأبواب، فأعرض عن طلبه، وأخذ يرتجز في سبّه قائلاً:

لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي النَّحْوِ وَلَا أَهْلِهِ إِذَا كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى نَفْطَوَيْهِ  
أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِنِصْفِ اسْمِهِ وَجَعَلَ الْبَاقِيَ صُرَاخًا عَلَيْهِ

قال الشيخ عبد العزيز السدحان<sup>(١)</sup>:

فلا تياسن، واعلم -علمني الله وإياك- أن هناك من الناس من لو أخبرتك بشأنهم لتعجبت كثيراً، ومن ذلك: أن صاحب «ذيل طبقات الحنابلة» ذكر في أثناء تراجمه أموراً عجيبة لبعض الناس في طريق طلبهم للعلم؛ فعبد الرحمن بن النفيس أحد الحنابلة: كان في أول أمره مُعْنِيًا، وكان ذا صوتٍ حسن، ثم تاب من هذا المنكر، وطلب العلم وحفظ كتاب الخرقى وهو من كُتَاب الحنابلة المشهورين؛ فانظر كيف كان أول أمره؟! وانظر لما صدق في التوبة ما الذي حصل له!؟

ختامًا يقال:

إنَّ طريقَ الطلبِ طویلٌ جدًّا، كما قال ﷺ فيما يرويه البزار: «منهومان لا يشبعان؛ طالب علم وطالب دنيا»<sup>(٢)</sup>. وكما قيل للإمام المروزي رَحِمَهُ اللهُ: لو بُعثت بعد موتك ماذا تفعل؟ قال: أطلب العلم حتى يأتي ملك الموت وثانية. والإمام أحمد قال: مع المحبرة إلى المقبرة.

سَهْرِي لِتَنْقِيحِ الْعُلُومِ الْأَدْلِي مِنْ وَضَلِ غَانِيَةٍ وَطَيْبِ عِنَاقِ  
وَصَرِيرُ أَقْلَامِي عَلَى صَفْحَاتِهَا أَحْلَى مِنَ الدُّوْكَاءِ وَالْعُشَاقِ

(1) «معالم في طريق طلب العلم»، تقديم: الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، دار العاصمة، الرياض، ط ٣، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م، (ص ٢٧٨، ٢٨٠) بتصرف.

(2) أخرجه الطبراني في «الجامع الصغير» (١/١١٥٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٢٤).

وَأَلْذَمِنُ نَقْرَ الْفَتَاةِ لِذُفْهَاهَا  
وَمَا يُبْلِي طَرْبًا لِحْلَّ عَوِيصَةٍ  
وَأَبَيْتُ سَهْرَانَ الدُّجَا وَتَبَيْتُهُ  
وَمَا وَتَبَغِي بَعْدَ ذَلِكَ لِحَاقِي؟!  
نَقْرِي لِأَلْقِي الرَّمْلَ عَنْ أَوْرَاقِي  
فِي الدَّرْسِ أَشْهَى مِنْ مُدَامَةِ سَاقِي

فاحرص وراجع كرتة بعد كرتة، وواصل الطلب، ولا تقنط بسبب داء النسيان؛ فالإمام البخاري جبل الحفظ ﷺ وإمام الزمان في وقته لما سئل عن دواء للنسيان، قال: مداومة النظر في الكتب.

وقال الشاعر:

تَمْنَيْتَ أَنْ تَمْسِي فَقِيهًا  
وَلَيْسَ اكْتِسَابُ الْمَالِ دُونَ مَشَقَّةِ  
بَغِيرِ عِنَاءٍ وَالْجُنُونُ فَنُونُ  
تَحْمَلُهَا فَالْعِلْمُ كَيْفَ يَكُونُ

وقال أحمد بن علي بن ثابت: أنشدني أبو الطيب الطبري لنفسه<sup>(١)</sup>:

مَا زِلْتُ أَطْلُبُ عِلْمَ الْفَقْهِ مُضْطَبِّرًا  
وَكَانَ مَا كَرَّ مِنْ دَرَسٍ وَمِنْ سَهْرٍ  
حَفِظْتُ مَا نُورُهُ حِفْظًا وَثَقْتُ بِهِ  
صَنَنْتُ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنْ مَسَائِلِهِ  
عَلَى الشَّدَائِدِ حَتَّى أَعْقَبَ الْخَيْرَا  
وَبِالْقِيَاسِ إِذَا لَمْ أَعْرِفِ الْإِثْرَا  
فِي عُظْمٍ مَا نِلْتُ مِنْ عُقْبَاهُ مُعْتَفِرَا  
وَإِذَا انْتَضَيْتُ بِيَانِي عَنْ غَوَامِضِهِ  
وَمَا يُقَاسُ عَلَى الْمَأْتُورِ مُعْتَبِرَا  
وَبِالْقِيَاسِ إِذَا لَمْ أَعْرِفِ الْإِثْرَا  
وَإِنْ تَحَرَّيْتُ طَوْقَ الْحَقِّ مَجْتَهِدَا  
غَرَائِبُ الْكُتُبِ مَبْسُوطًا وَمُخْتَصِرَا  
حَسَرْتُ عَنْهَا قِنَاعَ اللَّبْسِ فَاَنْحَسِرَا  
وَصَلْتُ مِنْهَا إِلَى مَا أَعْجَزَ الْفِكْرَا

(١) «صفة الصفوة»، لابن الجوزي، دار ابن خلدون، الإسكندرية، ط١، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م، (١/٤٧٦).

وَكُنْتُ ذَا ثَرَوَةٍ لَمَّا عُنِيَتْ بِهِ  
وَمَا أُبَالِي إِذَا مَا الْعِلْمُ صَاحِبِي  
ثَنَّتْ عَنَّا بِعَنْهُ هِمَّةٌ طَمَحَتْ  
أُصْدَى فَلَا أَتُصَدَى لِلتَّيْمِ وَلَا  
إِذَا أَضَقْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ مُعْتَذِرًا  
فَلَمْ أَدْعُ ظَاهِرًا مِنْهَا وَمُدَّخِرًا  
ثُمَّ التَّقَى فِيهِ أَنْ لَا أَصْحَبَ الْبَشْرَا  
إِلَى الْهَوَى فَاَسْتَطَابَتْ عِنْدَهُ الصَّبْرَا  
أَبَيْتُ دُونَ الْغِنَى حَزَنَانَ مُنْكَسِرَا  
كَفَايَتِي فَأَطَابَ الْوَرْدَ وَالصَّدْرَا

واذكر يا متفقه دائماً أن الله لن يُضَيِّعَ تعبك وصبرك، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠]، ﴿إِنَّا لَا نُضَيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُؤَوِّقِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، ولا شك أن الصبر على مشقات العلم من أعظم الصبر؛ بل وأعظم الجهاد. قال ابن القيم: وتبليغ العلم للناس أفضل من تبليغ السهام إلى نحور الأعداء. وقال العلماء: الحياة في سبيل الله أصعب من الموت في سبيل الله.

فذاكر واجتهد وادخر لنفسك علماً ينفعك بعد موتك، حين ينقطع من الدنيا عملك.

## ثالث عشر: العمل بالفقه

إذا تعلمت بابًا في الفقه أو مسألة فاعمل بها؛ فإنه أمانة الإخلاص، وعلامة حسن القصد، ولن يبارك لك فيما تعلم ما لم تعمل به، إن كنت تحمل الفقه ولا يظهر أثره في عباراتك، وخلقك، ومظهرك، وسمتك، وتعاملك، فقل لي بربك: ما الثمرة إن كانت زيادة الفقه زيادة من كبرك وغرورك، وعلوك على الناس واحتقارك لهم، وعدم اهتمامك بحاجاتهم وسؤالاتهم؟ لا شك -والله- أن هذا غاية في الحرمان، وعلامة السوء<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣]، وقال تعالى عن شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَيْتُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، قال الأصمعي والإسماعيلي: الرباني نسبة إلى الرب، أي: الذي يقصد ما أمره الرب بقصده من العلم والعمل. وقال ابن الأعرابي: لا يقال للعالم: رباني، حتى يكون عالمًا معلمًا عاملاً.

وقال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفق، وعن جسمه فيم أبلاه»<sup>(٢)</sup>.

فيا أيها المتفقه ستسأل عن كل حكم لم تعمل به يوم القيامة! وقال ابن مسعود رضي الله عنه: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن.

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: إن أشد ما أخاف على نفسي يوم القيامة أن يقال لي: يا أبا الدرداء قد علمت، فكيف عملت فيما علمت؟!!

(١) انظر: «الطريق إلى الفقه»، (ص ٧٤، ٧٥).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٤١٧)، والدارمي (٥٣٧)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح» من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه.

وقال الشعبي: إنا لسنا بالفقهاء؛ ولكننا سمعنا الحديث فرويناه؛ ولكن الفقهاء من إذا علم عمل.

وقال أبو زكريا الدمشقي (اقتضاء العلم العمل / ١٥٨): «فالعالم إذا خالف علمه عمله، وكذب فعله قوله؛ كان محموتاً في الأرض والسماء، مضلة لمن رام به الاقتداء، وإذا أمر بغير ما يعمل مجت الأسماع لكلامه، وقلت في الأعين مهابته، وزالت من القلوب مكانته، كما قال مالك بن دينار: إن العالم إذا لم يعمل بعلمه، نزل موعظته عن القلوب، كما يزل القطر من الصفا» اهـ.

وفي عصرنا «قد بينت دراسات عديدة أن التلاميذ يتأثرون بسلوك معلمهم وتصرفاتهم، أكثر من تأثرهم بأقوالهم ونصائحهم؛ فالمعلم المستجيب والمتعاون الإيثاري والودود... إلخ يزود طلابه بأنماط سلوكية هامة، تسعى التربية جاهدة إلى تكوينها عند الأجيال المقبلة. إن إدراك المعلم لدوره كنموذج ذي أثر فعال أمر هام، وإن هذا التأثير ليس مقصوراً على المعلومات المعرفية فقط؛ بل يتناول جوانب سلوكية عديدة أيضاً، يساعده في كثير من الأحوال على أداء أنماط سلوكية مرغوب فيها.

وحقيقة إن عددًا كبيراً من العمليات المعرفية والعاطفية والحركية والاجتماعية والأخلاقية يمكن أن تتعدل بشكل جوهري عن طريق مشاهدة نماذج لها تطبيقات تربوية هامة»<sup>(١)</sup>.

ولذلك قال بعضهم: جالس من تكلمك صفته، ولا تجالس من يكلمك لسانه.

وقالوا: من لم يؤثر فيك لحظته، لا يؤثر فيك لفظه.

(١) «علم النفس التربوي»، د. أحمد مهدي مصطفى، د. عبد الرحمن محمد مصيلحي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م، (ص ١٩٩ - ٢٠٠).

ورحم الله الشيخ ابن باز الذي كان يقول: لا يتعلم الفقه إلا تقيًّا.

ويؤكد الشيخ سلمان بن فهد العودة - تحت عنوان «العناية بالتربية والعبادة والبناء الخلقي» - على أهمية هذا الموضوع في بناء شخصية الباحث الفقيه فيقول<sup>(١)</sup>:

وهذا موضوع مهم جدًّا، ويحتاج إلى معالجة خاصة، وأول ما يتبته إليه - هنا - هو أن يحرص المتفقه على الالتزام بالشرع والجمع بين العلم والعمل، وأن يكون قدوة بعلمه وفتواه. والفقه الحق هو العمل والانقياد، ولهذا لم يكن سلف هذه الأمة يسمون الرجل: «فقيهاً» أو «عالمًا» لمجرد علمه وحفظه حتى يضم إلى ذلك العمل والخشية والورع والتقوى.

وأول مراتب العمل: النية الخالصة في طلب العلم لوجه الله تعالى، لا رياء ولا سمعة، ولا مفاخرة، ولا استكثار من الأتباع، ولا غير ذلك، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لثَلَاثَ: لِنَهَارِوَا بِهِ السَّفَهَاءَ، وَتَجَادَلُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَتَصَرَّفُوا بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ، وَابْتَغُوا بِقَوْلِكُمْ عِنْدَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يَدُومُ وَيَبْقَى، وَيَنْفَدُ مَا سِوَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

ثم يكون العلم - بعد النية - بالخشوع والخشية والتقوى والمراقبة والزهد في الدنيا، وموافقة العمل للقول، وكلما ازداد العبد علمًا صحيحًا زادت لديه هذه الخصال.

قال الحسن رضي الله عنه: «كان الرجل إذا طلب العلم لم يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وبصره ولسانه ويده وصلاته وزهده»<sup>(٣)</sup>. وقال أبو قلابة لأيوب السخيتاني: إذا أحدث الله لك علمًا فأحدث له عبادة، ولا يكن همك أن تحدث به. وإذا كان المرء متعلقًا بالدنيا كلفًا بها لم ينل العلم، يقول الحسن بن صالح: «إنك لا تفقه حتى لا تبالي في يدي من كانت الدنيا».

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، (ص ١٤٢ - ١٥٥) باختصار.

(٢) أخرجه الدارمي في «مقدمة سننه» (٢٥٥).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله»، (١/٦٠، ١٢٧).

وهذه الخصال كانت من شروط المتعلمين في شيوخهم، فكانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه، نظروا إلى صلاته وإلى سنته وإلى هيئته، يأخذون عنه<sup>(١)</sup>.

فهم لا يتلمذون إلا لشيخ يقتدون بسمته وهديه قبل أن ينتفعوا بعلمه وروايته وفقهه النظري. ولذلك ما كانوا يُعرِّفون العالم بالمطلع أو الباحث أو الراوي، بل بالعامل المقبل على الله المنصرف عما سواه. ومن أقوالهم في ذلك:

- «إنما العالم من خاف الله ﷻ».

- «إنما الفقيه: الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بأمر دينه، المداوم على عبادة ربه».

- «إنما الفقيه من يخاف الله».

وسئل سعد بن إبراهيم: مَنْ أَّفقه أهل المدينة؟ فقال: أتقاهم لربه.

إذا فالفقه والتقوى قرينان لا يفترقان، ومن اتصف بالعلم والحفظ دون انتفاع بما يحمل ولا تأثر عملي به؛ فليس بفقيه.

وإذا كان من الواضح عن علماء السلف وفقهائهم أن الفقه المتعلق ببيان الأحكام والفرعيات مرتبط بيقظة القلب وإشراق النفس وصدق الإيثار، ومرتبطة بالعمل الظاهر من عبادة وزهد، ودعوة للناس، وغير ذلك؛ فإننا نلاحظ أنه مر على المسلمين فترات اضمحل فيها دور الفقيه أو العالم الذي ذكرنا، وصار دوره هو تقرير الأحكام الفرعية من زاوية مذهبية - لا أكثر!

فلم تعد مهمته إحياء قلوب الناس، وربطهم بالإسلام ربطاً حقيقياً، ولم يعد يمارس دوره في توجيه المجتمعات وريادتها، وأصبح الفقيه كما يقول الغزالي: «معزولاً عن

(١) أخرجه الدارمي في «مقدمة سننه»، (٣٨٥).

ولاية القلب»، صار إذا تحدث في القضايا الخلقية أو التربوية فكأنها تحدث في غير فنه، ويخوض فيها ليس من شأنه كما لو خاض في الكلام والطب!<sup>(١)</sup>.

ووجدت طوائف من المنسويين إلى الفقه والعلم والشرعي يصفهم الغزالي بقوله: «ولو سئل فقيه عن معنى من هذه المعاني -حتى عن الإخلاص مثلاً أو عن التوكل، أو عن وجه الاحتراز من الرياء- لتوقف فيه، مع أنه فرض عينه الذي في إهماله هلاكه في الآخرة.

ولو سألته عن اللعان والظهار والسبق والرمي لسرد عليك مجلدات من التفرجات الدقيقة التي تنقضي الدهور ولا يحتاج إلى شيء منها، وإن احتيج لم تخلُ البلد عنم يقوم بها، ويكفيه مئونة التعب فيها، فلا يزال يتعب فيها ليلاً ونهاراً، وفي حفظه ودرسه يغفل عما هو مهم في نفسه من الدين، وإذا روجع فيه قال: اشتغلت به؛ لأنه علم الدين وفرض الكفاية، ويلبس على نفسه وعلى غيره في تعلمه، والفظن يعلم أنه لو كان غرضه أداء حق الأمر في فرض الكفاية لقدم عليه فرض العين؛ بل قدم عليه كثيراً من فروض الكفايات؛ فكم من بلدة ليس فيها طبيب إلا من أهل الذمة، ولا يجوز قبول شهادتهم فيما يتعلق بالأطباء من أحكام الفقه، ثم لا ترى أحداً يشتغل به، ويتهاترون على علم الفقه؛ ولا سيما الخلافات والجدليات، والبلد مشحون من الفقهاء بمن يشتغل بالفتوى والجواب عن الوقائع.

فليت شعري: كيف يرخص فقهاء الدين في الاشتغال بفرض كفاية قد قام به جماعة، وإهمال ما لا قائم به، هل لهذا سبب إلا أن الطب ليس يتيسر الوصول به إلى تولي الأوقاف والوصايا، وحياسة مال الأيتام، وتقلد القضاء والحكومة، والتقدم به على الأقران، والتسلط على الأعداء...»<sup>(٢)</sup>.

(١) «إحياء علوم الدين»، (١/١٨).

(٢) المرجع السابق، (١/٢١).

والغزالي في كلامه هذا لا يقصد كافة الفقهاء؛ بل ولا غالبهم فيما نعتقد، بل يقصد طائفة معينة يعيش معها ويتحدث عنها؛ بدليل أنه بعد هذا الكلام قام بتقسيم الفقهاء إلى أقسام: قسم أراد وجه الله، فهم أهل رضوانه... إلخ.

وتحدث عن الأئمة الأربعة -رحمة الله عليهم أجمعين- وفضلهم وزهادتهم واستيلائهم على الذروة من علم الفقه، وعلم القلوب<sup>(١)</sup>.

ثم يبين الدكتور سلمان العودة قائلاً: لكن الذي نعنيه ونقصده بأوضح عبارة هو:

أنا بحاجة إلى الفقيه المسلم الذي انطبع فقهه وعلمه على جوارحه، فصار ترجماناً لعلمه؛ ومن ثم لم يصبح الفقه عنده عبارات جافة مقتصرة على بيان الفروع، بل أضفى على ذلك من المرشحات العاطفية، والتأثيرات الوجدانية ما يعيد الفقه إلى طبيعته الأولى التي كان مرتبطاً فيها بالتربية.

إننا بحاجة إلى الفقيه المسلم الذي يعيد للفقه الإسلامي قوته ونضارته وارتباطه بالحياة العملية، ومعالجته للإنسان كإنسان متكامل: يحتاج إلى التقويم الخلقي، والتوجيه العبادي، والتربية الروحية، والإقناع العقلي، والالتزام القانوني) اهـ.

فما أحوجنا وأحوج أمتنا إلى صناعة الفقيه الرباني: العالم العابد، التقي الزاهد، الصالح المصلح لغيره، والقدوة في نفسه، والعامل بعلمه، كما قال الناظم في الحث على العمل بالعلم وتعليمه للناس، وأنه غنيمة عظيمة وفرصة ثمينة<sup>(٢)</sup>:

(١) انظر: المرجع السابق، (١/٢١، ٢٤-٢٨).

(٢) من رسالة «مجلسان من مجالس الحافظ ابن عساكر في مسجد دمشق في ذم من لا يعمل بعلمه، وفي ذم قرناء السوء»، (ص ٤٠)، نقلًا عن: «طريق التعلم وأسباب فهم الدروس»، للشيخ عبد الله بن جار الله، مكتبة مسيرة الإسلام، العامرية، (ص ٣٧-٣٨).

لا يَنْفَعُ الْعِلْمُ إِنْ لَمْ يُحَسِّنِ الْعَمَلُ  
وَالْمُتَّقُونَ لَهُمْ فِي عِلْمِهِمْ شُغْلٌ  
لَا الْمَكْرُ يُنْفَعُ فِيهَا لَا وَلَا الْحَيْلُ  
لَا يُلْهِيَنَّكَ عَنْهُ اللَّهُوُ وَالْجَدَلُ  
إِسَاكَ إِسَاكَ أَنْ يَعْتَادَكَ الْمَلَلُ  
فَالرَّفَقُ يُعْطِفُ مَنْ يَعْتَادُهُ الزَّلُّ  
فَأْمُرْ عَلَيْهِمْ بِمَعْرُوفٍ إِذَا جَهِلُوا  
وَاصْبِرْ وَصَابِرٍ وَلَا يَحْزُنْكَ مَا فَعَلُوا  
عَلَيْكَ نَفْسِكَ إِنْ جَارُوا وَإِنْ عَدَلُوا

اعْمَلْ بِعِلْمِكَ تَغْنَمْ أَيُّهَا الرَّجُلُ  
وَالْعِلْمُ زَيْنٌ، وَتَقْوَى اللَّهِ زِينَةٌ  
وَحِجَّةُ اللَّهِ يَا ذَا الْعِلْمِ بِالْغِنَةِ  
تَعَلَّمِ الْعِلْمَ وَاعْمَلْ مَا اسْتَطَعْتَ بِهِ  
وَعَلِّمِ النَّاسَ وَاقْصِدْ نَفْعَهُمْ أَبَدًا  
وَعِظْ أَخَاكَ بِرَفَقٍ عِنْدَ زَلَّتِهِ  
وَإِنْ تَكُنْ بَيْنَ قَوْمٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ  
فَإِنْ عَصَوْكَ فَرَا جَعَهُمْ بِلَا ضَجْرٍ  
فَكُلُّ شَاةٍ بِرِجْلَيْهَا مَعْلُوقَةٌ

## رابع عشر: تعليم الفقه

الخطوة التالية للتجرد وإخلاص النية، ومواطأة العمل للعلم هي: «ألا تقتصر مهمة المتفقه أو الفقيه على الفُتيا بين الناس في الأحكام الفرعية، أو فض الخصومات والمنازعات بين الناس فحسب.

بل يتعدى ذلك ليصبح «رائدًا» للمجتمع الإسلامي، موجَّهًا إلى الله والدار الآخرة، محرِّكًا للهمم والعزائم، مرغَّبًا في الخير، مرهَّبًا من الشر، راصدًا لحركة المجتمع في كافة جوانبها، موجَّهًا لجوانب الخير فيها، معارضًا كل المعارضة لجوانب الشر والسلب.

ولقد آن الأوان أن تنتهي حالة السلبية والانزواء والتواري التي يعيشها كثير من القيادات العلمية الإسلامية، وأن تحل محلها حالة التصدر والقيادة والتوجيه من كافة المنابر.

ولم يعد مقبولاً أن يترك العلماء المخلصون قيادة المجتمعات للشيوخين أو القوميين، أو الطواغيت الذين يلعبون بمستقبل الشعوب الإسلامية، وهذه مسئولية تاريخية عظيمة، وهي أعظم تحدٍّ يواجه العلماء المخلصين»<sup>(١)</sup>.

فليكن الفقهاء ربانيين كأسلافهم؛ فهذا «الوزير نظام الملك يكثر من إدخال أحد الفقهاء عليه، فسُئل في ذلك، فقال: هذا الفقيه يدخل علي فلا يطريني، ولا يغرنني؛ بل يذكرني بذنوبي وتقصيري، فيخرج من عندي وقد غسلت نفسي من الكبر، ثم هو لا يقبل مني عطاءً ولو اجتهدت في إقناعه؛ أما غيره فأشعر حين يخرجون من عندي أن نفسي تغتر ويعتريها غفلات»<sup>(٢)</sup>، وهكذا فليكن الفقهاء وتلامذتهم.

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، (ص ١٤٨ - ١٤٩) بتصرف يسير جداً.

(٢) «أبطال ومواقف»، لأحمد فرح عقيلان، دار ابن حزم، بيروت، ص ٤٣٠، نقلًا عن: «صور مرفوضة احذرهما أخی الداعية»، لمجدي الهلالي، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦، (ص ٣٥).

فإذا درست كتاباً في الفقه، أو حفظت متناً مختصراً، واجتزت اختبار شيخك فيه، أو أتقنت باباً واحداً من أبواب الفقه، أو حتى مسألة؛ فابدأ على الفور في تعليمها لمن تراه مناسباً لتعلمها. وإلا فلو انتظرنا حتى نتعلم جميع أبواب الفقه وفروعه؛ فربما نموت أو نمرض أو ننشغل، ولم نرفع للدين راية.

واعلم أيها المتفقه أن هذه الطريقة (التعليم أثناء التعلم) لها فوائد كثيرة، منها:

- ١ - تُبَيِّنُ الفقه وتنميه في قلبك.
  - ٢ - تساعد على استحضار المسائل بأدلتها في أى وقت.
  - ٣ - تفتح لك مسائل جديدة أثناء الدرس لم تكن تعلمها؛ نتيجة أسئلة مَنْ تَعَلَّمُهُمْ؛ فتذهب لتبحثها.
  - ٤ - تحفظ الشريعة وتحمي الملة.
  - ٥ - تُدَرِّبُ على تحمل ميراث المرسلين، والقيام مقامهم في الناس علماً وعملاً.
  - ٦ - تزيد من أجرك وحسناتك التي لا تنقطع عنك بعد مماتك.
- واعلم أن تقصيرك في التعليم والدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحجج إبليسية؛ كعدم الأهلية أو خوف الرياء، أو التفرغ لإصلاح النفس.. اعلم أنه تليس شيطان؛ ليوقفك عن الانطلاق إلى الله.

وكذا اعلم -بارك الله فيك- أن الدعوة هي البوتقة التي تصهرك وتربيك وتزكّي نفسك، ثم «إن علاج التراجع الدعوي لا يكون بالتوقف عن الانطلاق والعمل لنصرة الدين لحين الانتهاء من التفتيش عن الحيات والعقارب التي تجول في داخل النفس وقتلها جميعاً، وفقاً لنظرية الغزالي في التفتيش عن الحيات والعقارب؛ وإنما ينبغي

للسالك إلى الله أن يتقدم في طريقه ويرتقى بأنواع المعارف والأعمال؛ فما ظهر له في طريقه من عقرب أو حية قتلها وفقاً لنظرية ابن تيمية وابن القيم في عدم الانشغال بالتفتيش عن التقدم؛ بل يقتل ما ظهر أثناء التقدم، وبنحو هذا ينبغي أن تأخذ جموع الدعوة في مسيرتها العامة؛ لأن الهَمَّ من الداخل لا نهاية له؛ بل يزداد اضطراباً بالتوقف عن العمل وعن التقدم»<sup>(١)</sup>

ومن الورع الكاذب «أن يدعَّ الداعي الوعظ؛ حذرًا من أن يخالط قصده الرياء، والتطلع للسمعة؛ فيقلص نور إخلاصه، ويفوته ثواب الله في الدار الآخرة. ولا ريب أن شأن الإخلاص عظيم، وأن عليه مدارَّ العمل؛ ولكنَّ ترك الدعوة بمثل هذا الوسواس ورعٌ خادع.

وما على الواعظ إلا أن يجاهد نفسه، وأن يأخذها بالإخلاص ما استطاع؛ فمخافة الرياء تجاه فائدة الدعوة إلى الخير لاغية؛ لأن تلك المخافة متوقعة، وفائدة الدعوة حاصلة - بإذن الله-؛ فلا تُقدِّمُ المفسدة المتوقعة على الفائدة الحاصلة. ولو ركن كلُّ داعٍ إلى هذا الخاطر لتعطلت الدعوة، ولقلت المجاهدة، ولظفر الشيطان بما أراد.

وما يجدر التنبيه عليه أن الخوف من الرياء إنما يعظم في بدايات الإنسان الأولى؛ فإذا استمر على دعوته، ووعظه، ونفعه للناس لم يكد ذلك الخاطر يَمُرُّ على باله. وإليك هذه النصيحة الذهبية من إمام الوعظ في زمانه ابن الجوزي رحمته الله حيث يقول: «ما زالت نفسي تنازعني بما يوجبه مجلسُ الوعظ، وتوبة التائبين، ورؤية

(١) «إلى حامل الدعوة هل من نهوض بعد كبوة؟»، لهشام بن عبد القادر آل عقدة، دار الصفوة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٥٠).

الزاهدين - إلى الزهد والانقطاع عن الخلق، والانفراد بالآخرة. فتأملت ذلك، فوجدت عمومه من الشيطان؛ فإن الشيطان يرى أنه لا يخلو لي مجلسٌ من خلق لا يحصون بكون ويندبون على ذنوبهم، ويقوم - في الغالب - جماعة يتوبون، ويقطعون شعور الصِّبَا، وربما اتفق خمسون ومائة. ولقد تاب عندي في بعض الأيام أكثر من مائة، وعمومهم صبيان قد نُشئوا على اللعب، والانهماك في المعاصي، فكأن الشيطان - لبعده غوره في الشر - رأيَ أجتذب إليَّ من أجتذب منه؛ فأراد أن يشغلني عن ذلك بما يزخره؛ ليخلو هو بمن أجتذبه من يده.

ولقد حَسَّن لي الانقطاع عن المجالس، وقال: لا يخلو من تصنُّع للخلق. فقلت: أما زخرفة الألفاظ وتزويقها، وإخراج المعنى من مستحسن العبارة؛ ففضيلة لا رذيلة. وأما أن أقصد الناس بما لا يجوز في الشرع؛ فمعاذ الله.

إلى أن قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأما الانقطاع فينبغي أن تكون العزلة عن الشر لا عن الخير، والعزلة عن الشر واجبة على كل حال. وأما تعليم الطالبين، وهداية المريدين؛ فإنه عبادة العالم.

وإن من تغفيل بعض العلماء إثارة للتفيل في الصلاة والصوم عن تصنيف الكتاب، أو تعليم علم نافع؛ لأن ذلك بذر يكثر ريعه، ويمتد زمان نفعه. وإنما تميل النفس إلى ما يزخره الشيطان من ذلك لمعنيين: أحدهما: حب البطالة؛ لأن الانقطاع عندها أسهل.

والثاني: حب المدحة؛ فإنها إذا توسمت بالزهد كان ميل العوام إليها أكثر.

فعليك بالنظر في الشَّرْبِ الأول؛ فكن من الشَّرْبِ المتقدم وهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. فهل نقل عن أحدٍ منهم ما ابتدعه جهلة المتزهدين والمتصوفة من الانقطاع عن العلم والانفراد عن الخلق؟! وهل كان شغل الأنبياء إلا معاناة الخلق، وحثهم على الخير، ونهيهم عن الشر؟!

إلا أن ينقطع من ليس بعالم بقصد الكف عن الشر؛ فذاك مرتبة المحتمي يخاف شر التخليط؛ فأما الطبيب العالم بما يتناوله فإنه ينتفع بما يناله»<sup>(١)</sup>.

ويقول فضيلة الدكتور ياسر برهامي - حفظه الله تعالى:

«التعليم والدعوة في غاية الأهمية؛ لأنها من أعظم أسباب البركة في طلب العلم، وكما قال عليٌّ عليه السلام: العلم يزكو بالإنفاق، والمال تنقصه النفقة. فركاة العلم تعليمه لمن لا يعلمه، والدعوة بما علمت ولو آية من كتاب الله أو حديثاً من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله، امثالاً لأمره صلى الله عليه وآله حيث قال: «بلغوا عني ولو آية»<sup>(٢)</sup>، فإذا أراد طالب العلم أن يثبت العلم في قلبه، وأن يبارك الله له فهمه، وأن يفتح له من أبواب الخير، فليبلغ ما استبصر من العلم إلى غيره، وما أحوجنا ونحن في زمن كثرة المنكرات وشيوع الفساد أن يكون طلاب العلم هم أول من يبذل في طريق الدعوة إلى الله، وأن يحذروا من السلبيّة المقيتة أمام المنكرات بزعم أنهم في طريق الطلب؛ فكم من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي صار كل المسلمين علماء بها تنتهك بترك الواجب وفعل المحرم، وكم من طالب علم يدعي انشغاله بالطلب عن القيام بواجب التصحّح والبلاغ والتذكير، ولو كان صادق الحب لله ولرسوله صلى الله عليه وآله، صادق الرغبة فيما عند الله، صادق الخوف من الآخرة وعقاب الله فيها- لتمعّر وجهه لله سبحانه وبادر إلى طريق الدعوة، ملتزماً بالضوابط الشرعية التي أولها العلم والبصيرة، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا به»<sup>(٣)</sup>.

(١) «صيد الخاطر»، (ص ٨٨)، عن: «أدب الوعظ»، محمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة، الرياض، ١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٣ م، (ص ٩٧-٩٩).

(٢) أخرجه: البخاري (٣٢٧٤).

(٣) «منطلقات طالب العلم»، للشيخ محمد حسين يعقوب، مقدمات المشايخ للكتاب، (ص ٣٥، ٣٦).

تحقيق مسألة: هل ينهى عن المنكر من تلبس به؟

وفي «أدب الوعظ» يقول الشيخ محمد بن إبراهيم الحمد - أثابه الله: (ولا يدع الإنسان الوعظ إذا كان مقصرًا في بعض الطاعات أو ملتمًا ببعض المخالفات؛ بل عليه أن يأمر وينهى ولو كان كذلك؛ فترك أحد الواجبين ليس مسوِّغًا لترك الآخر.

إِذَا لَمْ يَعِظْ فِي النَّاسِ مَنْ هُوَ مَذْنِبٌ فَمَنْ يَعِظُ الْعَاصِينَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ

قال الحسن لمطرف بن عبد الله - رحمهما الله: عِظْ أَصْحَابَكَ، فقال مطرف: إني أخاف أن أقول ما لا أفعل. قال الحسن: يرحمك الله، وأينا يفعل ما يقول؟! يود الشيطان لو ظفر منا بهذا؛ فلم يأمر أحدًا بمعروف، ولم ينه أحدًا عن منكر.

وقال سعيد بن جبير رضي الله عنه: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء؛ ما أمر أحدًا بمعروف ولا نهى عن منكر.

قال الإمام مالك رضي الله عنه - معلقًا على مقولة سعيد بن جبير: وصدق سعيد؛ ومن ذا الذي ليس فيه شيء.

وقال الطبري رضي الله عنه: وأما من قال: لا يأمر بالمعروف إلا من ليست فيه وصمة؛ فإن أراد الأولى فحيد، وإلا فيستلزم سد باب الأمر بالمعروف إذا لم يكن هناك غيره.

وقال ابن حزم رضي الله عنه: ولو لم ينه عن الشر إلا من ليس فيه شيء منه، ولا أمر بالمعروف إلا من استوعبه؛ لما نهى أحد عن شر، ولا أمر أحدًا بخير بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال النووي رضي الله عنه: «قال العلماء: لا يشترط في الأمر والناهي أن يكون كامل الحال، ممثلاً ما يأمر به، مجتنباً ما ينهى عنه؛ بل عليه الأمر وإن كان مخللاً بما يأمر به، وإن كان

متلبسًا بما ينهى عنه؛ فإنه يجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه، وينهاها، وأن يأمر غيره وينهاها؛ فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر؟»<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمته الله في «أضواء البيان» (١٧٣/٢) - بعد أن ساق بعض الآثار الواردة في ذم من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويرتكبه: «واعلم أن التحقيق أن هذا الوعيد الشديد الذي ذكرنا من اندلاق الأعماء في النار، وقرض الشفاه بمقاريض من النار ليس على الأمر بالمعروف؛ وإنما هو على ارتكاب المنكر عالمًا بذلك، ينصح الناس عليه؛ فالحق أن الأمر غير ساقط عن صالح ولا طالح، والوعيد على المعصية لا على الأمر بالمعروف؛ لأنه في حد ذاته ليس فيه إلا الخير».

ولا يفهم مما سبق أنه لا بأس على الواعظ في ترك المعروف، وفعل المنكر؛ بل يجب عليه فعل المعروف، وترك المنكر؛ بل يجب عليه أن يكون أول ممثل لما يأمر به، وأول منته عما ينهى عنه<sup>(٢)</sup>.

يَا طَالِبًا لِلْفِقْهِ كَيْ تَحْظِيَ بِهِ      دِينًا وَدُنْيَا حُظْوَةً تُعْلِيهِ  
اسْمَعُهُ ثُمَّ احْفَظْهُ ثُمَّ اَعْمَلْ بِهِ      اللَّهُ ثُمَّ أَنْشُرْهُ فِي أَهْلِيهِ

فعلى طالب الفقه نشر الفقه، «وبذل الجهد في ذلك، والحذر من الفتور أو التخلي عن ذلك بحجة قلة المستفيدين والراغبين؛ فإن كثُر الراغبون أو قلوا فلا ضير، وهو مأجور في الحالين، وربما ينفع الله بذلك القليل نفعًا عظيمًا، وإذا أثر عليه قلة المنتفعين؛ فليجعل نُصب عينيه حديث: «يأتي النبيُّ ومعه النفر، ويأتي النبيُّ ومعه العشرة، ويأتي النبيُّ ومعه الخمسة، ويأتي النبيُّ وليس معه أحد» متفق عليه. قال الأوزاعي: مات

(١) «شرح صحيح مسلم»، (٢٣/٢).

(٢) «أدب الوعظ»، (ص ١٢ - ١٤) بتصرف يسير جدًا.

عطاء بن أبي رباح يوم مات وهو أرصى أهل الأرض عن الناس، وما كان يشهد مجلسه إلا تسعة أو ثمانية»<sup>(١)</sup>.

وليحذر المتفقه كذلك من البخل بالعلم وكتمانه، «وهذا قد ابتلي به طوائف من المنتسبين إلى العلم؛ فإنهم تارة يكتمون العلم بخلاً به وكراهة أن ينال غيرهم من الفضل ما نالوه، وتارة اعتيأوا عنه برياسة أو مال ويخاف من إظهاره انتقاص رياسته أو نقص ماله. وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة؛ فيكتتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه، وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل؛ ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي وغيره: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حبان رحمته الله كما في (الجامع للخطيب البغدادي / ٧٢٧): «والعاقل لا يسعى بفنونه إلا ما أجدى عليه نفعاً في الدارين معاً، وإذا رزق منه الحظ لا يبخل بالإفادة؛ لأن أول بركة العلم الإفادة، وما رأيت أحداً قط يبخل بالعلم إلا لم يتنفع بعلمه، وكما لا يُتَنَفَعُ بالماء الساكن تحت الأرض ما لم ينبع، ولا بالذهب الأحمر ما لم يستخرج معدنه، ولا باللؤلؤ النفيس ما لم يُخْرَجَ من بحره، كذلك لا يُتَنَفَعُ بالعلم ما دام مكنوناً لا يُنْشَرُ ولا يُفَادُ».

وقال ابن القيم رحمته الله (مفتاح دار السعادة / ١٧٢): «فإن من خزن علمه ولم ينشره، ولم يعلمه؛ ابتلاه الله بنسيانه وذهابه منه، جزاءً من جنس عمله، وهذا أمرٌ يشهد به الحس والوجود».

فعليك -أيها المتفقه- أن تواصل تعليم الجاهل وتذكير الناسي، وتفقيه المسلمين،

(١) «معالم في طريق طلب العلم»، للشيخ عبد العزيز السدحان، (ص ١٧٣) بتصرف يسير.

(٢) «النبد في آداب طلب العلم»، لحمدي إبراهيم العثماني، (ص ٢٤٤).

والإجابة عن أسئلتهم التي تعلمها، ونصحك -أخيرًا- بالعمل المستمر المثمر في خدمة الدين؛ لأننا نرى «كثيرًا ممن يملك الاستعداد أن يعمل أعمالًا مثمرة ومضنية؛ لكنها جهود متقطعة؛ أما من يستمر على العمل ويدعو من خلال برنامج واضح المعالم والخطى فهم قليل جدًا. إن المتربي تربية جادة يدرك أن الدعوة قضية مصيرية، ويدرك أنها تستحق منه أن يرسم حياته على ضوئها، وأن تكون له خطة واضحة بعيدة، أما الأول فقد تدفعه حماسة فائرة أو انطلاقة لنفسه يوشك أن تحبو بعد ذلك وتزول.

وإن ضخامة الدور واتساع نطاقه الزمني يتطلب عددًا من أولئك الذين يديمون العمل، ويدركون أن أحبه إلى الله أدومه وإن قلَّ. وتستطيع من خلال خطبة أو محاضرة أو درس أن توجع عاطفة جمع غفير، فيعملون أعمالًا ويتجون نتاجًا هائلًا؛ لكن أن تنتج واحدًا يعمل على الدوام وعلى كافة الأحوال، فلا أظنك تملك بديلًا غير التربية الجادة»<sup>(١)</sup>.

(١) «التربية الجادة ضرورة»، لمحمد بن عبد الله الدويش، (ص ٣٥ - ٣٦).

## خامس عشر: كيفية تدريس الفقه لطلاب المدارس والمعاهد الدينية

### الاكتشاف المبكر للفقيه:

لصناعة الفقيه المنشود ينبغي العناية به في صغره، واكتشاف الفقهاء الصغار وتوجيههم نحو الفقه للتركيز عليه والتخصص فيه مستقبلاً، ومُدِّرس الفقه له دور جدُّ خطير في التنقيب عن هؤلاء الفقهاء الصغار، وتقديمهم للحضانات الفقهية؛ ليتربوا على شيوخها الأكابر.

### أهداف تدريس الفقه:

إن الأمانة التربوية تحتم على مَدِّرس الفقه أن يضع هذا الهدف أمامه دائماً، وهو الاكتشاف المبكر للفقيه، وأن يتذكر ثانياً أهداف تدريسه للفقه، والتي من أهمها<sup>(١)</sup>:

أ- تزويد الطلاب بالمعلومات الفقهية الصحيحة؛ حتى تسلم عبادتهم لله تعالى وتصح معاملاتهم.

ب- تصحيح ما لا يكون صحيحاً من مفاهيم وأحكام فقهية اكتسبها بفعل مؤثرات بيئية.

ج- ترغيب الطلاب للعمل بتلك المعرفة الصحيحة وتطبيقها في مواقف الحياة، فليس الهدف أن يصبح الطلاب نسخاً من الكتاب تحتوي عقولهم المعلومات والأفكار الصحيحة عن المعاملات والعبادات والأخلاق وكفى؛ بل الهدف أبعد من ذلك.

والسؤال هنا: كيف يمكن للمُدِّرس أن تعلم الطلاب العمل بمقتضى المعرفة الدينية بعامة، والفقهية بخاصة؟ نعرف في الإجابة عن هذا السؤال بأن تلك مهمة

(١) «طرق تدريس اللغة العربية والتربية الإسلامية»، د. أحمد الضوي سعد، د. محمد عبد الوهاب محمد، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، (ص ٢٢٧ - ٢٢٩) بتصرف يسير.

صعبة ولكنها ممكنة؛ صعبة لأن العمل بمقتضى المعرفة الفقهية لا يتم في إطار المدرسة فقط حتى يمكنها الإشراف عليه. إن الطلاب لا يعيشون في المدرسة طول وقتهم، وإنما في جزء منه فقط، وصعبة لأن المدرسة لم تجر العادة بأن تكون مجال عمل وسلوك وممارسات؛ وإنما هي مجال نشاط عقلي وذهني، ولم تفسح في خطتها المجال للممارسة والعمل بعد.

وهي مع ذلك مهمة ممكنة، وخاصة في مجال الفقه وما يتضمنه من عبادات ومعاملات وأخلاق؛ فالمدرس المهتم يمكنه أن يحمل طلابه على العمل بمقتضى ما يدرسون، ويمكنه أن يلاحظهم ملاحظة دقيقة تحملهم على أن يلتزموا به، فأخلاقهم أمامه في كل لحظة، ومعاملتهم الفردية والاجتماعية يمكن معرفتها وتقويمها في المدرسة، والسلوك بمقتضى الأوامر الدينية ممكن في المدرسة، وسؤالهم عن تصرفاتهم خارج المدرسة ممكن للمدرس، ومعرفة أسلوب تعامل كل تلميذ خارج المدرسة ممكن أيضًا للمدرس إذا رغب في ذلك.

د - تنمية اتجاه الطلاب وترغيبهم في دعوة الآخرين بما تعلموه من أحكام فقهية في المعاملات والعبادات والأخلاق، وتصحيح ما يرونه لدى غيرهم من أخطاء ولا سيما في مجال العبادات.

هـ - تثبيت عقيدة الطلاب وتعميقها في نفوسهم؛ ذلك أن معرفة الأحكام الشرعية وممارستها تعدُّ ترجمةً عملية لما وقع في القلب من صادق الإذعان وعظيم الاعتقاد؛ ومن ثم فهي تربط الإنسان بالله تعالى ارتباطاً يشعره بالعبودية لله وحده، فالكل أمام تشريع الله سواء.

و - تدريب الطلاب على استنتاج الأحكام من القرآن والسنة، وتحقيق هذا يتم إذا

ما حرصنا على أن نذكر المصادر من القرآن والسنة، وهذا يؤدي إلى تحقيق التكامل والربط بين فروع الدين، وإشعار الطلاب بأن القرآن والسنة النبوية هما المصدران الأصيلان للتشريع.

- ز - تنمية الاتجاهات الدينية المقبولة نحو الشرائع والأحكام الفقهية؛ بحيث تستميل الطلاب إلى ممارستها والعمل بها، والاعتقاد بأنها خير الأنظمة في تدبير شؤون العباد.
- ح - تعريف الطلاب بفلسفة أو هدف العبادات والمعاملات والأخلاق التي شرعها الإسلام، وأهميتها في بناء الفرد والمجتمع.

مبادئ تراعى في تدريس الفقه:

على المعلم أن يتمثل في أدائه لدروس الفقه المبادئ الآتية<sup>(١)</sup>:

- أ- عدم البدء في تدريس موضوعات الفقه بتعريفاتها، وليؤخر التعريف حتى يمكن استنباطه.
- ب- تأخير موضوع حكمة مشروعية الحكم الفقهي؛ بحيث يمكن استنتاجه في النهاية.
- ج- استخدام الأسلوب العملي ما أمكن في تعليم الأحكام الفقهية.
- د- استخدام وحدات القياس والمكاييل والموازن المعاصرة بجانب الوحدات القديمة.
- هـ- استبدال التعبيرات الفقهية الموجزة إلى حد التعقيد بأخرى مبسطة سهلة.
- و- العناية بتضمين القضايا والمشكلات المعاصرة في محتويات الفقه، ويقوم بمعالجتها المعلم في أدائه.
- ز- اتباع أسلوب الحوار والمناقشة وأسلوب حل المشكلات.

(١) «طرق تدريس اللغة العربية والتربية الإسلامية»، (ص ٢٤١).

طريقة تدريس الفقه<sup>(١)</sup>:

بعد أن عرفنا أهداف تدريس الفقه، والمبادئ التي ينبغي مراعاتها عند تدريس موضوعاته؛ نعرض الآن لطريقة تدريسه، وبدايةً نود أن ننوّه إلى أن الفقه كغيره من فروع التربية الدينية الإسلامية لا يستعان في تدريسه بطريقة تدريس واحدة؛ ولكن يمكن للمعلم استخدام أكثر من طريقة في وقتٍ واحد؛ فبوسع المعلم أن يستخدم أسلوب الحوار والاستقراء، فيصوغ محتوى درس الفقه في صورة أسئلة يستقرئ من خلالها جزئيات الموضوع وأمثله حتى ينتهي إلى الأحكام، وإلى حكمة المشروعية، وما إلى ذلك. ويتضح استخدام هذه الطريقة من خلال اتباع الخطوات الآتية في تدريس موضوع «الطهارة» مثلاً:

أ- التمهيد وتمهئة الطلاب عقلياً ونفسياً للدرس الجديد: يعرض المدرس على طلابه بعد التمهيد المناسب وكتابة عنوان الدرس على السبورة أو على أي وسيلة من وسائل العرض الأخرى - يعرض عليهم ثلاثة أكواب: بالأول منها ماء عادي من الصنبور، والثاني شاي - مثلاً، والثالث ليس به ماء، ولكنه عليه بطاقة كتب عليها «بول» - مثلاً.

ب- يُجري المدرس مع طلابه النقاش حول هذه الأنواع الثلاثة من الماء، بحيث يصل بهم إلى أن الأول «طهور» أي أنه طاهر في ذاته ولا ينجّس غيره بل يطهره، وأن الثاني «طاهر» فقط وإن كان لا يطهّر غيره، والثالث نجس.

وطريقة الحوار: أن يوجه لهم الأسئلة الآتية: ما الماء الموجود في الكوب الأول؟ وفي الثاني؟ وفي الثالث؟ ما الفرق بينهم في اللون؟ والرائحة؟ ... إذا وقع على ثوبك بعض من الماء الأول فهل ينجّس الثوب؟ لا. إذاً هو طاهر، وإذا وقع بعض ماء الشاي

(١) المرجع السابق، (ص ٢٣٢ - ٢٣٤).

على ثوبك فهل ينجس؟ لا. هو طاهر أيضًا، ولكن: هل يجوز أن نتوضأ بهاء الشاي؟ لا. إذاً لا يطهّر غيره، ما الحكم إذا وقع بعض البول على ثوبك؟ ينجّس الثوب، ولا بد من تطهيره. هل يمكن أن يتوضأ الإنسان بالماء الأول؟ نعم، هل يمكن أن يتوضأ بهاء الشاي؟ لا. إذاً ما الفرق بين الماء العادي وماء الشاي؟ وذلك ليصل إلى أن الأول طاهر مطهّر لغيره، والثاني: طاهر؛ ولكنه غير مطهر لغيره. والثالث نجس... إلخ. وهكذا يستمر الحوار بين المدرس وتلاميذه عن طريق الأسئلة والأجوبة حتى يصلوا بأنفسهم إلى الحقائق والمعلومات كالتالي احتواها الكتاب المدرسي.

وفيما يتعلق بالماء القليل والكثير ومتى ينجس كلُّ منهما، يمكن أن يسير الحوار على نحوٍ كهذا: لو وقعت بعض النجاسة في إناء ماء طاهر، فهل يصبح هذا الماء نجسًا؟ بعض الطلاب سيقول: نعم، وبعضهم سيقول: لا. فيناقش من قال: نعم، قائلًا: هل ينجس الماء حتى ولو كان كثيرًا؟... وهكذا لا يزال الحوار حتى يصلوا إلى أن الماء الكثير لا ينجس إلا إذا غيرت النجاسة لونه أو طعمه أو ريحه، أما القليل فنجس ولو لم يتغير فيه ذلك، وهنا يسأل الطلاب: ما مقدار الماء الذي يتغير قليلاً؟ والذي يعتبر كثيرًا؟ هنا لا يمكن الاستنتاج، وعلى المدرس أن يخبرهم بأن الماء الكثير هو الذي يبلغ ٢٧٠ لترًا أو ١٥ صفيحة، والقليل هو الذي لم يبلغ ذلك.

ج- عند عرض المشكلات أو المسائل الفقهية المتصلة بهذا الموضوع والتي توجد ببعض الكتب يقوم المدرس بتصوير الحالة أمام الطلاب، ثم يسألهم عن حلها؛ كأن يقول لهم بأسلوب يناسبهم: لو أنك كنت متأكدًا أن ثوبك طاهر، ثم مرت سيارة بجوارك، وشككت في أن يكون قد أصاب ثوبك رذاذ من ماء الشارع الذي أثارته السيارة، ولكنك لم تتأكد من ذلك، فلم تجد بللًا في ثوبك، فماذا تفعل؟ ويستمع لإجابات الطلاب، ويناقش كلًّا في إجابته، حتى يصلوا إلى الإجابة الصحيحة،

وهي التي قالها الفقهاء، وهي الإجابة المعقولة والمبنية على تيسير الإسلام، أي إنه يعرض المشكلات بأسلوب يفهمونه، وبدون حل فيترك لهم الحل، ويناقشهم في حلولهم؛ حتى يصل إلى الحل المعقول والذي هو الحل الفقهي غالبًا.

د- بعد أن يصل الطلاب إلى المعلومات والحقائق بطريقة الحوار هذه، يوجه إليهم المدرس أسئلة بقصد المراجعة والتأكد من إلمامهم بها؛ كأن يسألهم: ما أنواع الماء عادة؟ ما الماء الطهور؟ ما الماء الطاهر؟ ما الماء النجس؟ لماذا سمي الأول بالطهور؟ والثاني بالطاهر؟ والثالث بالنجس؟ متى يكون الماء قليلاً؟ ومتى يكون كثيراً؟ ومتى ينجس الماء الكثير؟ ومتى ينجس القليل؟... إلخ.

هـ- قراءة الكتاب المقرر في الموضوع الذي دُرُس؛ وذلك حتى يتأكد المعلم أن الطلاب يفهمون أسلوب الكتاب وتعبيراته؛ فالكتاب هو الذي سيبقى بأيديهم، وفيه سيراجعون الموضوع بعد ذلك، ولا بأس من أن يوجههم إلى كتابة شرح على الهامش لبعض الكلمات أو المصطلحات أو التعبيرات، حتى يسهل عليهم المراجعة بعد ذلك.

و- الإجابة عن الأسئلة التي تضمنها الكتاب الخاصة بهذا الموضوع، أو التي يثيرها الطلاب، وذلك إذا اتسع الوقت، ويمكن للمدرس أن يكلف طلابه الإجابة عن هذه الأسئلة في المنزل، ثم يراجع الإجابات معهم في حصة ثانية.

وهكذا يحرص المعلم المتفقه أو العالم الفقيه على تدريس الفقه بطريقة ميسرة، وممتعة، وعملية، مستخدماً كل ما أمكن من أدوات ووسائل تعليمية حديثة، مع محاولته لابتكار طرق وأساليب جديدة تشد الطلاب؛ ليحببهم في الفقه وأبوابه، وينمي ملكتهم الفقهية؛ ليتربوا منذ الصغر على الإيمان والعمل ونشر العلم.



# الفصل السادس

كيف تحرر مسألة فقهية



## الفصل السادس كيف تحرر مسألة فقهية؟

ونقصد بتحرير المسائل الفقهية: البحث عن أدلتها للوقوف على الراجح منها. وتحقيق المسألة يمر بأربع مراحل<sup>(١)</sup>:

- ١- الجمع.
- ٢- التدقيق والتنقيح.
- ٣- النظر.
- ٤- الترجيح والاختيار.

### المرحلة الأولى: الجمع

وتعني: جمع ما يختص بالمسألة من:

- أ- أدلة الكتاب والسنة.
- ب- أقوال الصحابة وآثارهم فيها.
- ج- أقوال السلف من التابعين ومن بعدهم.
- د- أقوال أهل العلم.

ولا بد للطالب خلال هذه المرحلة أن يجمع المختلفات والمتعارضات، وتعني: الإثبات والنفي.

(١) «الدُّرْبَةُ عَلَى الْمَلَكَةِ: كيفية تخريج المسائل الفقهية والعقدية من الكتاب والسنة ومصنفات أهل العلم للوصول إلى الراجح من الأقوال مع تدريبات عملية تعين الباحث على ذلك»، للشيخ عمرو عبد المنعم سليم، دار الضياء، طنطا، مصر، ط٢، ١٤٢٢هـ=٢٠٠١م، (ص٤١-٧١)، بتصرف يسير.

نمثل لذلك بـ: مسألة «وطء الحائض إذا طهرت قبل الغسل».

ولو تتبعنا أطراف هذه المسألة فسوف نقف على: الأقوال الواردة فيها:

القول الأول: وجوب الاغتسال قبل الوطء، وحرمة وطء الحائض إذا طهرت إن لم

تكن قد اغتسلت.

القول الثاني: جواز وطئها إذا طهرت قبل الغسل.

تشبيه: من المهم جداً معرفة الأقوال المختلفة في المسألة قبل عملية الجمع، حتى يسهل على الطالب أن يدرج كل دليل أو أثر تحت القول الذي يعضده، ثم بعد ذلك تقوم بجمع أدلة الكتاب والسنة.

### أ - أدلة الكتاب والسنة

\* أدلة الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿وَسْتَطُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢].

٢- وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ [المائدة: ٦].

\* أدلة السنة:

١- حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، لا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف طمشت، فدخل عليّ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك؟!»، قلت: لوددت والله أني لم أحج العام، قال: «لعلك نفست؟»، قلت: نعم، قال: «فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه: البخاري، (١١٢/١)، ومسلم، (٨٧٣/٢)، والنسائي، (١٥٣/١)، وابن ماجه، (٢٩٦٣) من طريق: ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها به.

٢- حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي»<sup>(١)</sup>.

تنبيه: غالبًا ما يكون الجمع تبعًا لما يورده أهل العلم في مصنفاتهم، ولكن قد يجتهد الطالب في الوقوف على أدلة زائدة تعضد أحد الأقوال وترجح على غيره، ويكون هذا تبعًا لقوة فهم الطالب وملكته.

### ب - أقوال الصحابة وآثارهم فيها

بتتبع ما ورد في «مصنف عبد الرزاق» (١/ ٣٣٠)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (١/ ٩٢)، والدارمي (١/ ٢٦٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢/ ٢١٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٣٠٩)، نجد أنه ليس ثمة نقل خاص عن الصحابة في هذه المسألة، إلا:

\* ما أخرجه البيهقي من طريق:

عبد الله بن صالح، أن معاوية بن صالح حدّثه، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] يقول: اعتزلوا نكاح فروجهن. ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] يقول: إذا تطهرن من الدم، وتطهرن بالماء. ﴿فَاتَّوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] يقول: في الفرج، ولا تعدوا إلى غيره، فمن فعل من ذلك شيئًا فقد اعتدى.

\* وما أخرجه الدارمي عن طريق:

يزيد بن أبي حبيب، قال: قال أبو الخير مرثد بن عبد الله الزيني، قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: والله إني لا أجامع امرأتي في اليوم الذي تطهر فيه حتى يمر يوم.

(١) أخرجه: البخاري، (١/ ١٢٠) من طريق: ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

ولم ينقل ابن المنذر في كتابه «الأوسط» خلافاً بين الصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة؛ مما يدل على أن الأمر مستقر عندهم على أصله؛ ألا وهو الحرمة؛ إذ إن الأصل في وطء الحائض التحريم.

### ج- أقوال السلف من التابعين ومن بعدهم

وأما أقوال السلف الواردة في هذه المسألة في المصنفات المشار إليها سابقاً فهي كثيرة، وهي على قسمين:

القسم الأول: وهم القائلون بجواز الوطء قبل الغسل.

وهذا القول مروى عن عطاء، وطاوس، وقتادة.

\* فأما قول عطاء:

فأخرجه ابن أبي شيبة والدارمي من طريق: ليث بن أبي سليم، عنه:

في المرأة ينقطع عنها الدم؟ قال: إن أدركه الشبق غسلت فرجها ثم يأتيها.

\* وأما قول طاوس:

فقد روي مقروناً بقول عطاء. أخرجه ابن أبي شيبة من طريق: ليث بن أبي سليم،

عنها، قالوا: إذا طهرت المرأة من الدم، فأراد الرجل الشبق أن يأتيها، فليأمرها أن

تتوضأ، ثم ليصيب منها إن شاء.

\* وأما قول قتادة:

فقد علقه ابن حزم في «المحلى» (٢٣٩/٩) من طريق: عبد الرزاق، أخبرنا ابن

جريج ومعمر، قال ابن جريج: عن عطاء، وقال معمر: عن قتادة، ثم اتفق عطاء

وقتادة، فقالا جميعاً: في الحائض إذا رأت الطهر، فإنها تغسل فرجها ويصيبها زوجها.

القسم الثاني: وهم القائلون بعدم الجواز:

وهؤلاء موافقون للأصل، فنكتفي بذكر أسمائهم، وهم:

عكرمة، ومكحول الدمشقي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، وسالم

بن عبد الله بن عمر.

وورد هذا القول أيضًا عن مجاهد، وعن عطاء، وهما ممن قالوا بالجواز.

### د- أقوال أهل العلم واختلافهم في المسألة

لو تتبعنا كتب الفقه، ولا سيما كتاب «الأوسط» لابن المنذر، وهو أصل من أصول معرفة أقوال أهل العلم، واتفقهم واختلافهم في أبواب العلم؛ لوجدنا أن مذاهبهم في هذه المسألة على النحو التالي:

١- ذهب الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى عدم جواز وطء المرأة الحائض إذا طهرت، حتى تغتسل.

وهو ظاهر قوله في رواية ابن القاسم، كما في «المدونة الكبرى» (١/١٣٧)، قال:

«قال ابن القاسم عن مالك في النصرانية تكون تحت المسلم فتحيض فتطهر: إنها تُجبر على الغُسل من الحيضة ليطأها زوجها، من قبل أن المسلم لا يطأ امرأته حتى تطهر من الحيض، وأما الجنابة فلا بأس أن يطأها وهي جنب».

٢- وهو مذهب الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما صرح به في «الأم» (١/٥٩-٦٠)، قال:

«قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ ط١ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] الآية، وأبان الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنها حائض غير طاهر، وأمر أن لا تُقرب

حائض حتى تطهر، ولا إذا طهرت حتى تتطهر بالماء، وتكون ممن تحل لها الصلاة، ولا

يجل لامرئ كانت امرأته حائضًا أن يجامعها حتى تطهر».

- ٣- وهو كذلك مذهب الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في «مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري» (١٥٦): قال: «لا يغشاهما ما لم تغتسل من حيضها ذلك».
- وهذا المذهب عليه أكثر أهل العلم. بل قد نقل الحافظ ابن كثير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «تفسيره» (٢٦٠/١) الاتفاق على ذلك، إلا ما خالف به أبو حنيفة.
- ٤- فذهب أبو حنيفة النعمان إلى أنها إذا انقطع دمها لأكثر الحيض، وهو عشرة أيام عنده، فهي تحل بمجرد الانقطاع، ولا تفتقر إلى غسل.
- ٥- وأما مذهب الظاهرية، وله انتصر ابن حزم في «المحلى» (٢٣٨/٩) فهو الجواز مطلقاً سواءً غسلت فرجها، أو توضأت، أو اغتسلت.

### المرحلة الثانية: التدقيق والتنقيح «الفرز»

ونعني بها: البحث في ثبوت الأدلة الواردة في المسألة من جهة، والبحث في صحة الاستدلال بها ثبت منها من جهة أخرى، واستقصاء ما لم يثبت لضعف سنده، وما ليس له وجه دلالة.

\* فأما الآيات القرآنية:

فيُبحث في صحة الاستدلال بها، وقد يُبحث في بعض القراءات التي تدل على وجه يترجح به قولٌ على قول.

\* ومثال ذلك: إثبات بعض الأشاعرة للتأويل عن السلف بها ورد عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [الفلم: ٤٢]، فروي عنه رضي الله عنه أنه قال: يكشف عن شدة.

وعند التحقيق فالآثار الواردة عنه في هذه المسألة كلها ضعيفة، إلا ما أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٣٧) بسند صحيح عنه أنه قرأ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾، فقال: يوم القيامة والساعة لشدتها.

فهذا التفسير اعتماداً على هذه القراءة لا يخرج مخرج التأويل، وإنما هو تفسير موافق لظاهر القراءة، وهو الأصل المعتمد عند السلف، وهو إثبات ظاهر النص، وعدم الجنوح إلى التأويل.

\* وأما الأحاديث النبوية:

فأولاً: يُبحث في صحة الأسانيد تبعاً لقواعد علم الحديث والعلل والرجال.

ثانياً: يُبحث في صحة الاستدلال بالأحاديث الصحيحة منها.

ومثال ذلك: استخدام الحناء في الخضاب: فقد ورد في هذه المسألة حديثان:

الأول: من رواية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أن امرأة سألتها عن الخضاب بالحناء، فقالت: لا بأس به؛ ولكنني أكره هذا؛ لأن جَبِيَّ رضي الله عنه كان يكره ريحه. فهذا الحديث يفيد جواز استخدام الحناء في الخضاب مع كراهتها.

والثاني: من رواية أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ تَمَّ بِهِ الشَّيْبُ: الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ»<sup>(١)</sup>. فظاهر هذا الحديث يدل على استحباب استخدام الحناء في الخضاب. وبالنظر إلى أسانيد الحديثين:

نجد أن الحديث الأول: قد أخرجه أبو داود (٤١٦٤)، والنسائي (١٤٢/٨) من طريق: علي بن المبارك، عن كريمة بنت همام، عن عائشة به. وبالبحث في سند هذا الحديث، نجد أن كريمة بنت همام هذه مجهولة الحال، لم يوثقها معتبر؛ فالسند ضعيف.

وأما الحديث الثاني: فقد أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، والترمذي (١٧٥٣)، والنسائي (١٣٩/٨)، وابن ماجه (٣٦٢٢) من طريق: عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الدبيلي، عن أبي ذر به. وسنده صحيح. فمما سبق، يتبين لنا:

- ١- أن حديث المنع ضعيف، والضعيف لا يُستدل به.
- ٢- أن حديث الحث صحيح، وهو حجة في الباب.
- ٣- صحة الاستدلال بالحديث الثاني على جواز استخدام الحناء في الخضاب.

(١) الكتم: نبات في اليمن يخلط للخضاب الأسود.

\* وأما آثار الصحابة: فكذلك يُنظر فيها من أوجه:

الأول: صحة أسانيدھا؛ أي ثبوتھا من عدمه، وفق نفس المنهج الذي يُبحث به في صحة الأحاديث المرفوعة.

الثاني: أن ينظر في صحة الاستدلال بالصحيح منها.

الثالث: ما فيها من الاتفاق، أو الاختلاف، أو التفرد.

\* ومثال ذلك: جماع المستحاضة ووطؤها: فقد اختلف فيه: فأخرجه الدارمي (٨٣٠) من طريق: الشعبي، عن قمير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: المستحاضة لا يأتيها زوجها.

وأخرج عبد الرزاق (٣١٠ / ١) عن ابن المبارك، عن الأجلح، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا بأس أن يجامعها زوجها.

وبالنظر في أسانيد الأثرين نجد أن: أثر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لا يصح الاستدلال به من وجهين:

الأول: أنه ضعيف الإسناد؛ فإن قمير هذه في عداد المجاهيل، وقد ترجم لها ابن سعد في «الطبقات» (٣٦٢ / ٨)، فما زاد على قوله: «امرأة مسروق، روت عن عائشة زوج النبي ﷺ».

والثاني: أنه قد خالف نصاً صحيحاً عن النبي ﷺ، وهو ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال: «لا؛ إنما ذلك دم عرق، وليس بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي». وهو حديث صحيح متفق عليه.

ووجه الدلالة منه: أنه ﷺ قد أجاز لها الصلاة في وقت استحاضتها؛ فهذا دالٌّ على

طهارتها، والصلاة أعظم من الجماع، فإن أبيع لها الصلاة، فقد أبيع جماعها من باب أولى. وأما أثر ابن عباس رضي الله عنه فهو أثر صحيح الإسناد، ويعضده الحديث المرفوع، والله أعلم.

\* وأما آثار التابعين:

فِيُبحث فيها على النحو الذي ذكرناه في آثار الصحابة، إلا أنه لا بد من التنبيه على أن آثار التابعين لا تقع موقع آثار الصحابة من حيث الحجة الشرعية؛ وإنما يُستدل بها على صحة الفتوى، ويُستأنس بها عند الحاجة إليها؛ حيث ينتفي الدليل من الكتاب والسنة وآثار الصحابة، مع الأخذ في الاعتبار عدم الخروج على اختلافهم بقول جديدٍ مخترع.

مثال: الاعتكاف ساعة واشتراط الخروج في الاعتكاف:

هذه المسألة قد اختلفت فيها أقوال السلف من التابعين ومن بعدهم؛ فذهب قتادة إلى جواز اشتراط المعتكف أن يتعشى في أهله ويتسحر، ووافق الحسن البصري، كما عند ابن أبي شيبة (٢/٣٣٦) بسندين صحيحين. وأخرج ابن أبي شيبة عن يعلى بن أمية أنه كان يقول لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فنعتكف فيه ساعة. وخالفهم عطاء بن أبي رباح بسند صحيح عنده، فقال: ليس هذا باعتكاف.

وعند تحقيق هذه الأقوال نجد أن قول عطاء رضي الله عنه أرجح؛ وذلك لأنه موافق للسنة النبوية. فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل رأسه وهو في المسجد فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا للحاجة إذا كان معتكفاً. وهو حديث صحيح متفق عليه، وهو ظاهر الدلالة على ما ذكرناه.

\* وأما أقوال أهل العلم:

فِيُنظر إلى ترجيحاتهم واختياراتهم الفقهية، وإلى أدلة الترجيح عندهم، والتي لا بد

وأن تكون قد سبقت دراستها، فيؤخذ بالقول الراجح الذي تعضده الأدلة الشرعية، ويُستقصى القول المرجوح منها.

\* تطبيق المرحلة الثانية على: مسألة «وطء الحائض إذا طهرت قبل أن تغتسل».

أما بالنسبة لأدلة الكتاب والسنة، فجميعها ليس فيها مقال.

وإنما يبقى التدقيق والتنقيح دائراً حول آثار الصحابة والسلف من التابعين.

\* فأما آثار الصحابة:

ففيها أثر ابن عباس، وقد تقدّم ذكر إسناده، وهو سند ضعيف؛ فإنه من رواية عبد الله بن صالح، وهو كاتب الليث بن سعد، وهو صدوق كثير الغلط، لا يحتاج بما تفرد به. وكذلك فقد رواه عن ابن عباس علي بن أبي طلحة، وهو لم يسمع التفسير من ابن عباس، كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب». فهذا الأثر لا تقوم به حجة.

وأما الأثر الثاني؛ وهو أثر عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، فإسناده صحيح. وهو ظاهر الدلالة على أنه كان لا يطؤها إلا بعد غسلها؛ إذ يُستبعد أنها ترك الغسل عقب الطهر لمدة يوم. والظاهر أن هذا على وجه المبالغة في التحرز، والله أعلم.

\* وأما أقوال السلف: فعلى قسمين كما تقدّم:

وبالبحث في أسانيد القسم الأول، وهم القائلون بالجواز، نجد ما يلي:

١- أثر عطاء بن أبي رباح: ضعيف السند؛ لأنه من رواية ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف الحديث، اختلط بأخرة.

٢- أثر طاوس: ضعيف السند كذلك، وعلته علة سابقة.

٣- أثر قتادة، وعطاء: أثر ضعيف؛ لأنه من رواية معمر عن قتادة، ومعمر ضعيف في قتادة؛ سمع منه وهو صغير، فلم يحفظ عنه الأسانيد.

وكذلك فإن ابن حزم قد علّق من هذا الوجه، وليس هو عند عبد الرزاق بهذا اللفظ؛ بل هو عنده بخلافه؛ مما يدل على نكارتة من هذا الوجه عن عطاء. فقد أخرجه عبد الرزاق (١/ ٣٣١): عن ابن جريج، قال: سألت إنساناً عطاءً، قال: الحائض ترى الطهرو لا تغتسل، أتجلّ لزوجها؟ قال: لا، حتى تغتسل. وهذا السند صحيح، لا مطعن فيه، وهو دالٌّ ولا شكّ على نكارة ما قبله.

وأما القسم الثاني: فأصحابه موافقون للأصل كما تقدّم.

وأما النظر في أقوال أهل العلم: فقد تقدّم عنهم النقل في هذه المسألة، والنقول عنهم فيها ثابتة، لا مطعن فيها.

### المرحلة الثالثة: النظر في الأدلة

وفي هذه المرحلة يمعن الطالب النظر في الأدلة، فيُقصي الأدلة الضعيفة؛ إذ الحجة لا تقوم إلا بالصحيح الثابت المعمول به، ويبحث أوجه الدلالة في الأدلة الصحيحة الثابتة.

ولو طبقنا هذه المرحلة على المثال السابق، نجد ما يلي:

١- أن الآية الكريمة المحتج بها قد اختلف الفريقان في الاستدلال بها، فذهب ابن حزم إلى أن قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢] لفظ عام، ويدخل في عمومه مطلق التطهر، الذي قد يقع بغسل الفرج فقط، أو بالوضوء، أو بالغسل؛ فمتى جاءت المرأة بأحد هذه الثلاثة جاز وطؤها.

وخالفه الآخرون فقالوا: إن هذا اللفظ مختص في هذه الآية بالغسل، والدليل على ذلك الآية الثانية: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ [المائدة: ٦]، فهذا أمر، والأمر يقتضي الوجوب، وليس عندنا رفع للجناية إلا بالماء، فإن تَعَدَّرَ؛ فبالتيميم، إلا أنه متى وَرَدَ الماء وجب الغسل.

ويؤيده حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقول النبي صلى الله عليه وسلم لها: «غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري». فلم يميز لها الطواف الذي هو بمنزلة الصلاة كما صح عن ابن عمر رضي الله عنهما إلا بالطهر والتطهر، فأطلق هذا اللفظ وأراد به الاغتسال، لا غسل الفرج، ولا الوضوء.

وكذلك فقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثاني: «إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي»، يدل على أن المرأة لا يحل لها ما حرم عليها إلا بالغسل من الحيض، بل قوله: «وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي» يدل على أن الأمر ليس على التراخي.

٢- ما ورد عن عقبة بن عامر رضي الله عنه يدل دلالة قاطعة على وجوب الغسل قبل الوطء، ولا معارض له من الصحابة، فهو يقع بذلك موقع الحجة، وفهم الصحابة للنصوص

مقدّم على فہم غيرهم.

٣- ما ورد عن التابعين في الحكم على هذه المسألة يؤيد ما ذكرناه، فإن ما ورد عن بعضهم من إباحة الوطء قبل الغسل لا يصح عن أحد منهم، بل الذي صح عن هؤلاء بخلافه، فكأن الاتفاق الذي نقله ابن كثير رحمته الله في هذه المسألة هو الأصح، بل قد أشار ابن المنذر رحمته الله إلى هذا، فقال في «الأوسط» (٢/ ٢١٤):

«وإذا بطلت الروايات التي رويت عن عطاء، وطاوس، ومجاهد، كان المنع من وطء من قد طهرت من الحيض ولما تطهر بالماء كالإجماع من أهل العلم، إلا ما قد ذكرناه من منع ذلك».

٤- أن هذا القول هو قول الأئمة الكبار، كمالك والشافعي وأحمد، فهو قول الجمهور.

### المرحلة الرابعة: الترجيح والاختيار

وهذه المرحلة هي نتيجة البحث والتحقيق وخلاصته، وهي تعتمد ولا شك على المراحل الثلاثة السابقة. وفي هذه المرحلة: يرجِّح الطالب بين الأقوال المختلفة بحسب الأدلة وقوتها، ويختار القول الذي ترجحه الأدلة.

\* وفي المثال السابق: يترجح عندنا القول بوجود الغسل قبل الوطء، وأنه لا يجوز وطء الزوجة الحائض إذا طهرت إلا بعد أن تغتسل، وهو قول أكثر أهل العلم. لكن هذا الترجيح وذاك الاختيار له ضوابط وشروط حساسة لا بد للفقهاء والمتفقه من معرفتها والسير عليها، وفي ذلك يقول فضيلة الدكتور سلمان بن فهد العودة - حفظه الله تعالى:

«أما فيما يتعلق بالترجيح: فإن أمره خطير:

فهو خطير؛ لأنه لا بد منه؛ لأن مجرد عرض الآراء دون ترجيح يوقع القارئ في الحيرة والاضطراب، وإذا كان الباحث الذي جمع هذه الأقوال ونقّب عنها لم يرجِّح، فالغالب أن غيره لا يملك ذلك - من باب الأولى. كما أنه يحتاج إلى سعة علم واطلاع، وقدرة على تمحيص الأدلة، ومعرفة قوية بوجوه الترجيح<sup>(١)</sup>.

وليس مجرد نقل قول أو سرد أدلته أو الرد عليها، أو دفع الاعتراضات عنها بمعتبر شيئاً بالقياس إلى الترجيح؛ بل إن الترجيح فوق ذلك كله؛ فهو يفتقر إلى المراس والتمرين، والتوفيق الإلهي المترتب على إخلاص النية لله ﷻ، ومما يعين على الترجيح:

١- ألا يضمّر في نفسه ترجيحاً على آخر لسببٍ خارجٍ عن طبيعة البحث، كأن يكون

(1) انظر: «الكفاية للخطيب» للبيгдаدي، (ص ٤٤٣)، وسائر كتب الأصول في المرجحات.

محتاجًا إليه في حياته العملية، أو مائلًا إليه لما يحسب فيه من التوسعة والتيسير على الناس، أو لما يحسب في ضده من الحرج والتضييق، أو لما يتوقعه من عدم تقبل الناس له، أو لغرض دنيوي، أو لأنه هو أول ما عرف في المسألة؛ بل يجعل في نفسه أنه لا فرق بين الأقوال البتة إلا بالدليل، ومتى بان له رجحان أحدها على غيره أخذ به ورجحه معها كلف الأمر.

٢- أن يحرص على تفهم الأقوال، والغوص على مقاصدها ومراميتها، ويجهد في ذلك ما استطاع؛ فإن من المشاهد أن كثيرًا من الناس يردون الحق لجهلهم به، وعدم تفهمهم له، وعدم نظرهم في أدلته، ويجب أن يحسن التفهم والاستماع؛ فمن لم يحسن الاستماع، لم يحسن الكلام.

٣- يستعرض من أدلة كل فريق فيمحصنها ويعرّفها سندًا وامتناً ودلالةً، ويقارن بعضها ببعض بهدف الوصول إلى أقوى الأدلة وأبقاها، وهذه مرحلة خطيرة في الترجيح؛ لأن تغليب قول على آخر، يترتب عليها.

وينبغي الحذر من المرجّحات العامة التي لا اعتبار لها، مثل: ترجيح رأي إمام؛ لأنه أقدم، والفضل للسابق! أو لأنه متأخر تسنى له الاطلاع على علم من سبقوه واختيار الصحيح!

٤- لا ينبغي الحذر من ترجيح ما تألفه النفوس، وتطمئن إليه طمأنينة عادية منبعثة من إلفه ومعرفته وموافقته للمعهود، أو ملاءمته للواقع.

٥- وليس لإنسان أن يبتكر قولًا بدعًا لم يسبق إليه من قبل في حكم شرعي، بل لا يخرج عن مجموع أقوال السلف؛ إذ إن اقتصارهم على هذه الأقوال يعتبر إجماعًا منهم على أن الحق محصور فيها لا يخرج عن جملتها، ولا يظن أن يخفى الحق على جميع الأمة في عصر من العصور.

٦- وإذا لم يتمكن من الترجيح - بكافة الوسائل - فيحاول الترجيح الجزئي؛ كأن يختار قولين قويين من بين مجموع الأقوال، أو يضعف ما ظهر له تضعيفه من الأقوال؛ لأن هذا يسهل مهمة غيره.

٧- فإذا لم يتبين له وجه الصواب - كلياً أو جزئياً - فليتوقف، ولا يتجشم الصعب الكئود؛ فالمسألة مسألة دين وعبادة، وقد كان بعض السلف يقول: «إنني أستحيي من الله أن يُدان في الأرض برأبي».

ولربما يكشف الله للباحث المخلص الحريص عن وجه الحق فيسفر، ولو بعد حين، أو يكشفه لغيره ممن هو أعلم منه، أو أفقه، أو أكثر تجرداً وإخلاصاً، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء»<sup>(١)</sup>.

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ، (ص ٩٥-٩٩) باختصار.

## نصائح وطرق في تحقيق المسألة

أولاً: طريقة البطاقات في جمع الأدلة:

يُنصح الطالب المبتدئ باستخدام طريقة البطاقات لجمع أطراف الأدلة؛ إذ إن هذه الطريقة توفر جهداً كبيراً في التتبع والنظر والمراجعة.

وتعتمد هذه الطريقة على صنع بطاقات ملونة بألوان ثلاثة مختلفة، ولتكن هذه الألوان: الأحمر، والأصفر، والأخضر.

بحيث تُخصص البطاقات الحمراء لجمع الأحاديث.

وتخصص البطاقات الصفراء لجمع آثار الصحابة.

وتخصص البطاقات الخضراء لجمع آثار التابعين ومن بعدهم.

وأما عن تصميم البطاقات، فيفضل أن تكون من الورق المقوّى لتستخدم في بحث

آخر وتعيش فترة أطول ويقترح لها الشكل التالي:

## وجه البطاقة

طرف الخبر:	
المصدر	تخريج الخبر
السند	
.....	البخاري.....
.....	مسلم.....
.....	أبو داود.....
.....	الترمذي.....
.....	النسائي.....

.....	ابن ماجه.....
.....	أحمد.....
.....	عبد الرزاق.....
.....	ابن أبي شيبة.....
.....	البيهقي.....
.....	الدارمي.....
.....	الأوسط.....

## ظهر البطاقة

مصادر أخرى للتخريج	
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
درجة الخبر من حيث الصحة والضعف:.....	
وجه الدلالة من الخبر.....	
.....	
.....	
.....	

فوائد هذه الطريقة: كثيرة، نذكر أهمها:

- ١ - سهولة الوصول للحديث أو الأثر أو الخبر المقطوع دون الرجوع إلى الكتب المخرجة؛ وذلك عن طريق ألوان البطاقات.
  - ٢ - سهولة الوقوف على الأسانيد دون الحاجة إلى الرجوع إلى مظانها؛ لكونها مجموعة في هذه البطاقات.
  - ٣ - سهولة تحقيق السند؛ لكون الطرق مجموعة في هذه البطاقة أمام الباحث.
  - ٤ - الدقة في البحث؛ وذلك عن طريق عدم التكرار (أي تكرار تخريج الخبر الواحد عدة مرات)؛ لأن البطاقة قد حوت أهم وأشهر مراجع التخريج، بذكر الجزء والصفحة، وبذكر السند.
  - ٥ - البحث بطريقة البطاقات يسهل على الباحث جمع كل ما ورد في الباب من أحاديث، وآثار، وأخبار مقطوعة.
- ثانيًا: طريقة البحث والعمل: وأفضل طريقة للبحث:
- ١ - أن يسرد المراجع المذكورة مظنة ذكر المسألة قيد البحث، بالمطالعة في الأبواب المختصة بهذه المسألة.
  - ٢ - كلما وقف على حديث أو أثر، أو خبر مقطوع سجله في بطاقة خاصة، بحسب الألوان المخصصة لكل نوع.
  - ٣ - يسجل رقم الجزء والصفحة في المصدر المخرج، فإن كان المصدر مذكورًا في البطاقة سجّل هذه الأرقام في الأماكن المحددة لها، وإن لم يكن مذكورًا يسجلها في ظهر الورقة، في (مصادر أخرى للتخريج).
  - ٤ - يسجل الباحث سند الخبر أمام المصدر الذي خرّجه منه.

٥ - يفصل الباحث بين كل نوع من أنواع البطاقات، ويرتب كل نوع من البطاقات هجائياً، بحيث يستطيع الرجوع إلى البطاقة المطلوبة متى احتاج إلى ذلك.

٦ - قد يتكرر رجوع الباحث إلى البطاقة عدة مرات؛ لتكرر ذكر الخبر في أكثر من مصدر، فكلما مر عليه خبر قد خرَّجه من مصدر معين، ثم تكرر ذكره في مصدر آخر، فلا بد أن يعود إلى البطاقة المخصصة لهذا الخبر؛ لكي يدوّن رقم الجزء والصفحة في المصدر الآخر (الجديد)، ويدون أمامه سند الخبر في هذا المصدر.

٧ - عند انتهاء الباحث من جمع الأدلة في هذه البطاقات يقوم بالحكم على أسانيدها بما تقتضيه قوانين الرواية وأصول الحديث.

٨ - الخبر الذي يصح عنده بعد التدقيق والتحقيق للأسانيد يسجل في البطاقة وجه الدلالة منه.

وبهذا يكون قد اجتمع لدى الباحث أدلة الترجيح، فيسهل عليه بعد ذلك الخروج من الخلاف، والوقوف على الراجح من الأقوال.

### ثالثاً: قصاصات الورق وتدوين الفوائد:

ثم لا بد للباحث أن يكون متيقظاً أثناء بحثه وقراءته عموماً، فإذا ما مرت به فائدة علمية دونها، وإن لم تكن لها صلة بالموضوع الذي يبحث فيه؛ لأن مثل هذه الفوائد كثيراً ما يحتاجها الباحث أثناء بحثه أو في بحوث أخرى، ولربما لا يتذكر المرجع الذي قرأها فيه.

وهذه الطريقة مجربة قديماً، وقد كان يستخدمها جماعة من ذوى العلم والدراية، ويدونون ذلك على قصاصات من الورق، بحيث يسهل ترتيبها، ومن ثم الرجوع إليها.

وقد يدوّننها الطالب على بطاقات، ويفهرسها إما على نسق حروف المعجم، أو بحسب العلوم والمباحث والأبواب. فيذكر الفائدة التي وقف عليها، واسم المرجع

الذي قرأها فيه، ورقم المجلد، ورقم الصفحة، وإن سجل الباب الذي تندرج تحته المسألة كان من تمام الفائدة له.

رابعاً: معرفة المسار الفقهي للمسألة<sup>(١)</sup>:

لكن بعد كل هذا ينبغي على المتفقه أن يتيقظ للمسار الذي يسير فيه هل هو مسار فقهي أم حديثي؛ فهو لا يبحث في الروايات أو في الرواة للحكم عليهم؛ فإنها هذه صنعة أهل الحديث المتخصصين؛ وإنما دوره أن يسير بالمسألة في اتجاهها الصحيح وهو الاتجاه الفقهي.

ونقصد بالمسار: الطريق الذي سوف يسلكه الباحث عند جمع الأدلة.

والمسار الفقهي يقوم الباحث أو المتفقه فيه بجمع الأقوال المختلفة مع أدلتها الشرعية، من خلال تتبع ما في كتب الفقه على اختلاف مذاهبها، ومناهجها. ويبدأ في هذا التتبع بالمصنفات العالية (المتقدمة)، وهي مصنفات أئمة المذاهب، قبل المصنفات النازلة (المتأخرة)، وهي مصنفات الأصحاب.

المصنفات المعتمدة في المذاهب الفقهية:

\* المذهب المالكي:

يُقدّم في البحث عند المالكية موطأ الإمام مالك رحمته، ثم بعد ذلك الكتب التي اعتنت بالنقل عن الإمام مالك كـ «المدوّنة الكبرى» من رواية سُحُنُون، عن عبد الرَّحْمَن بن القَاسِم، عن مَالِك، وكـ «الجامع» لابن أبي زَيْد القَيْرَوَانِي، و«التَّمْهِيد»، و«الاستذكار» لابن عَبْدِ الْبَرِّ النُّمَيْرِي، وغيرها.

(١) «الدُّرْبَةُ عَلَى الْمَلِكَةِ»، (ص ٦٤-٧١) بتصرف يسير، مع زيادة الفقرة الأولى.

ثم يُنظر بعد ذلك في أشهر الكتب المتأخرة عند المالكية، ك: «حاشية الدُّسوقي على الشَّرح الكبير» لمحمد عرْفة الدُّسوقي، و«شَرْح الرُّزْقَانِي على مُختَصَر حَلِيل»، وأمثالهما.

### \* المذهب الشافعي:

ويقدِّم فيه كتب الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ، وأشهرها «الرِّسَالَة» في أصول الفقه، و«الأم» في الفقه، و«اختلاف الحديث».

ثم كتاب «مُختَصَر المُزَنِي»، وهو ناصر مذهب الشافعي كما ورد عن الشافعي نفسه، وهو ملحق بكتاب «الأم».

ثم الكتب التي نقلت عنه بالرواية مثل «السُّنن الكُبْرَى»، و«مَعْرِفَة السُّنن والآثار»، و«المدخل إلى السُّنن الكُبْرَى» وثلاثتها للبيهقي، وله أيضًا «مَنَاقِب الشَّافِعِي»<sup>(١)</sup>، وهو من قال فيه الجَوَيْنِي -إمام الحرمين: «ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منَّة إلا أبا بكر البيهقي؛ فإن المِنَّة المنقولة على الشافعي؛ لتصانيفه في نُصرة مذهبه»<sup>(٢)</sup>.

وأما الكتب المتأخرة، فك «التَّيْبَة» للشَّيرَازِي، و«المَجْمُوع شَرْح المُهَدَّب» للنَّوَوِي، وهو من أفضل ما صنف النووي ومن أجمع ما ألف؛ إلا أنه لم يتمه.

### \* المذهب الحنبلي:

وأول ما يبدأ بالبحث فيه كتب المسائل المروية عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، ونذكر منها:

(١) وللحافظ الكبير ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللهُ كتاب في «مناقب الشافعي»، والفائدة من مثل هذه الكتب هو اعتناء مصنفها بالنقل عن الإمام المترجم له بعض أقواله الفقهية أو الحديثية أو العقدية، وهي فائدة جليلة لا يقدرها إلا طالب العلم الفهم، فمتى ورد النقل عن أحد الأئمة في مسألة من مسائل العلم بالإسناد، لا سيما المسائل المُشكَّلة، أو المسائل التي اختلف القول فيها عليه؛ تمكن الطالب من الترجيح بدراسة الأسانيد التي وردت بها تلك النقول والأقوال.

(٢) «سير أعلام النبلاء»، للحافظ الذهبي، (١٨ / ١٦٨).

«مَسَائِلُ عَبْدِ اللَّهِ» ابْنَهُ عَنْهُ.

«مَسَائِلُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي» عَنْهُ.

«مَسَائِلُ صَالِح» ابْنَهُ عَنْهُ.

«مَسَائِلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِيءِ النَّيْسَابُورِيِّ» عَنْهُ.

«مَسَائِلُ إِسْحَاقَ الْكُوسَجِ» عَنْهُ.

ثم الأجزاء المتفرقة من كتاب «الجامع» للخلال عنه، ومنها ما في الاعتقاد، ومنها ما في أبواب الفقه كـ «الفرآة على القُبُور»، و«أحكام النساء»، و«التَّرجُل»، و«الوُفُوف».

ثم كتاب «الرَّوَايَاتِ وَالْوَجْهَيْنِ» للقاضي أَبِي يَعْلَى. ثم ينظر بعد ذلك في كتب المحققين من الحنابلة كـ «المُغْنِي» لابن قُدَامَةَ المقدِسِيِّ، وهو كتاب نافع جدا، أورد فيه كثيرا من الروايات، مع ذكر الدليل، ومثله «الكافي» له أيضًا؛ إلا أنه مختصر. وينظر في «الفرُوع» لابن مُفْلِح، وهو من الكتب المعتمدة عند الحنابلة.

### \* المذهب الحنفي:

وإنما يُعتمد في البحث في كتب هذا المذهب على كتب صاحبه مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ، كـ «الأصل» و«الآثار» و«الحجة على أهل المدينة».

ثم يُبحث في كتاب «شرح معاني الآثار» لأبي جَعْفَرَ الطَّحَاوِيِّ؛ فإنه من أئمة الحنفية، وكتابه هذا قد جمع فيه بين الرواية والدراية والفقه وذكر المذاهب، وهو كتاب نافع في بابه.

وأما كتب المتأخرين؛ فيُنظر في «فتح القدير شرح الهداية»، و«تبيين الحقائق شرح كَنْزِ الدَّقَائِقِ» لِلزَّيْلَعِيِّ، و«بدائع الصنائع» لِلكَاسَانِيِّ، و«ردُّ المُحْتَارِ عَلَى الدَّرِ الْمُخْتَارِ» لِابْنِ عَابِدِينَ.

## \* المذهب الظاهري:

ويبحث فيه في «المحلّي» لابن حزم الظاهري، وهو موسوعة فقهية، فيها أبحاث مُنيّفة، لولا ما شابها من الطعن في بعض العلماء، ورد الاحتجاج بأقوال الصحابة عموماً، وإبطال القياس مطلقاً، والتزامه بالظاهر إلى حد الخروج في بعض الأحيان إلى الغلو في الاستنباط.

وكذلك فابن حزم له هَنَات عند الكلام على الرواة وعلى تصحيح وتضعيف الأحاديث، فلا يُسَلَّم له الحكم على الأحاديث إلا بعد السبر والتبع والتحقيق.

## \* كتب الفقه المقارن:

وهي تلك الكتب التي تعنى بذكر الاختلاف والاتفاق، وتقارن بين الأقوال، وترجح تبعاً للدليل الأقوى.

ومن أهم هذه الكتب على الإطلاق:

كتاب «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» لمجتهد عصره وإمام أوانه: أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري رحمته الله.

قال ابن حزم في «الإحكام» (٥/١٢٢): أخبرني أحمد بن الليث الأنسري، أنه حمل إليه وإلى القاضي أبي بكر يحيى بن عبد الرحمن بن وَاقد كتاب الاختلاف: «الأوسط» لابن المنذر، فلما طالعه، قال له: هذا كتاب من لم يكن عنده في بيته لم يشم رائحة العلم. وكتاب «المجموع» للَنَوَوِيِّ، وإن كنا قد ذكرناه في كتب الشافعية إلا أنه أصل في معرفة الاتفاق والاختلاف، والمقارنة بين الأقوال.

و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» رحمته الله؛ فإنه غالباً ما يذكر الاتفاق

والاختلاف في المسائل التي يذكرها.

ويندرج تحت هذا الباب أيضًا «المغني» لابن قدامة، و«المحلّي» لابن حزم، فإنهما يعنيان بذكر الاختلاف، وبيان الراجح.

و«فقه السنّة» للشيخ سيّد سابق رَحِمَهُ اللهُ، وهو كتاب معاصر، قد اجتهد فيه مؤلفه في تيسير الفقه لعوام المسلمين مع ذكر جانب من الاختلاف والاتفاق، وذكر الأدلة المرجحة، وهو نافع جدًّا لاسيما للمبتدئين.

وقد تتبع الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ ما وقع في هذا الكتاب من أوهام، أو أخطاء، أو ترجيحات في غير محلها بالبيان في كتابه «تمام المنة»، وهو كتاب نافع جدًّا، إلا أنه لم يكتمل، وإنما وصل فيه الشيخ: إلى (من مات وعليه صيام) من كتاب الصيام.

\* كتب الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ:

ومن الكتب المهمة أثناء البحث ضمن المسار الفقهي كتب الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ

الموضوعة في أبواب العلم، نذكر منها:

- ١ - صفة صلاة النبي ﷺ.
- ٢ - أحكام الجنائز وبدعها.
- ٣ - آداب الزفاف في السنّة المطهّرة.
- ٤ - جلباب المرأة المسلمة.
- ٥ - المسح على الجوربين.
- ٦ - تحريم آلات الطرب.
- ٧ - تمام المنة في التعليق على فقه السنّة.
- ٨ - صفة حجة النبي ﷺ.

وتمتاز هذه الكتب عن غيرها بعدة مميزات:

- ١ - أنها جمعت بين الصناعة الحديثية، والصناعة الفقهية.
- ٢ - التتبع والاستقصاء للأدلة المرجحة، والأدلة المناهضة (المخالفة).
- ٣ - تحقيق الكلام على هذه الأدلة من الجهة الحديثية، ومن جهة الاستدلال.
- ٤ - خلوها من التعصب المذهبي.
- ٥ - الترجيح بين الأقوال تبعاً لثبوت الأدلة.

وللشيخ -عليه رحمة الله السابغات- مَنَّةٌ في عنق كل مشتغل بالعلم الشرعي على اختلاف أنواعه وأقسامه، ولا سيما طلاب الحديث، بل وطلاب الفقه أيضًا، فهو أول من أشاع بين الطلاب الاحتجاج بالأدلة، لا الاحتجاج بالأقوال والمذاهب، وهو أصل أصيل من أصول أهل السنة والجماعة.

\* كتب آيات الأحكام:

ومن المصنفات التي يجب التعريف بها ضمن هذا المسار أيضًا الكتب التي اهتمت بدراسة آيات الأحكام، سواء الكتب المستقلة في ذلك، أو عموم كتب التفسير.

فأما الكتب المستقلة في ذلك، فنذكر منها:

«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» للشَّافِعِيِّ، و«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لابن العَرَبِيِّ، و«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» للجَصَّاصِ، و«نَيْلُ الْمَرَامِ مِنْ تَفْسِيرِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ» لِمُصَدِّقِ حَسَنِ خَانَ، و«تَفْسِيرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ» لِلصَّابُونِيِّ.

وأما عموم كتب التفسير، فنذكر أهمها، وهي:

«تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ»، و«تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ»، و«تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ»، وهذه

الثلاثة تفاسير مسندة؛ أي إن عامة الأخبار الواردة فيها مسندة إلى مصنفها.

وهذه التفاسير الثلاثة لها أهمية خاصة عند أهل العلم والباحثين؛ من جهة إمكانية الوقوف على الراجح في تفسير الآيات بتحقيق أسانيد الأخبار الواردة فيها؛ بخلاف تلك التفاسير العارية عن الأسانيد؛ فإنها تورّد الأخبار معلقة عن قائلها دون أسانيد؛ فيصعب الوقوف على الراجح منها.

وأما أهم التفاسير الأخرى غير المسندة والتي اهتمت بالاستنباط والاستدلال وبيان الأحكام، فهي: «تفسير القرطبي»، و«تفسير ابن كثير»، و«أضواء البيان» للشنقيطي.

#### \* كتب معرفة الإجماع:

ومن متطلبات هذا المسار أيضًا معرفة الكتب التي عُنيت بذكر إجماع أهل العلم في أبواب العلم المختلفة، وهي ذات أهمية كبيرة؛ فإن الإجماع كما تقدّم بيانه من أدلة الاستدلال، وكم من باب ليس عليه حجة إلا إجماع الأمة. وأهم هذه الكتب:

«الإجماع» لابن المنذر النيسابوري، و«مراتب الإجماع» لابن حزم، وهذا الأخير قد أنشأ عليه شيخ الإسلام ابن تيمية نقدًا، وكلاهما مطبوع متداول في مجلد واحد/ دار ابن حزم. بيروت اه.

## الخلاصة

يقول فضيلة الشيخ أبو عبد الله مصطفى بن العدوي - حفظه الله تعالى - تحت عنوان «كيفية تحرير المسائل»<sup>(١)</sup>: (ولتحرير المسائل والوقوف على الراجح منها سبيل، يتلخص في الآتي:

إننا نبحت في كتاب الله، وفي سنة رسول الله ﷺ عن الأدلة الواردة في المسألة التي نحن بصددتها، ثم نحقق الوارد عن رسول الله ﷺ، ونعتمد الصحيح منه للاحتجاج به.

وكذلك نبحت في كتب الإجماع، وهل حدث إجماع في المسألة التي نحن بصددتها أم لا؟ ثم كذلك نتجه إلى أقوال صحابة رسول الله ﷺ، وأقوال التابعين لهم بإحسان، وننظر في صحة هذه الآثار.

فتاوى صحابة رسول الله ﷺ أولى من فتاوى من بعدهم، وهكذا الأقرب إلى رسول الله ﷺ، فالأقرب.

ثم أيضًا نبحت في أقوال أصحاب المذاهب من كتبهم المعتمدة، ونأخذ منها ما وافق الدليل، ثم أقوال من جاء من بعدهم، ثم الاستئناس بأقوال علمائنا الأفاضل المعاصرين؛ فحينئذ نخرج بفقهِ عاقل متزن رزين، الغالب عليه السداد والتوفيق وعدم الشذوذ.

فإذا كان عندي في المسألة أدلة من كتاب الله، وأخرى من صحيح سنة رسول الله ﷺ، وفتاوى لأصحابه رضوا موافقة لذلك، ثم فتاوى التابعين كذلك، وأقوال من المذاهب توافق ذلك؛ فحينئذ نخرج بفقهِ رزين متزن قوي ثابت، والآية والحديث حجة بذاتهما كما هو معلوم، وأفهام صحابة رسول الله ﷺ والتابعين لزامًا أن تؤخذ في الاعتبار.

(١) «مفاتيح الفقه في الدين»، مكتبة مكة، طنطا، ط ١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، (ص ٨٩-٩٢).

وها أنا أورد قولاً طيباً في هذا المقام لابن القيم رحمته، ناقلاً له من «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (٤/ ٩٥-٩٦)، قال رحمته:

فصل: في جواز الفتوى بالآثار السلفية، والفتاوى الصحابية، وأنها أولى بالأخذ بها من آراء المتأخرين وفتاويهم، وأن قربها إلى الصواب بحسب قرب أهلها من عصر الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، وأن فتاوى الصحابة أولى أن يؤخذ بها من فتاوى التابعين، وفتاوى التابعين أولى من فتاوى تابعي التابعين، وهلم جراً.

وكلما كان العهد بالرسول أقرب كان الصواب أغلب، وهذا حكم بحسب الجنس، لا بحسب كل فرد من المسائل، كما أن عصر التابعين وإن كان أفضل من عصر تابعيهم؛ فإنما هو بحسب الجنس لا بحسب كل شخص، ولكن المفضلين في العصر المتقدم أكثر من المفضلين في العصر المتأخر، وهكذا الصواب في أقوالهم أكثر من الصواب في أقوال من بعدهم؛ فإن التفاوت بين علوم المتقدمين والمتأخرين كالتفاوت الذي بينهم في الفضل والدين.

ولعله لا يسع المفتي والحاكم عند الله أن يفتى ويحكم بقول فلان وفلان من المتأخرين من مقلدي الأئمة، ويأخذ برأيه، وترجيحه، ويترك الفتوى والحكم بقول البخاري وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني، ومحمد بن نصر المروزي، وأمثالهم؛ بل يترك قول ابن المبارك، والأوزاعي، وسفيان بن عيينة، وحامد بن زيد، وحامد بن سلمة، وأمثالهم، بل لا يلتفت إلى قول ابن أبي ذئب، والزهرى، والليث بن سعد، وأمثالهم، بل لا يعد قول سعيد بن المسيب، والحسن، والقاسم، وسالم، وعطاء، وطاوس، وجابر بن زيد، وشريح، وأبي وائل، وجعفر بن محمد، وأضرابهم مما يسوغ الأخذ به، بل يرى تقديم قول المتأخرين من أتباع من قلده على فتوى أبي بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي الدرداء، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد

الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبادة بن الصامت، وأبي موسى الأشعري وأضرابهم! فلا يُدرى ما عذره غداً عند الله إذا سوى بين أقوال أولئك وفتاويهم، وأقوال هؤلاء وفتاويهم! فكيف إذا رجحها عليها!! فكيف إذا عيّن الأخذ بها حكماً وإفتاء!! ومنع الأخذ بقول الصحابة!! واستجاز عقوبة من خالف المتأخرين لها، وشهد عليه بالبدعة والضلالة، ومخالفة أهل العلم، وأنه يكيد الإسلام!!! تالله لقد أخذ بالمثل المشهور: «رمثني بدائها وانسلت»، وسمى ورثة الرسول باسمه هو، وكساهم أثوابه، ورامهم بدائه، وكثير من هؤلاء يصرخ ويصيح ويقول ويعلن: إنه يجب على الأمة كلهم الأخذ بقول من قلدناه ديننا، ولا يجوز الأخذ بقول أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة. وهذا كلام من أخذ به وتقلده ولّاه الله ما تولى، ويجزيه عليه يوم القيامة الجزاء الأوفى، والذي ندين الله به ضد هذا القول. اهـ.

وقال في كتابه «مفتاح دار السعادة» (١/٥٠٦):

وكان بعض خلفاء بني العباس يلعب بالشطرنج، فاستأذن عليه عمه، فأذن له وغطى الرقعة، فلما جلس قال له: يا عم، هل قرأت القرآن؟ قال: لا. قال: فهل كتبت شيئاً من السنة؟ قال: لا. فهل نظرت إلى الفقه واختلاف الناس؟ قال: لا. قال: فهل نظرت في العربية وأيام الناس؟ قال: لا. فقال الخليفة: اكشف الرقعة، ثم أتمّ اللعب، وزال احتشامه وحيأؤه منه، فقال له مُلاعبه: يا أمير المؤمنين، تكشفها ومعنا من تحتشم منه؟ قال: اسكت فما معنا أحد!!

وهذا لأن الإنسان إنما يتميز عن سائر الحيوان بما خص به من العلم والعقل والفهم، فإذا عدم ذلك لم يبق فيه إلا القدر المشترك بينه وبين سائر الحيوانات، وهو الحيوانية البهيمية، ومثل هذا لا يستحيي منه الناس، ولا يمنعون بحضرة وشهوده مما يستحيي منه أولي الفضل والعلم) اهـ.

وقد أكد الشيخ العدوي -أثابه الله- على أهمية جمع النصوص الواردة في المسألة والعمل بما تقتضيه الأدلة كلها مجتمعة، فقال: «فهذا أمرٌ في غاية الأهمية، وقد أمرنا به ضمناً في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آذْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾. [البقرة: ٢٠٨]

فمن هذا يلزمنا إذا أردنا البحث في مسألة، أن نجمع كل النصوص الواردة فيها أمراً أو نهياً، أو إباحةً، إطلاقاً أو تقييداً، عمومًا أو خصوصاً، ونوفق بين تلك النصوص قدر استطاعتنا، ثم ننشئ على إثر ذلك الحكم الذي يحتوي تلك الأدلة والنصوص كلها ويتنظمها جميعاً؛ فحينئذ نخرج بإذن الله بفقهِ مُتَزَنٍ، بعيد -إلى حدِّ كبير- عن الاستدراك والانتقاد والتعقيب.

أما إذا عمدنا في الحكم على مسألة إلى حديث واحد، فأصدرنا من خلاله الحكم، أو إلى عدة أحاديث على نسقٍ معين ووتيرة واحدة فأصدرنا بناءً عليها الحكم، وتركنا أحاديث في نفس الباب لم نتناولها بالتوجيه أو الجمع بينها وبين الأحاديث الأول؛ فإننا نضطرب ولا بد، ونشُدُّ ولا مَفَرَّ، ولا نكاد نعلم فرقةً ضلَّت من فرق المسلمين، ولا عالماً شذ في مسألة من المسائل، ولا فقيهاً شرد في مسألة فقهية؛ إلا للعمل ببعض الأحاديث في الجانب الذي شذ فيه وترك البعض الآخر؛ إما عن قصد كفرق الضلال، وإما عن غياب نصٍّ كالمجتهدين من أهل العلم، وإما لعدم استيعاب فقه النص ككثير من عوام المسلمين، وإما لرؤيته أن هذا النص ضعيفٌ أو موجهٌ أو..»<sup>(١)</sup> اهـ.

وأورد الشيخ -حفظه الله- صوراً للخطر والشذوذ الناجم عن الأخذ ببعض الأدلة وترك البعض الآخر<sup>(٢)</sup>؛ ليؤكد على النتيجة المهمة وهي: إنه ينبغي جمع النصوص في كل مسألة، وإصدار حكم يتنظم تلك النصوص جميعها.

(١) «مفاتيح للفقه في الدين»، (ص ٩-١٠) بتصرف.

(٢) انظر: المرجع السابق، (ص ١١) وما بعدها.

- إذا وباختصار شديد في نهاية هذا الفصل نقول: أي مسألة تحتاج إلى بحث يجب أن يتم فيها:
- ١- جمع الآيات التي في المسألة وجمع ما فيها من تفسير وتحريره.
  - ٢- جمع الأحاديث التي في المسألة وشرحها من كتب السلف مثل: فتح الباري - نيل الأوطار - سبل السلام - وشروح الكتب الستة جميعاً.
  - ٣- جمع آثار الصحابة والتابعين - ولا سيما القرون الفاضلة - من كتب الآثار مثل: مصنف ابن أبي شيبة - مصنف عبد الرزاق - تهذيب الآثار للطبري - تهذيب الآثار للطحاوي - وجميع كتب الآثار.
  - ٤- جمع أقوال الفقهاء لجميع المذاهب.
  - ٥- التدقيق والتنقيح الفرز؛ بالبحث في ثبوت الأدلة الواردة في المسألة من جهة، والبحث في صحة الاستدلال بما ثبت منها من جهة أخرى، واستقصاء ما لم يثبت لضعف سنده، وما ليس له وجه دلالة.
  - ٦- النظر في الأدلة؛ فيستبعد الباحث الأدلة الضعيفة؛ إذ الحجة لا تقوم إلا بالصحيح الثابت المعمول به، ويبحث أوجه الدلالة في الأدلة الصحيحة الثابتة.
  - ٧- الترجيح والاختيار؛ وهو نتيجة وخلاصة كل ما سبق؛ حيث الترجيح بين الأقوال المختلفة بحسب الأدلة وقوتها، واختيار القول الذي ترجحه الأدلة.
- وبعد استفراغ الوسع؛ فليُعَلِّمَ أَنَّ الله وحده الموفق للصواب، والهادي لما اختلف فيه من الحق بإذنه.





# الفصل السابع

ضوابط الدراسات الفقهية



## الفَصْلُ السَّابِعُ

### ضوابط الدراسات الفقهية<sup>(١)</sup>

ثمة ضوابط كثيرة، تتعلق بشخصية الباحث، وأخرى بطريقة تناول الموضوع، أهمها ما يلي:

#### أولاً: ضوابط التيسير والتشديد

من مزايا الشريعة الإسلامية: التيسير، والإسلام يسرُّ كله؛ ولذلك أوصى الرسول ﷺ معاذ بن جبل، وأبا موسى الأشعري، حين بعثهما إلى اليمن فقال: «يسراً ولا تعسراً، وبشراً ولا تنفراً»<sup>(٢)</sup>.

والتيسير مسألة نسبية؛ ولذلك انقسم الناس فيه:

- أ- فمنهم من يصل به زَعْمُ التيسير إلى التساهل، وتغليب جانب الإباحة على جانب الحظر، فيتسرع في الفتيا بتحليل ما حرم الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.
  - ب- ومنهم من يغلب على طبعه التشديد والتغليظ والمنع، فيميل إلى جانب الحظر والتحريم - خاصة فيما يجد في حياة الناس - حتى يضيق على الناس الواسع، وهو مسلك غير مقبول، ومن الصعب حمل الناس عليه.
- أما سِمَةُ الفقيه الذي ننشده ونريد أن نصنعه؛ فهي أن يكون جامعاً بين خصلتين:

(١) اختصرت هذا الفصل من رسالة الدكتور سلمان بن فهد العودة «ضوابط للدراسات الفقهية»، (ص ٥١-٩٩، ١١٩-١٢٣)، وزدت بعض الضوابط والتعليقات والنقولات، مع التقديم والتأخير والحذف لبعض الضوابط لتكررها وطلباً لحسن العرض.

(٢) متفق عليه: البخاري (٣٠٣٨)، مسلم (١٧٣٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

أولاهما: الاعتدال والتوسط بين التشديد والتساهل.

والثانية - وهي مكملة للأولى: أن يكون شديد الالتزام بالنص، ومن هنا يكون اعتداله، فالنصوص هي في حقيقتها التيسير.

ولا شك أن التيسير والاعتدال هو دأب العلماء المحققين، وأكمل الناس فيه هم أصحاب رسول الله ﷺ، الذين رباهم بمثل وصيته السابقة لمعاذ وأبي موسى. ولهذا قال عمر بن إسحاق: «أدرت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر ممن سبقني، فما رأيت قوماً أيسر سيرة، ولا أقل تشديداً منهم»<sup>(١)</sup>.

ومن الصور الواقعية العملية للتيسير ما يلي:

١- التوسعة على المسلمين فيما وسَّع الله عليهم به، فلا يحملهم بقوله ولا بفعله على ما فيه مشقة عليهم؛ إلا أن يكون فرضاً محتماً.

ولا شك أن المشقة على المسلمين إذا لم يكن وراءها جلب مصلحة أو دفع مفسدة فهي محرمة؛ ولذلك فتغليب جانب المنع -دائماً- باعتباره من باب الاحتياط، أو باعتباره خروجاً من الخلاف، أو ما شابهه، ليس قاعدة مطردة، بل وليس قاعدة أصلاً، وإنما هو ضرورة يلجأ إليها الباحث أو المفتي عند تعذر الترجيح العلمي.

٢- التخفيف على من وقع في المنهيات، وقارف بعض الكبائر أو الموبقات، ثم ندم وخشي عليه من شدة التبرم أو الضيق أو اليأس، فيذكر بعظيم رحمة الله، وسعة فضله، وثواب التائبين، وقد يذكر بأن الخطأ والزلل جيلة بشرية؛ ولذلك ورد في الحديث: «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون، فيستغفرون الله فيغفر لهم»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الدارمي في «مقدمة سننه»، (١٢٦).

(٢) أخرجه مسلم، (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة ؓ.

وهذه الصورة صورة عملية يحتاجها المفتي والداعية إلى الله، أكثر مما يحتاجها الباحث الذي يتعامل مع القضايا العلمية المجردة.

٣- ومن ذلك معرفة الضرورات الحقيقية -وليست الوهمية- التي قد تلجئ بعض المسلمين إلى ترك السنّة، أو فعل المكروه، بل قد تلجئهم إلى ترك الواجب، أو فعل المحظور، وتقدير هذه الضرورات بقدرها حسبها تقتضيه نصوص الشريعة والقواعد التي قعدها العلماء، فلا تلغى هذه الضرورات فيشتد الأمر على الناس؛ فيكون ذلك تشديداً، ولا يتخذ وسيلة لإهمال الواجبات، أو انتهاك المحرمات باعتبار ذلك من باب الضرورة؛ بل يتوسط فيها، وتضبط بضوابط وشروط محددة، يعمل بالضرورة وفقّها، ويمنع ما عداها<sup>(١)</sup>.

٤- ومن التيسير: تسهيل عرض المعلومات وبسطها، والبعد عن تعقيدها، مما يعين على القبول والفهم.

(١) وراجع في ذلك: ضوابط الضرورة في كتب الأصول، والكتب المعاصرة مثل: كتاب الدكتور وهبة الزحيلي «نظرية الضرورة الشرعية»، نشرته دار الفكر المعاصرة ببيروت، وكتاب محمد بن مبارك «الضرورة الشرعية حدودها وضوابطها»، نشرته دار الوفاء بالمنصورة.

ثانيًا: عدم التسرع في إطلاق ألفاظ التحليل والتحريم

نهى الله تعالى عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۗ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

قال الحافظ ابن كثير رحمته الله في «تفسيره» (٢ / ٢٣٢): «ويدخل في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستند شرعي، أو حلل شيئًا مما حرم الله، أو حرم شيئًا مما أباح الله، بمجرد رأيه وتشهيه».

ومن منطلق هذا التحذير الإلهي كان السلف -رضوان الله عليهم- ينقبضون عن الجزم بما لا نص فيه صريح، ولا يكثرون إطلاق عبارات التحليل والتحريم، وإنما يعبرون عما يشعرون بذلك، دون تصريح بالإيجاب أو المنع.

وقد نقل هذا عن كثير منهم، كما قال الأعمش: «ما سمعت إبراهيم قط يقول: حلال، ولا حرام؛ إنما كان يقول: كانوا يتكروهون، وكانوا يستحبون». وكان الإمام أحمد رحمته الله يتوقف في كثير من المسائل ويحجم عنها، وإذا أجب كان يتجنب التصريح ما وسعه ذلك.

والإمام مالك رحمته الله كان يقول: لم يكن من أمر الناس، ولا من مضى من سلفنا، ولا أدركت أحدًا اقتدي به يقول في شيء: هذا حلال، وهذا حرام، ما كانوا يجترءون على ذلك؛ وإنما كانوا يقولون: نكره هذا، ونرى هذا حسنًا، ونتقي هذا، ولا نرى هذا، ولا يقولون: حلال ولا حرام!

لكن الضابط في إطلاق لفظ التحريم أو الإباحة أو نحوهما ينبغي أن يكون في

بعض الحالات، ومنها:

١- إذا كان الحكم قد دل عليه دليل صحيح صريح، ولم يصرفه عنه صارف، أو ثبت الحكم بالإجماع المنقول نقلاً صحيحاً؛ ولذلك عقب الإمام ابن عبد البر على كلمة الإمام مالك السابقة، بقوله: «معنى قول مالك هذا: أن ما أخذ من العلم رأياً واستحساناً لم نقل فيه: حلال ولا حرام، والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

٢- إذا رأى الباحث بالدليل تحريم أمر من الأمور، ورأى الناس قد قلت هيبتهم للشرع، وصاروا يتهاكون على ذلك دون رادع يردعهم، ولو قيل لهم من العبارات ما لا يفهم منه التحريم لأوغلوا أكثر وأكثر؛ فمن الملائم أن يقول لهم ما توصل إليه من التحريم صراحةً؛ بل ويؤكد ذلك بسرد أدلته، وذكر العلماء المانعين له، وأسباب تحريمه ونحو ذلك.

ومثله لو مست الحاجة لأمر من الأمور وتوقف العمل به على فتياً بإباحته، وتوصل الباحث بعد الجهد العلمي المجرد لإباحته؛ فمثل هذا تدعو الحاجة إلى ذكر لفظ الإباحة؛ خاصة إذا كان يتعلق بأهل تقى وورع لا يدخلون في أمرٍ حتى يعلموا حكم الله فيه بوضوح.

(١) «جامع بيان العلم»، (٢/ ١٤٦).

ثالثاً: ترك التعمق والتنطع وتشقيق المسائل الوهمية أو البعيدة

التعمق والتنطع هو المغالاة، والتنطع المنهي عنه يأخذ صوراً شتى منها:

١- فرض الصور المستبعدة التي من حقها ألا يتعرض لها عاقل، ولربما امتلأت بعض كتب المتأخرين بسقطات وهفوات من هذا القبيل، تظهر فيها المبالغة في الفرض البعيد أو المستحيل، وهذا يتيح لبعض المغرضين أو الجاهلين الطعن في هذه الكتب جملة وتفصيلاً بحجة أن ما فيها من هذا القبيل.

فمن اللازم للفقيه عدم التقحم في التنقيب عن الصور النادرة، التي يمنع العرف والعادة وقوعها وإن كان وقوعها جائزاً عقلاً، وهذه كانت طريقة سلف هذه الأمة البعيدين عن التكلف؛ فعن ابن عون قال: قال القاسم: «إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتُنقرون عن أشياء ما كنا نُنقِر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي؟! ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمكموها».

وحول حديث «النهي عن قيل وقال» المتفق عليه ذكر الحافظ ابن حجر رحمته الله تفسير بعض العلماء لذلك بأنه الإكثار من تفريع المسائل. ونقل عن الإمام مالك رحمته الله أنه قال: «والله إني لأخشى أن يكون هذا الذي أنتم فيه من تفريع المسائل»<sup>(١)</sup>.

٢- ومنها إزمات بعض المقلدين لأئمتهم بأقوال من مسائل لم تحدث في عصرهم أو لم ينقل عنهم فيها قول، وإنما عن طريق القياس على آرائهم، أو البناء على ما نظن أنه من قواعدهم، أو استنباط نتيجة متوهمة من بعض أقوالهم، ثم إلزامهم بهذه النتيجة باعتبارها ثمرة لقولهم.

(١) «فتح الباري»، ط: السلفية، (١١/٣٠٧).

٣- ومنها: -بل من مهمها- السؤال عما لم يكن، وطرحه ومناقشته، دون أن يكون حدوثة متوقعا في القريب، ودون أن يترتب على معرفة الحكم فيه فائدة عملية؛ فالفقيه المسلم يشغل نفسه بمعالجة قضايا عصره، مطمئنا إلى أن الله يقيض لهذا العلم من كل عصر من يحفظه على الناس، ويهديهم به بإذن ربهم.

وقد ورد عن عمر رضي الله عنه قوله: «أُحْرَجَ بالله على رجل سأل عما لم يكن؛ فإن الله قد بين ما هو كائن»<sup>(١)</sup>. وحين سألوا عمار بن ياسر رضي الله عنه عن مسألة مفروضة قال: «دعونا حتى تكون؛ فإذا كانت تجشمنها لكم»<sup>(٢)</sup>.

والآثار في ذلك عن الصحابة فمن بعدهم لا تحصى كثرة.

والسرُّ في ذلك أنه نوعٌ من استعجال البلاء قبل نزوله، وقصة سؤال الرجل رسول الله ﷺ عن زنا الزوجة، وما تلاه، برهان في ذلك<sup>(٣)</sup>. كما أنه مما يخرج عن طوق البشر - مهما أوتوا من اليقظة والبصيرة، ومهما رصدوا من الأسباب والمقدمات؛ أن يتصوروا القضايا التي يفترضونها كما هي في واقع الحال دون أن يطرأ عليها زيادة أو نقص أو

(١) الدارمي، (٤٩/١).

(٢) السابق، (٥٦/١).

(٣) والحديث بتمامه في الصحيح: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَبْقَتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمُ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ؛ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَّ النَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَبْقَتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ فَادْهَبْ فَأْتِيهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ تَلَاعُنَاهَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتَ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سَنَةَ التَّلَاعَيْنِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٩٦).

اختلاف! والمرء حين يجتهد في مسألة واقعة يكون مدرِّكًا لها إدراكًا متعلقًا بالواقع، محيطًا بجميع جوانبها وأبعادها وتفصيلها، عارفًا لملاساتها ووسائل الخلاص منها، فهو في هذه الحال واقف على أرض صلبة، يعرف مداخلها ومخارجها؛ ولذلك يقول الأصوليون: «الحكم على الشيء فرع عن تصوره».

ولكن ينبغي أن يُعلم أن هذه الكراهة الماثورة عن السلف ليست على إطلاقها؛ بل هي فيما لا فائدة فيه ولا يحتاج إليه، بل ربما كان سببًا للتفرق والاختلاف، وضياع الأعمار، وإهدار العقول، وجرُّ إلى ضررٍ وفساد.

ولذلك يقول الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى تعليقًا على حديث سؤال الرجل (عاصم بن عدي) عن زنا الزوجة:

«المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها، لا سيما ما كان فيه هتك ستر مسلم، أو مسلمة، أو إشاعة فاحشة، أو شناعة على مسلم أو مسلمة»، قال العلماء: أما إذا كانت المسائل مما يحتاج إليه في أمور الدين، وقد وقع فلا كراهة فيها، وليس هو المراد في الحديث، وقد كان المسلمون يسألون رسول الله ﷺ عن الأحكام الواقعة، فيجيبهم ولا يكرهها.

وإنما كان سؤال عاصم في هذا الحديث عن قصة لم تقع بعد، ولم يحتج إليها، وفيها شناعة على المسلمين والمسلمات، وتسليط اليهود والمنافقين ونحوهم على الكلام في أعراض المسلمين، وفي الإسلام؛ ولأن من المسائل ما يقتضي جوابه تضييقًا<sup>(١)</sup>، وفي الحديث الآخر: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرِّمًا من سأل عما لم يُحرِّم على المسلمين؛ فحرِّم عليهم من أجل مسألته»<sup>(٢)</sup>.

(١) «شرح النووي على مسلم»، (١٠/١٢٠-١٢١).

(٢) أخرجه: مسلم (٤٣٤٩).

والخلاصة: أن ما دعت الحاجة لدراسته، من الأمور الواقعة، أو المتوقعة مما يحتاج إلى معرفة حكمه قبل وقوعه استعدادًا له، أو من الأمور الاختيارية التي يفعلها الفرد أو الجماعة بإرادتهم، وبإمكانهم أن يفعلوها أو لا يفعلوها أو ما شابه ذلك؛ فهذا كله مما تدعو الضرورة إلى بحثه، ومعرفة ما ظهر من حكم الإسلام فيه، والله أعلم.

## رابعاً: ضوابط الاجتهاد والتقليد

وهذا موضوع في غاية الخطورة، وهو مزلة أقدام، ومضلة أفهام، ومتاهة لا ينجو منها إلا من رحم الله.

وقد بحثه الأصوليون في كتبهم أبحاثاً مستفيضة، وصنف فيه كثير من العلماء - قديماً وحديثاً - كتباً خاصة.

وتصنيف الناس في هذا الأمر إلى طرفين ووسط:

«الطرف الأول»: يرى تحريم تقليد الأئمة في سائر العلم أو اتباعهم تحريماً مطلقاً لا استثناء فيه. ويقف على رأس هذه الطائفة الإمام أبو محمد بن حزم الظاهري، ولعله من أصرح وأبين من أعرب عن هذا الاتجاه المغالي، فهو يقول: «فالتقليد حرام، على العبد المجلوب من بلده، والعامي، والعذراء المخدرة، والراعي في شعف الجبال، كما هو حرام على العالم المتبحر، ولا فرق.

والاجتهاد في طلب حكم الله تعالى ورسوله ﷺ في كل ما خص المرء من دينه؛ لازم لكل من ذكرنا كلزومه للعالم المتبحر ولا فرق. فمن قلد من كل من ذكرنا؛ فقد عصى الله ﷻ وأثم»<sup>(١)</sup>.

وقد أطال في تقرير هذه المسألة في العديد من كتبه، وذكر إجماع القرون الثلاثة المفضلة على المنع من أن يقصد إنسان إلى قول إنسان منهم فيأخذه كله.

ولا شك أن هذا الرأي خَطَلٌ من القول، ويترتب عليه من النتائج ما يفوق التصور، إن مجرد تصوره كافٍ في إبطاله.

(١) «الإحكام في أصول الأحكام»، (٦/١١٢١-١١٢٢) وفيه فصل طويل في التقليد وإبطاله يستغرق ما بين صفحتي (١٠٣٦، ١١٥١).



ومن الملحوظ أن الفترات التي تُسيطر فيها على المسلمين مثل تلك الأفكار الجامدة؛ هي فترات الضعف والوهن والانحطاط في جميع جوانب الحياة الإسلامية: السياسية والعسكرية والعلمية والاجتماعية.

وينعي المنذر بن سعيد - من شيوخ الأندلس - على المقلدين من أهل مذهبه فيقول:

عُذِيرِي مَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ كَلِّمًا      طلبتُ دليلاً هكذا قال مالكُ!  
فإن عُدْتُ قالوا هكذا قال أشهبُ      وقد كان لا تخفى عليه المسالكُ  
فإن زدْتُ قالوا قال سُخْنُونٌ مثلهُ      ومن لم يقل ما قاله فهو آفكُ  
فإن قلتُ قال الله ضجُّوا وأكثرُوا      وقالوا جميعاً أنتَ قرنٌ مُماحِكُ  
وإن قلتُ قد قال الرسولُ فقوهُمُ      أنتُ مالِكًا في تركِ ذاكِ المسالكُ<sup>(١)</sup>

أما الرأي الذي نرتضيه ونعتبره وسطاً، فيمكن تلخيصه في الآتي:

١- الأئمة المتبوعون - وغيرهم من علماء السلف - سادات فضلاء، الأصل فيهم أجمعين أنهم لا يقولون إلا ما وافق الكتاب والسنة، وأنهم لا يخرجون عن نصوص الوحيين قيد شعرة، وأنهم لا يستدلون إلا بالأدلة التي أحال عليها الشرع. ولذلك روى البيهقي أن رجلاً سأل الإمام الشافعي عن مسألة فأفتاه، وقال: قال النبي ﷺ كذا، فقال الرجل: أتقول بهذا؟ قال - أي الشافعي: «أرأيت في وسطي زناراً؟!»<sup>(٢)</sup> أتراني خرجت من الكنيسة؟! أقول: قال النبي ﷺ، وتقول لي: أتقول بهذا؟! أروي عن رسول الله ﷺ ولا أقول به؟!»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكر الأبيات ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»، (١٧٢/٢).

(٢) الزنار: ما يلبسه الذمي والمجوسي يشد به وسطه.

(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي، (١/٤٧٤).

٢- ولكن هؤلاء الأئمة غير معصومين عن الخطأ أو التقصير، فقد لا يبلغهم الحديث أصلاً، وإن بلغهم فليسوا معصومين عن الخطأ في فهمه، أو تنزيهه من حيث العموم والخصوص، والنسخ والجمع، وغير ذلك. ومن ادعى أن الحديث قد يبلغهم فيعرضون عنه فقد طعن فيهم أشد الطعن، ومن ادعى لهم العصمة - بلسان الحال أو المقال - في شيء من ذلك فقد وصفهم بما لا يرضون لأنفسهم أن يوصفوا به، وإنما يغلو في الأئمة ويرفعهم فوق منزلتهم من كان على ضلالة عمياء، وهوى مهلك كالرافضة ونحوهم.

٣- فأقوالهم على العين والرأس؛ لأنها نابعة من القرآن والسنة؛ ولكن هذا لا يمنع من اختيار ما يراه الإنسان أقرب إلى الصواب من أقوالهم عند اختلافها؛ بل يتبع المرء من أقوالهم ما يراه أسعد بالدليل، وأحظى بالحق، غير طاعنٍ فيما سواه، ولا متخذٍ من الرجال - أيًا كان فضلهم وعلمهم - أرباباً من دون الله.

ولا شك أن من عرف الحق المقرر في نصوص القرآن والسنة، ثم أعرض عنه لقول فلان؛ فإنه يُخاف عليه من هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ۗ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ سُبْحٰنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

٤- وأقوال الأئمة هي المعتمد في تصحيح النصوص وتضعيفها، وتوثيق الرجال وتجريحهم، وبيان العلل، وشرح النصوص وإيضاح دلالاتها، والجمع بين ما ظاهره التعارض منها، وهي المعتمد في تصوير المسائل وتقريرها وإيضاحها.

وإذا جاز لنا أن نجتهد في الوصول إلى نتيجة طيبة في المسائل التي وقع فيها الاختلاف، سواء عن طريق ترجيح قول على آخر، أو التفصيل وحمل كل قول على

حال، أو غير ذلك؛ فإنه لا يجوز لنا أن نستحدث أو نبتدع رأياً أو حكماً في المسائل التي كانت بين أيديهم وقالوا فيها ما رأوه؛ لأننا نقول: هم خير وأفضل وأعلم وأتقى وأجدر بالتوفيق، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، كما قال الإمام ابن كثير رحمته الله في صفة أهل السنة والجماعة رحمته الله «وأما أهل السنة والجماعة، فيقولون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة رضي الله عنهم: هو بدعة؛ لأنه لو كان خيراً لسبقونا إليه؛ لأنهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها»<sup>(١)</sup>.

٥- والتقليد في حالات ليست قليلة يعتبر «ضرورة» لا مفر منها؛ فإن الإنسان المعني بمعرفة الراجح بدليله، الناصب نفسه لهذا، يجد نفسه مضطراً أحياناً للتقليد حين تنزل به نازلة فورية لا تحتمل التأخير، ويضيق وقتها عن البحث في طلب الراجح، ويمكن للمرء أن يستفتي عالماً محققاً ممن يعلم عنهم التمسك بالسنة والأثر والالتزام بالدليل.

٦- أما في مجال الكتابة والبحث، فالأمر يختلف إلى حد كبير؛ حيث يتسنى للمرء دراسة الموضوع على بينة، وفي هدوء، ويتسع له الأمر في دراسة الأقوال بأدلتها دراسة متأنية هادئة، ولا يعني هذا أن الإنسان لن يجد حالات يضطر فيها إلى التقليد أو بالتعبير الصحيح: الاتباع، بل وقد يجد الإنسان نفسه متردداً بين الأقوال غير قادر على الترجيح، وقد يكون رجحان أحد الأقوال لديه بقرائن واهنة ضعيفة، وفي مثل ذلك سيعرض الإنسان الأقوال منسوبة إلى أصحابها بأدلتها، ويشير إلى ما قد يكون مرجحاً أو قرينة تغلب أحد الأقوال.

(١) «تفسير ابن كثير»، سورة الأحقاف، عند قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ» [الأحقاف: ١١].

قال ابن عبد البر رحمته الله:

«والواجب عند اختلاف العلماء طلب الدليل، من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الأصول منها، وذلك لا يعدم؛ فإن استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بها ذكرنا بالكتاب والسنة، فإذا لم يبين ذلك وجب التوقف، ولم يجز القطع إلا بيقين، فإن اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه جاز له ما يجوز للعامة من التقليد، واستعمل عند إفراط التشابه والتشاكل وقيام الأدلة على كل قول بما يعضده قوله رحمته الله: «البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر»<sup>(١)</sup>، وقوله رحمته الله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»<sup>(٢)</sup>.

هذا حال من لا يمعن النظر، وأما المفتون فغير جائز في أحد ممن ذكرنا قوله لا أن يفتي ولا يقضي حتى يتبين له وجه ما يفتي به من الكتاب أو السنة أو الإجماع، أو ما كان في معنى هذه الأوجه»<sup>(٣)</sup>.

وقال رحمته الله في موضع آخر:

«واعلم أن من عني بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن، ونظر في أقاويل الفقهاء فجعله عوناً له على اجتهاده، ومفتاحاً لطرائق النظر، وتفسيراً لجمال السنن المحتملة للمعاني، ولم يقلد أحداً منهم تقليد السنن التي يجب الانقياد إليها على كل حال دون نظر، ولم يرح نفسه مما أخذ العلماء به أنفسهم من حفظ السنن وتدبرها، واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه ونبهوا عليه، وحمدهم على صوابهم الذي هو أكثر أقوالهم، ولم يبرئهم من الزلل، كما لم يبرئوا أنفسهم منه؛ فهذا هو

(١) أخرجه أحمد، «المسند»، (١٧٣٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، (١/١٥١).

(٢) أخرجه أحمد، «المسند»، (١٧٢٣)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح»، (٢/١٢٦).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله»، (١/٨٠-٨١).

الطالب المتمسك بما عليه السلف الصالح؛ وهو المصيب لحظه، المعين لرشده، والمتبع لسنة نبيه ﷺ، وهدى صحابته ﷺ. ومن أعف نفسه من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السنن برأيه، ورام أن يردّها إلى مبلغ نظره، فهو ضال مضل، ومن جهل ذلك كله أيضًا وتقحم في الفتوى بلا علم فهو أشد عمى، وأضل سبيلًا»<sup>(١)</sup>.

وحول اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ قال إسماعيل القاضي: إنها التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ توسعة في اجتهاد الرأي؛ فأما أن تكون توسعة لأن يقول الإنسان بقول واحد منهم من غير أن يكون الحق عنده فلا، ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلفوا، قال الإمام ابن عبد البر: «كلام إسماعيل هذا حسن جدًا»<sup>(٢)</sup>.

(١) «جامع بيان العلم»، (١٧٢-١٧٣)، وراجع في ذلك: «الفتيا المعاصرة ما لها وما عليها» للدكتور محمد يسري إبراهيم.  
 (٢) «جامع بيان العلم»، (١٢ / ٢).

## خامساً: ضوابط تعليل الأحكام الشرعية

يقول الدكتور يوسف القرضاوي - حفظه الله تعالى: أود أن أنبه في مقام تعليل الأحكام إلى بعض المحذورات التي يتورط فيها بعض الدعاة والفقهاء، فمن هذه المحذورات<sup>(١)</sup>:

## ١ - المبالغة في تعليل العبادات:

المبالغة في تعليل العبادات بأمور دنيوية، وربطها بها ربط العلة بالمعلول، مع الغفلة عن حقيقة كبيرة يجب التنبيه عليها، وهى أن العبادات مطلوبة طلب الغايات والمقاصد، لا طلب الأدوات والوسائل، فهي مرادة لذاتها بغض النظر عما وراءها من منافع وثمرات. بل هي الغاية من خلق المكلفين كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. بل المقصود الأول من خلق هذا العالم كله؛ علويّه وسفليّه: أن يعرف الناس ربهم بأسمائه الحسنی وصفاته العلاء، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

والمبالغة في هذا الجانب قد تؤدي ببعض الناس إلى أن يقول: إذا كان هدف العبادات تربية الضمائر، وتزكية الأنفس، وتقويم الأخلاق، فعندنا وسائل أخرى توصلنا إلى هذا الهدف. وقد يقول بعض آخر ما قاله بعض الفلاسفة من قبل، أو غير ذلك من الأقوال الباطلة.

## ٢ - التعليل بأمر غير جامع ولا مانع:

ومن المحذورات أن يعلل الحكم الشرعي بأمر غير جامع؛ بمعنى أنه لا ينطبق على كل الحالات، ولا مانع؛ بمعنى أنه ينطبق على غير المعلل مما لم يأخذ حكمه.

(١) «ثقافة الداعية»، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١٣، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٧٢-٧٩) بتصرف.

مثال ذلك: تعلييل تحريم لحم الخنزير بأنه يأكل القاذورات، فقد يردُّ رادُّ بأن هذا لا ينطبق إلا على الخنازير السيئة التغذية، أما الخنازير التي تربي في حظائر خاصة، ويشرف عليها مختصون يعنون بأمرها، فلا يتفق معها هذا التعلييل.

وكذلك إذا قال قائل: إنها حرم لحم الخنزير؛ لأن اعتياد أكله يورث فقدان الغيرة على النساء والحرمات، كما هو مشاهد لدى الأوروبيين الذين يدينون بالمسيحية، فهذا التعلييل قد يُتقضى بأن ذلك قد يكون مرده للبيئة والتربية أكثر من رده إلى لحم الخنزير، بدليل أن النصرارى في صعيد مصر وفي البلاد الشرقية عامة لا تنقصهم الغيرة.

كما أن اليهود في الغرب، وهم يحرمون الخنزير، يسلكون في أمر الغيرة ما يسلكه مواطنوهم من المسيحيين.

ونحو ذلك: أن تجعل علة التحريم ما اكتشف من ديدان شديدة الخطر على صحة الإنسان كالذودة الشريطية أو الوحيدة. فقد قالوا: إن هذه الديدان توجد في لحوم الأبقار أيضًا، وقد أحل الشرع أكلها!

ولهذا لا يجوز للفقيه المجازفة بالتعلييل في مثل هذه الأمور ما لم يكن تعليلاً ثابتاً محكماً مطرداً في كل الأحوال، تقوم عليه الأدلة العلمية الناصعة، التي لا مطعن فيها.

وإلا فحسب الفقيه أن يقول: إن الله لم يحل إلا طيباً، ولم يحرم إلا خبيثاً، ولم يشرع شيئاً إلا لحكمة، علمها من علمها، وجهلها من جهلها، وعدم العلم بها لا ينفى وجودها؛ فإن علمنا أعجز من أن يحيط بكل حكمة الله تعالى في شرعه أو في خلقه.

وإذا كان العلم البشري بعد أكثر من ثلاثة عشر قرناً من نزول القرآن قد اكتشف في لحم الخنزير ديداناً خطيرة لم يكن يعلم أحد بها يوم قال القرآن في لحم الخنزير: ﴿فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾. فما يدرينا ماذا سيكشفه العلم في الغد القريب أو البعيد؟

على أن هناك حكمة جلييلة في إخفاء الله تعالى بعض حكمه وأسرار شرعه وخلقه عنا نحن المكلفين؛ وذلك ليتم الابتلاء، وتظهر حقيقة العبودية للخالق، ويعرف من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، ويتبين من يطيع ربه، ومن لا يطيع إلا عقله، فهنا مفرق طرق بين المؤمن وغير المؤمن.

والمؤمن يقول إذا ثبت الأمر أو النهي من ربه: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فهم الحكمة الجزئية في هذا الأمر أم لم يفهم، أدرك السر أم لم يدرك. حسبه أنه يؤمن أن الله لا يأمره إلا بما ينفعه، ولا ينهاه إلا عما يضره، ولو كان لا يمثل لأمر إلا لما يدرك عقله تفاصيل الحكمة فيه؛ لكان حينئذ مطيعاً لعقله لا لربه.

أما غير المؤمن، فلا يستبعد منه أن يأتيه الأمر فيقول: سمعنا وعصينا؛ وذلك لأنه لا يلتزم بحقيقة العبودية لله، والطاعة لرسوله، وإنما يقف من ربه موقف الندد للند. فعلى الفقيه أن يتنبه لهذا الجانب من علل الأحكام، ولا يذكر منه إلا ما كان جامعاً ومانعاً، وقام عليه البرهان؛ وإلا عرض نفسه للاعتراضات من هذا وذاك، ومن هنا وهناك. وقد وقف أحد الدعاة يتحدث عن جريمة الزنى، وهى إحدى الكبائر في الإسلام، فحصر حكمة التحريم في منع اختلاط الأنساب.

وهنا قام له من يقول: لا حرج إذن على الحامل أن تزني، ولا حرج على المرأة العقيم، ولا على من تتناول أقراص منع الحمل؛ إذ لا خوف على واحدة من هؤلاء أن تحمل وتلد، حتى يحدث اختلاط الأنساب. بل المرأة الأيم - التي لا زوج لها بكرًا أو ثيبًا - إذا اتخذت خدناً لها لا يباشرها غيره، فإنها إذا حملت منه يكون نسب حملها معروفاً غير مختلط ولا مجهول.

ومن هنا كان الحذر واجباً في إلقاء هذا النوع من الحُكْم والتعليقات. فلا تقال

للناس إلا بعد دراسة وثبتت، وإلا اكتفي بالحكم الإجمالية العامة، اقتداءً بالقرآن في مثل قوله في تعليل النهي عن الرنى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

ومثل ذلك: القول بأن الربا إنما حُرِّم؛ لأنه استغلال لحاجة الفقراء لمصلحة الأغنياء. فهذا التعليل إنما ينطبق على صورة معينة من الربا، عرفها الناس في كثير من الأزمان ولا يزالون يعرفونها إلى اليوم، وهى صورة الإنسان الضعيف الذي تنزل به حاجة لنفسه أو لأسرته، فلا يستطيع سدها إلا بالاستقراض والاستدانة، ولا يجد من يقرضه إلا المرابي الغني الذي يشترط عليه أن يعيد العشرة أحد عشر أو اثني عشر أو أقل أو أكثر، وهذه صورة محدودة تكاد تنقرض.

ويكاد يكون الذين يستقرضون الآن من المصارف وبيوت المال هم الأغنياء وكبار التجار الذين يريدون أن يوسعوا تجارتهم، أو يزيدوا من ثروتهم، يستقرضون مئات الألوف بل الملايين، لبناء العمارات الشاهقة، أو استيراد السلع المربحة.

وقد يودع بعض الناس من محدودى الدخل شيئاً مما يدخرونه بعد نفقاتهم لدى المصارف (البنوك) تعطيهم مقابل ذلك فوائد محددة (٥٪ أو أقل أو أكثر). فأخذ الفائدة -وبعبارة أخرى: آكل الربا- هنا هو الفرد الضعيف، ومعطي الفائدة -مؤكل الربا- هو المصرف (البنك) القوي الغني المتمكن.

وهذا ما جعل بعض المشتغلين بالفقه في عصرنا الذين حصروا حكمة التحريم فيما أشرنا إليه، يجترئون على القول بأن الفوائد في عصرنا ليست هي الربا الحرام؛ لأنها في الصورة المذكورة استفادة للفقراء من الأغنياء -أصحاب البنوك- ولهذا كان لا بد من تعليل آخر، وتوجيه آخر، وأوجه التعليل هنا كثيرة تراجع في مظانها<sup>(١)</sup>.

(١) يراجع في ذلك على سبيل المثال ما كتبه: محمد عبد الله دراز، ومحمد أبو زهرة، وسيد قطب، وأبو الأعلى المودودي، وعيسى عبده، وحمود أبو السعود، وغيرهم من الكتاب المسلمين.

## ٣- الاقتصار على التعليقات المادية:

من المحذورات في ذكر الحِكم والعلل: الاقتصار على التعليل بالأمر المادية الحسية، وخصوصًا فيما يتعلق بالعبادات الشعائرية، كالوضوء والصلاة والصيام والحج ونحوها.

فالوضوء في نظر بعض الذين يتحدثون عن الإسلام أو يكتبون حكمته: النظافة، والصلاة في نظر هؤلاء حكمتها: تمرين الجسم على الرياضة والحركة واتباع النظام، والصيام في نظرهم إنما فرض لإراحة المعدة شهرًا في كل عام. والحج في نظرهم ليس إلا رحلة كشفية، للتدريب على احتمال المشاق.

وجهل هؤلاء أن مثل هذه التعليقات تفتح عليهم أبوابًا لا يقدرّون على إغلاقها، فقد يقول لهم قائل: إنني أستطيع أن أحقق النظافة بغير الوضوء.

وقد يقول ثانٍ: أنا أستطيع أن أمرن جسمي رياضيًا بغير الصلاة، بالتمرينات المنظمة المدروسة، يشرف عليها مدربون فنيون.

ويقول ثالث: إنني قادر على إراحة المعدة بغير الصيام.

ويقول رابع: إنني أستطيع أن أقوم برحلات كشفية أتدرب فيها على المشقات، ولكن بغير الحج إلى بيت معلوم في زمن معلوم.

وهكذا، تكون هذه التعليقات -إذا لم تصغ صياغة دقيقة حكيمة موزونة- سلاحًا في أيدي الذين يريدون أن يتفَلَّتوا من تكاليف الدين وشعائره.

وأولى بنا أن ننهج نهج القرآن في إعطاء الأولوية والأولوية للتعليل بالأمر الدينية الروحية:

\* ففي الصلاة يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

أي إن اشتغال الصلاة على ذكر الله أكبر وأعظم من نهيبها عن الفحشاء والمنكر.

\* وفي الصيام يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ

مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فجعل التقوى هي الغاية أو الثمرة من الصيام.

\* وفي الزكاة يقول: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ

صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ

وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٣ - ١٠٤]. فحكمة الزكاة

هنا - وهي فريضة مالية - حكمة نفسية روحية: تطهير وتزكية، ودعاء وسكينة، وقبول

من الله الذي يأخذ بيمينه الصدقات.

\* وفي الحج يقول: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ

كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٧، ٢٨].

والمنافع المشهودة المذكورة في الآية الكريمة أوسع وأعمق من أن تقتصر على الجانب

المادي وحده. كيف وقد جاء في الحديث: «إنما جعل الطواف بالبيت، وبين الصفا

والمروة، ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله»<sup>(١)</sup>.

\* وفي الهدْي والذبائح يقول: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ

مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ﴾ [الحج: ٣٧].

وأكثر من ذلك نجد القرآن الكريم حين يعلل للنواهي التي نهى الله عنها - وكثير

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب في الرمل، (١٨٨٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف

الجامع» برقم (٢٠٥٦).

منها يتعلق بنواه اجتماعية واقتصادية - لا يُعنى إلا بإبراز الجانب الديني الذي يشمل كل الأحوال، ويعمُّ كل الأشخاص في كل الأوقات، وكل البيئات.

وذلك مثل قوله في النهي عن الخمر: ﴿رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]. ثم يذكر تعليلاً آخر فيقول: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٩١].

فلم يهتم بذكر أضرارها على الجسم والعقل، وإن كان ذلك معروفاً غير منكور؛ حتى لا يقول قائل: إنما أضرها بقدر، أو بعد استشارة الطبيب، أو نحو ذلك.

وقوله تعالى في تعليل النهي عن التبذير: ﴿وَلَا تَبْذِرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦، ٢٧]. وفي تعليل النهي عن قتل الأولاد: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]. وفي تعليل النهي عن قربان الزنى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]. وفي تحريم الاستقسام بالأزلام: ﴿ذَلِكُمْ فَسْقٌ﴾ [المائدة: ٣]. وفي تحريم أكل أموال اليتامى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

وينبغي أن يكون هذا هو منهج الداعية والفقهاء في تعليل الأوامر والنواهي، إذا كان خطابه مع المؤمنين بالإسلام، فحسبه أن يشير إلى أن فعل هذا الأمر يجلب رضا الله ومثوبته، وأن اجتناب ذلك يجلب سخط الله وعقوبته. ولهذا يكتفي القرآن هنا بأن يقول للمؤمن: إنه رجس، أو فسق، أو خطأ، أو حوب كبير، أو فاحشة، أو سبيل سوء اهـ.

## سادساً: ضوابط الخلاف

## ضرورة فقه الخلاف:

الاختلاف من طبيعة البشر التي فطروا عليها، وهو متى كان مضبوطاً بالضوابط الشرعية من الاجتهاد وصدق النية والتجرد؛ كان من التوسعة على الأمة.

وقد اختلف المسلمون -الصحابة فمن بعدهم- اختلافات كثيرة في مسائل كثيرة، فمن الخطأ تبرم بعض الدارسين من أي اختلاف وضيقهم بذلك، وكأنهم يريدون الناس قوالب مصبوبة لا يزيد بعضها على بعض ولا ينقص، ومن مسؤولية الباحث في الفقه: الاطلاع على الخلاف، وتقديره حق قدره؛ فإن من لم يعرف الخلاف ليس في الحقيقة بعالم، ولهذا يقول قتادة رحمته الله: «من لم يعرف الاختلاف لم يشم الفقه بأنفه».

وذلك أن الجهل بالخلاف قد يؤدي إلى رد بعض الحق الذي لا يعلمه؛ إذ الحق غير منحصر في قول فرد من العلماء كائناً من كان.

وجهل المرء بالخلاف يجزئه على ترجيح ما ليس براجح، واستسهال أمر الفتيا والتحليل، بمجرد أن يطلع على نص في الموضوع، دون أن يبحث هل ثمة نصوص أخرى تخصصه أو تنسخه أو تقيده.. وهذا مدعاة إلى الفوضى التي لا نهاية لها، وإلى إثارة الفتنة في صفوف الناس الذين لا يطبقون كثرة التنقل من قول إلى قول، ومن رأي إلى رأي، خاصة إذا كان مع كل قول دليل، وهذا أمر مشاهد ملموس ينبغي التنبه إليه.

ولذلك كان التابعي الجليل أيوب السخيتاني رحمته الله يقول: «أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً باختلاف العلماء، وأمسك الناس عن الفتيا أعلمهم باختلاف العلماء»<sup>(١)</sup>.

(١) المرجع السابق والصفحة، وقد ورد نحو هذا القول عن سفيان بن عيينة.

وطريقة تناول الخلاف ودراسته ينبغي أن يراعى فيها ما يلي:

١- عدم الشدة على المخالفين: فإن المرء كلما ازداد فقهه في دين الله ﷻ زاد رفقهُ على المخالفين الذين لم يكونوا يريدون غير الحق، والتشجيع على المخالفين وتكفيرهم من سمت أهل الأهواء<sup>(١)</sup>.

والخلاف المقبول - وهو ما لم يكن بدافع العصبية والهوى، بل طلباً للحق، واجتهاداً في تحصيله بوسيلته؛ لا ينبغي أن يعنف صاحبه أو يؤاخذ.

وللخلاف أسبابه المعروفة المحددة في كتب أصول الفقه<sup>(٢)</sup>، والتي بعضها لا مفر منه؛ لأنه جِبِلَّةٌ لازمة للناس، وذلك كاختلاف المدارك والأفهام والعقول.

ولهذا اختلف الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم؛ فاختلاف من بعدهم أولى وأوسع؛ ولهذا ولغيره يجب على الباحث ألا يكون سريعاً إلى الطعن في المخالفين أو تسفيه أحلامهم؛ بل يجعل نقاشه منصباً على الرأي أو المسألة المطروحة مجردة عن قائلها - ما أمكن.

ومما يميز الباحث الجاد الذي يهدف إلى الوصول إلى الحق وإيصاله إلى الآخرين: الحلم وسعة الصدر على المخالف، والهدوء في المناقشة، وفي ذلك يقول عطاء ﷻ: «ما أوى شيء إلى شيء أزين من حلم إلى علم»، ويقول عامر الشعبي: «زين العلم حلمُ أهله».

٢- عدم عرض جميع الأقوال في جميع المسائل، فقد خلّفت العصبية في بعض كتب المذاهب المتأخرة أقوالاً ليس عليها أثارة من علم، والاشتغال بها ويردها مضيعة للوقت والجهد، وهو من التكلف والخوض فيها لا طائل تحته.

٣- مناقشة الآراء القوية - بعد عرضها عرضاً سليماً منصفاً - مناقشة علمية هادئة بعيدة

(١) ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في العديد من كتبه؛ منها: «الفتاوي»، (٣/ ٢٢٧-٢٣١).

(٢) وألف فيه كتبٌ مستقلة؛ منها «أسباب اختلاف الفقهاء» للدكتور عبد المحسن التركي.

عن الجَنَف (الميل والانحراف)، وتتم المناقشة بتصوير المسألة تصويرًا سليماً بأوضح عبارة، ثم حكاية أدلة كل فريق، وبيان وجه الدلالة فيها للمستدل بها، وما اعترض عليه من ذلك، وما يتعلق بالتصحيح والتضعيف للأسانيد، ثم أجوبة المستدل على الاعتراضات.

٤- وما يحسن التنبيه إليه أنه ما من عالم إلا وله زلة، أبقى الله أن تكون العصمة لغير نبيّه، ومن الخطر: الولوج بالغرائب والزلات والتعلق بها، باعتبارها رأي فلان أو فلان ممن يشار إليهم بالبنان.

وما فتى العارفون يحذرون من مسقطة يجريها الشيطان على لسان فاضل عليهم؛ ف«عن زياد بن حدير قال: قال لي عمر: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: قلت: لا، قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين!»<sup>(١)</sup>.

ولو أن إنساناً أخذ بكل شواذ الأقوال وغرائبها، لربما خرج من الدين وهو لم يخرج بعد من أقوال العلماء!

ويقول الإمام الجليل عبد الرحمن بن مهدي: «لا يكون إماماً في العلم من أخذ بالشاذ من العلم»<sup>(٢)</sup>.

٥- ومن الأمانة والإنصاف في نقل الخلاف: الاعتماد في نقل آراء الشيخ على كتبه نفسه - ما أمكن، والاعتماد في نقل آراء المذهب على كتب المذهب المعتمدة لدى علمائه.

وليس من المقبول نقل آراء مذهب عن كتب مذهب آخر، خاصة إذا كانت كتب المذهب متوفرة، أو كانت الكتب التي ينقل عنها من الكتب التي عُرف أصحابها بعدم

(1) سنن الدرامي، (٧١ / ١) وغيره.

(2) «جامع بيان العلم»، (٤٨ / ٢).

الدقة في نقل آراء المخالفين، اللهم إلا أن يكون هناك نص عن إمام في مسألة لم يقف عليه الباحث في مظانه الأصلية؛ فنقله عن غيرها سائغ.

كما أن من الأمانة والإنصاف استكمال عرض رأي المخالف واستيعاب أدلته، وذكر ما عسى أن يكون قد وضعه من شروط أو ضوابط أو تفصيلات أو نحو ذلك، وكان بعض الأئمة حين يعرض آراء المخالفين يستدل لهم بأدلة ربما لم ترد في كتبهم.

وكان خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية يحضرون له ويكتبون عنه أدلة شيوخهم؛ لثقتهم في أمانته في نقل الأقوال المخالفة له، وعرضها بحياد قبل أن يردَّ عليها. وهكذا كان علماء السلف وأكابر هذه الأمة.

احذر التعمق في قضايا الخلاف الفقهي الذي يفسد أو اصر المسلمين.

فقد صار «تأجج الخلاف الفقهي سمة هذا العصر الذي كثر فيه المفتون، وانتشرت فيه كتب الفروع، وأصبح الناس متعلقين أشد التعلق بالحديث عن الرخص والعزائم، وعمّا قال فلان أو فلان، ومن هو المحق ومن هو المبطل، وانتشر كل ذلك في الفضائيات والإذاعات المسموعة والمرئية، وخاضت وسائل الإعلام في هذا خوفاً عجبياً مريباً.

إن البحث عن الحق هو مراد المنصفين، فإذا تحول هذا البحث إلى جدال عقيم متطاوّل فإنه يصبح مرضاً اجتماعياً يصعب علاجه، هل سمعنا في عصورنا السالفة المضيئة عصر الصحابة الكرام والتابعين العظام مثل هذا الجدل؟! إنهم قد استبدلوا به الجد والاجتهاد، والتقرب إلى الله بأنواع الفرائض والنوافل وعلى رأسها الجهاد.

وليس غريباً أن يكون زمن الصحابة والتابعين إذًا زمان التألّق الإيمانيّ، والارتقاء بالنفس إلى غاية السموّ والتهديب والرفعة، وأن يكون عصرنا عصر القسوة في القلوب والجمود في العيون، والبعد عن معالي الأمور، والتقرب إلى سفاسفها ودناياها كما هو

شأن عصور الانحطاط في القرون الأربعة الأخيرة.

إن الخلاف الفقهيّ كان موجوداً منذ عصور الإسلام الأولى وسيظل موجوداً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فعلينا أن نتعامل معه التعامل الذي ينبغي من كل مسلم عاقل يعرف أن الشطط في هذه المسألة ليس علامة خير ولا دليل صحة؛ بل هو يغرق الأمة في أوحال مستنقعات الخلاف العقيم، ولتتمسك كل امرئ بما يراه الحق أو بما يُفتى له أنه حق، وليُقلَّ من الأسئلة والتنقل بين المفتين، وليكثر من العمل الصالح الذي هو سبيل لاجتماع القلوب، وشيوع الصفاء، وسلامة الصدر بين الناس، فإذا صنع الناس هذا فإنه يرجى لهم أن تسمو عواطفهم الإيانية إلى المحلّ الذي يحبه لهم الله ورسوله ﷺ، ويقلّ بينهم الخلاف، ويسمو فيهم الإخاء»<sup>(١)</sup>.

ويقول فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب -أثابه الله تعالى:

«إن الخطوة الأولى للتقليل من حدة الخلاف عموماً تنبع من الإخلاص، ثم الخطوة الثانية في العلم؛ إذ غالب الاختلافات من الجهل، ولو سكت من لا يعرف لقلّ الخلاف، ولا سبيل للتحكم في ذلك إلا بالتقوى والتربية السلفية، فيضع كل واحد أمامه أمثلة السلف فلا يتجرأ على الفتيا.

فينبغي أن يكون قصارى جهدك نقل العلم والتبليغ إن وثقت في ذلك، وشهد لك أهل العلم برسوخ قدم، وإلا فدونك جسر جهنم يعبر الناس عليه لتلقى أنت في حميمها -اللهم سلّم سلّم- وينبغي عليك أيها الأخ الحبيب أن تدع اللجاجة في الجدل وتعتاد ترك المراء وإن كنت محقاً، ولا تنتنع ولا تغلّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) «العاطفة الإيانية وأهميتها في الأعمال الإسلامية»، د. محمد موسى الشريف، (ص ٩٥-٩٦) بتصرف.

(٢) «الأخوة أيها الإخوة»، مكتبة سوق الآخرة، القاهرة، ط ٥، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م، (ص ٢٦-٢٨)، بتصرف.

وقال - حفظه الله:

و«التعصب» سبب رئيس لحدة الاختلاف، وأغلب من يخوض فيه أنصاف متعلمين. قال رسول الله ﷺ حين بعث أبي بن كعب ومعاذ بن جبل إلى اليمن: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا» متفق عليه.

والنهي هنا ليس متوجهاً إلى حقيقة الشيء بمعنى إبطال الخلاف، كيف والخلاف أمرٌ واقع؟! بل المراد المآل والنتائج عن اختلاف وجهات النظر في مسائل الاجتهاد التي لا تنضبط تحت نص قاطع في ثبوته ودلالته على عين القضية المطروحة، فهنا ينبغي أن يقدم «وحدة العمل» على «اختلاف الرأي»، فلا يصر كلٌّ منهما على رأيه ويصعد الخلاف؛ بل يحاول كل واحد أن يأتلف مع رأي أخيه ما استطاع. لا ينبغي أن تطفو الخلافات، وعليكم أن لا توسعوا الشُّقة، فليكن الخلاف في أضيق صورة، وليظهر كل واحد ما اقتضاه اجتهاده دون التعرض لأشخاص بذواتهم، وليعمل على تحجيم دائرة الخلاف ما استطاع، ولا سيما إن كان في الأمر سعة، والخلاف فيه وارد، ولا غضاضة ولا مشاحنة؛ بل إخوة على درب واحد متحابين في الله<sup>(١)</sup>.

ويؤصل الشيخ لقضية الخلاف فيقول:

ينبغي أن ننتبه إلى هذا جيداً؛ لينشغل كلُّ منا بإصلاح عيب نفسه أولاً.

إن رجلاً لقي أحاً له في الله، فقال له: إني أحبك في الله؛ قال أخوه: لو علمت ذنوبي

لأبغضتني في الله. قال: لو علمتُ ذنوبك لمنعني علمي بذنوبي من بغضك.

«فتعالوا نضع أصولاً لقضية الخلاف؛ رجاء ائتلاف القلوب ووحدة الصف لمن

أراد أن يُصنع على الفقه صناعة حقيقية:

(١) المرجع السابق، (ص ٢٩-٣٠)، بتصرف.

أولاً: ينبغي أن ندرك أن نصوص الكتاب والسنة، منها ما هو قطعي في ثبوته (وهو القرآن والسنة المتواترة)، ومنها ما هو ظني الثبوت (وهو حديث الآحاد).

وكما أن دلالة النص قد تكون ظنية وقد تكون قطعية، وعلى هذا فهناك:

أ- نصوص قطعية في ثبوتها ودالاتها، فلا يجوز الخلاف فيها.

ب- وهناك نصوص ظنية في دلالتها يسعنا فيها اختلاف وجهات النظر.

مثال ذلك: قال الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]،

هذا نص قطعي الثبوت لكنه ظني الدلالة؛ فالقروء مفردا قرء وهو يستخدم لمعنيين متضادين: الطهر والحيض.

فهنا تختلف وجهات النظر، فمن أهل العلم من يرجح أن المراد بالقرء في الآية «الطهر» ويأتي بأدلة وقرائن على ذلك، ومنهم من يرجح أنه بمعنى «الحيض» ويأتي أيضاً بأدلته، وهناك نصوص كثيرة من الكتاب والسنة على هذه الشاكلة، تتجاذب فيها العقول أطراف الفهم.

وقد يستدل الفريقان المتعارضان بالنص الواحد على رأيها. فمثلاً: النهي عن أن يبرك الرجل كبروك البعير<sup>(١)</sup> يستدل به بعضهم على النزول باليدين للسجود قبل الركبتين، وبعضهم يرى فيه دليلاً على النزول بالركبتين قبل اليدين.

قالوا: إن ركبتى البعير في يديه، وعلى ذلك فالنزول باليدين.

(١) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير». أخرجه أبو داود (٨٤٠) ك الصلاة، باب كيف يضع ركبته قبل يديه، والنسائي (١٠٩٠) ك التطبيق، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح أبي داود» (٧٤٦)، وراجع في المسألة: «صفة صلاة النبي ﷺ» للشيخ محمد ناصر الألباني رحمته الله، (١٢١-١٢٦)، «زاد المعاد» لابن القيم (١/٢٢٣-٢٣٢).

قال الفريق الثاني: وإن البعير ينزل على يديه، وعلى ذلك فالنزول بالركبتين، وهكذا. ومثل الإشارة بالإصبع في الصلاة، ونحو هذا من المسائل، كلٌّ يفهم النص من وجهة نظره وبالقرائن التي قويت عنده.

فمثل هذا - والحالة هذه - لا ينبغي أن يقيم بيننا المعارك والخصومات أبداً، لا ينبغي أن يكون ذلك، فلا بد من سعة الصدر في تقبل الرأي المخالف، لا بمعنى التميع بحيث لا يكون للمرء وجهة؛ وإنما بمعنى الاستعداد لقبول الرأي الآخر.

لا بد من تربية الشباب على هذا؛ فمعرفة هذه الأمور لها شأنها في الاستنباط والاجتهاد والفهم من النصوص، فليس لأحد أن ينكر على الآخرين ما يفهمونه من النص من فهم مخالف ما دام اللفظ يحتمله، والدليل يتسع له، ونصوص الشرع الأخرى لا تناقضه.

فهذه ثلاثة ضوابط للفهم:

- ١ - اللفظ يحتمل.
- ٢ - الدليل يتسع له.
- ٣ - نصوص الشرع لا تناقضه.

ومعظم الأحكام المتعلقة بالفروع التي تتناول الجوانب العملية تجدها من هذا الباب، يتسع للناس فيها مجال الاجتهاد، والشارع قد جعل مقصد الشريعة الأساس تحقيق مصالح العباد ودفع المفسد عنهم، وأذن برفع الحرج عنهم، والعمل على التيسير دون التعسير. ما دام الأمر كذلك، فلا يليق بأحد أن ينسب مخالفيه في الرأي إلى الكفر والفسق والبدعة، بل يلتمس لهم العذر، ويجعل حبل الود موصولاً وإن اختلفت آراؤهم.

القاعدة والأصل الثاني في باب «آداب الخلاف»: أن ندرك أن الأخوة الإيمانية ووحدة الصف ونبذ الفرقة من أهم الواجبات على كل مسلم؛ وعلى ذلك فينبغي الحفاظ على صرح الأخوة، ونبذ كل ما يسيء إليها أو يضعف من عراها.

لقد كان في الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ بالبسملة، ومنهم من لا يقرأ بها، ومع هذا فقد كان بعضهم يصلي خلف بعض، مثل ما كان أبو حنيفة وأصحابه يصنعون، والشافعي يصلي خلف أئمة بالمدينة من المالكية، وإن كانوا لا يقرءون بالبسملة لا سرًّا ولا جهراً، هذا كله وارد وصحيح.

يقول شيخ الإسلام: «وصلى أبو يوسف -صاحب الإمام أبي حنيفة- خلف الرشيد وقد احتجم، وقد أفتاه مالك بعدم الوضوء، فصلى خلفه أبو يوسف ولم يُعد، هذا مع أن صلاة الرشيد بهذه الكيفية باطلة؛ لأنه انتقض وضوؤه بالحجامة.

وكان الإمام أحمد يرى الوضوء من الحجامة والرُّعاف، فقيل له: إن كان إمامي قد خرج منه الدم ولم يتوضأ أصلي خلفه؟ فقال الإمام أحمد: كيف لا تصلي خلف سعيد بن المسيب ومالك؟ يريد ﷺ أن سعيد بن المسيب ومالكاً -رحمهما الله- يريان أن الوضوء لا ينتقض بالرُّعاف.

أين نحن من هؤلاء؟ انظر إلى الأدب في احترام قول المعارض؛ بل وتوقير صاحبه، فهذا الذي يقال بيننا من طرح قول المخالف كائناً من كان لا ينبغي أن نردده دون وعي، فالخلاف العقدي شيء، والخلاف في الفروع والمسائل الفقهية شيء آخر.

اختلاف الفروع لا مانع منه مطلقاً دون أن يفسد المودة والمحبة والأخوة الإيمانية. أما قضايا العقيدة التي لا تحتمل التأويل فشيء آخر، فلا ينبغي أن نفهم أن قبول الآخر يعني التميع وعدم وجود للهوية، وينبغي أن ندرك من هذا الآخر الذي نقبل قوله،

وفي أي شيء يُقبل؛ فإن مجابتهنا لأعداء الأمة لا يدفعنا إلى أن نضع أيدينا في أيدي الذين لم يصيبوا من الإسلام إلا اسمه بدعوى الحرص على الأخوة؛ فليتدبر ذلك.

وفي معرفة أسباب الخلاف الفقهية وآداب الخلاف صنف العلماء في بيانه الرسائل المتاعة، ومن أبرز هذه الرسائل ما سطرته يد شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته الرائعة «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وأنا أوصي باقتناء هذه الرسالة وتدبرها جيداً، وهي مع صغرها عظيمة الإفادة، فتعرف من خلالها أن أهل العلم قد يختلفون لأسباب عدة: بداية من معرفة الدليل أو ثبوته عندهم، أو الاختلاف في تأويله، أو وجود المعارض، أو اختلافهم في الجمع بين الأدلة، أو... أو... إلخ. فينقدح في ذهنك أن الأمر رحب واسع، وليس كما يتصوره بعضنا حين ينال من العلم شبراً، وستقول يوماً وأنت تعض أصابع الندم: «أكلت يوم أكل الثور الأبيض».

ثالثاً: ومن الأصول المهمة: الإمام بفقهِ الواقع: فإن معرفة المخاطر الهائلة والتحديات الخطيرة التي تواجه الأمة في عصرنا الحالي، يبعث على ضرورة التكاتف ونبذ الخلاف، ولا يكون ذلك إلا من خلال السلوك الأخلاقي والتأدب بآداب الإسلام في اختلافاتنا؛ فإن هؤلاء لا يريدون أن يبقوا للإسلام قائمة، لا يتركون أسود ولا أبيض، فالجميع سيؤكل إن آجلاً أو عاجلاً.

لذلك فإن إثارة الاختلافات بين المسلمين وتنمية الخصومات في مثل هذا الزمان يُعد خيانة عظمى للأمة بأسرها؛ بل علينا أن نحض القوم على التأدب بآداب الخلاف، فيلتمس للمخالف الأعدار، ويتسع الصدر لاختلاف وجهات النظر، ولا تنخلع من القلوب المودة والمحبة المشتركة من خلال نسيج الأخوة الإيمانية<sup>(١)</sup>.

(١) «الأخوة أيها الإخوة»، (ص ١١٨-١٢٠، ١٢٢-١٢٣)، بتصريف.

## سابعًا: ضوابط فقه النوازل

معنى النوازل: هي ما ينزل بالناس من الحوادث والملمات، وتنقسم باعتبار شدتها إلى خمسة أقسام؛ فيقال:

- نزلت بهم نازلةً، ونائيةً، وحادثةً.

- ثم أبديةً، وواهيةً، وباقعةً.

- ثم بائنةً، وحاطمةً، وفاقرةً.

- ثم غاشيةً، وواقعةً، وقارعةً.

- ثم حاقةً، وطامةً، وصاخةً<sup>(١)</sup>.

وفقه النوازل: فرعٌ من الفقه يُعرِّفه العلماء بأنه: العلم الذي يبحث في الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة والمسائل الحادثة، مما لم يرد بخصوصها نصٌّ، ولم يسبق فيها اجتهاد.

وفقه النوازل من أدق مسالك الفقه وأعوصها؛ حيث إن الباحث فيه يطرق موضوعات لم تطرق من قبل، ولم يرد فيها عن السلف قول؛ بل هي قضايا مستجدة يغلب على معظمها طابع العصر المتميز بالتعقيد والتشابك، والمتميز بابتكار حلول علمية لمشكلات متنوعة قديمة وحديثة، واستحداث وسائل جديدة لم تكن تخطر ببال البشر يومًا من الدهر.

وهذه وتلك مما أنتجته عقول كفرة لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يراعون

(١) انظر: «فقه اللغة وأسرار العربية»، لأبي منصور الثعالبي، تحقيق: د. فائز محمد، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٣هـ، (ص ٢٧٨).

للخلق أو العرض أو الدين قدرًا، وذلك في غيبة الأمة المسلمة عن قيادة الحياة البشرية، وخنوسها إلى مؤخرة الركب، بل توقف مسيرتها، بل تراجعها إلى الوراء.

وهذه الأمور جعلت معالجة القضايا الجديدة التي أفرزتها الحضارة الغربية، وانتقلت إلى بلاد الإسلام، مسألة صعبة خطيرة، تتطلب جهدًا مضاعفًا، وتحريًا طويلًا، ودراسة عميقة للأقوال والأدلة حتى يتميز الحق وينبلج صباحه. خاصة وأنه في كثير من الأحيان يشكل فهم المسألة وتصورها تصورًا صحيحًا؛ إذ قد تكون متعلقة بالنواحي الطبية -مثلًا، أو الاقتصادية المتخصصة، أو السياسية، أو غيرها.. مما يحتاج معه إلى وجود المسلم المتخصص الذي يملك تصوير المسألة تصويرًا صحيحًا، وكشف أبعادها لغير المختصين.

وهذا لا يسوغ النكوص وكثرة التهيب من طرُق هذه القضايا، بل هي من ألزم ما يجب طرقه؛ لأنها تتعلق بحياة الناس ومعاشهم، وتعرض لهم في مختلف أحوالهم، ولا بد فيها من الفتيا ورفع الإشكال عن المسلم الحريص على الالتزام بالشرع وتحري حكم الله. والإعراض عن بحث هذه المسائل -بحجة الورع- هو في الحقيقة نكولٌ عما أخذه الله على العالمين من ضرورة البيان وعدم الكتمان، ومن المقرر: أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز.

### التأصيل لفقه النوازل:

يقول الدكتور محمد يسري إبراهيم -حفظه الله: «يتعين على الدعاة الفقهاء وعلى الفقهاء الدعاة الحرص على التأصيل الشرعي لفقه النوازل؛ لينتفع به في أبواب الفقه عامة، وفي مسائل السياسة الشرعية المعاصرة خاصة، وتكوين وبناء الملكة الأصولية التي تهيئ للتعامل مع المسائل المستحدثة واستنباط أحكامها الشرعية.

وقد كانت هممة أكابر العلماء إلى العناية بالتأصيل مصروفة، ومن ذلك قول شيخ الإسلام في مجلس للفتقه (الفتاوى ٢١/٥٣٤): أما بعد: فقد كنا في مجلس التفقه في الدين، والنظر في مدارك الأحكام الشرعية تصويرًا، وتقريرًا، وتأصيلًا، وتفصيلًا، فوقع الكلام في... فأقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، هذا مبني على أصل وفصلين.. اهـ<sup>(١)</sup>.

### إذا فقد اجتمع في مسألة النوازل أمران:

أولهما: صعوبة الفُتيا فيها؛ ولذا كان السلف يتدافعون الفُتيا، حتى قال عبد الرحمن بن أبي ليلى: ولقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومائة من الأنصار، وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث، ولا يسأل عن فُتيا إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفُتيا! وثانيهما: لزومها؛ فهي من المواضع التي يلزم فيها الاجتهاد، والفتيا بها ينتج عنه لزومًا كفائيًا.

وإذا كان المرء لا يرى نفسه أهلاً لذلك، لكن رآه غيره من العارفين كذلك، فليس من حقه التنصل والتهرب والفرار.

يقول ميمون أبو حمزة رحمته الله: قال لي إبراهيم: يا أبا حمزة، والله لقد تكلمت، ولو وجدت بدءًا ما تكلمت، وإن زمانًا أكون فيه فقيه أهل الكوفة زمان سوء! وإبراهيم هذا هو إبراهيم النخعي، ومع قوله هذا فقد كان يفتي، ويقول: احتيج إليّ، احتيج إليّ! فكل باحث يمتلك القدرة على البحث والتوصل إلى القول الراجح؛ يلزمه من ذلك ما يلزمه، وإن كان رأيه في نفسه كرأي هذا التابعي الجليل في نفسه أو أشد! وقد تتعين الفتيا وتلزم فردًا أو أفرادًا هم خيرة أهل الزمان، أو من خيرتهم، وإن كانوا هم يرون أنفسهم دون ذلك، وإن كان فيهم وفيهم، فلكلّ زمانٍ رجاله.

(1) «معالم في أصول الدعوة»، دار اليسر القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م، (ص ٥٤).

والإسلام يحكم جميع الأزمنة، وله في كل واقعة حكم، ولا تستقيم أمور الناس بدون فتيا خاصة، وأنه في مثل الزمان الذي يقل فيه الخير ويقل الأخيار يكثر المتكلمون بلا علم، والمفتون بلا دليل، والمقتحمون بلا ورع، فإذا سكت من هو أهل للكلام، وتكلم من شأنه السكوت؛ فعلى العلم والإسلام السلام!

المعالم التي تعين على موافقة الصواب في النوازل:

ومن هذا المنطلق لا بد من تحديد بعض المعالم التي تعين على موافقة الصواب - بإذن الله - فنقول - والكلام للدكتور سلمان بن فهد العودة - حفظه الله: أولاً: لا بد من تصور المسألة تصورًا صحيحًا واضحًا كافيًا قبل البدء في بحث حكمها، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وكم أُنّي الباحث أو العالم من جهة جهله بحقيقة الأمر الذي يتحدث فيه، فالناس في واقعهم يعيشون أمرًا والباحث يتصور أمرًا آخر ويحكم عليه.

فلا بد من تفهم المسألة من جميع جوانبها، والتعرف إلى جميع أبعادها وظروفها وأصولها وفروعها ومصطلحاتها، وغير ذلك مما له تأثير على الحكم فيها. ويستعين في ذلك بالمراجع المتخصصة الموثوقة، كما يستعين بأهل الخبرة الثقات الذين يجلون له ما استغلق عليه فهمه من مدلولات الأمر أو مصطلحاته، أو متعلقاته، حتى لا يبقى عنده أي لبس.

ومن خلال القناعة الناتجة عن بعض المتابعات الواقعية يتأكد أن كثيرًا من الخطأ في الفتيا مرده إلى التصور في تحقيق ما ذكرنا، أو إلى أمر آخر من جنسه، وهو فهم لسؤالٍ فهمًا غير مطابق للواقع، ولا لغرض السائل، وقد يكون السؤال يعني شيئًا، والجواب إنما هو على شيء آخر مباين له تمامًا.

ثانياً: ينبغي الحرص على معرفة «السوابق التاريخية» القريبة أو البعيدة التي تمس المسألة من قريب أو بعيد، فيبحث: هل وقع في التاريخ الإسلامي ما يستأنس به في حلها؟ وهل عرضت على أحدٍ من العلماء في أي عصر مسألة شبيهة بها؟ ولذلك كان العلماء يقولون: «لا يكون فقيهاً في الحادث من لم يكن عالماً بالماضي!»<sup>(١)</sup>.

والاطلاع على التاريخ مفيد؛ فكم من مسألة يظنها الباحث جديدة حادثة، فيتبين بعدُ أنها ليست كذلك، وقد وقعت أو نحوها في بلدة كذا، وأفتى فيها العلماء، ولو حقق المرء ودقق لوجد كثيراً من الحوادث والنوازل لها جذور عريقة في التاريخ، تعتبر هي الأصول أو السوابق التاريخية لها.

وأضرب على ذلك مثلاً واحداً في مسألة التأمين، فقد يظنها الكثير مسألة معاصرة ليس في تراث الفقه الإسلامي ولا في ماضي المسلمين ما يشهد لها، أو يرشد فيها؛ ولكن الباحثين يثبتون أن له جذوراً تاريخية، خاصة ما يسمى بالتأمين البحري، وذلك في أوائل القرن الرابع عشر الميلادي، بل أرجعه بعضهم إلى القرن الثاني عشر.

هذا من حيث وجوده في العالم، أما عن اتصاله بحياة المسلمين، فيكفي أن نعلم أن هناك نصاً في كتاب «المغني» للإمام ابن قدامة الحنبلي (ت ٦٢٠هـ) يتعلق بموضوع التأمين البحري، ثم نص آخر في «حاشية ابن عابدين» في الفقه الحنفي.

ثالثاً: بعد تصدر المسألة ومعرفة سوابقها، يستجمع ما يمكن أن يكون دليلاً فيها بالمنع أو الجواز، وينظر في الأصول والقواعد العامة المقررة التي يمكن أن تكون المسألة أحد جزئياتها؛ إذ النص الواحد، أو القاعدة الواحدة قد يدخل تحتها؛ من الفروع والمسائل القديمة والجديدة ما لا ينتهي عند حد.

(١) «جامع بيان العلم»، (٢/ ٤٧).

وينظر في فتاوى العلماء المعاصرين، أو الهيئات العلمية الموثوقة التي سبق أن تناولت المسألة بالبحث، وأصدرت بشأنها رأياً فردياً أو جماعياً. ويناقش هذه الآراء على ضوء الأدلة والقواعد التي اجتمعت لديه حتى يطمئن إلى رأي في المسألة.

وبعد هذه المرحلة يستفيد الباحث كثيراً من مناقشة العلماء والمختصين، وتداول الرأي حول القضية، وإنما يحسن النقاش المباشر في هذه المرحلة؛ لأن الإنسان حين يناقش دون تكوين رأي محدد يستحسن أحياناً فكرة من الأفكار المطروحة ويميل معها، وحين يقطع في البحث مرحلة أخرى يتغير رأيه، فيحتاج إلى المناقشة مرة أخرى، وهكذا.

كما أن النقاش قبل تكوين رأي، يدعو إلى إلغاء شخصية الباحث وذوبانها في شخصيات الآخرين؛ خاصة حين يكونون أوسع منه علمًا، وأوضح بيانًا.

وبعد: اعلم - أيها الباحث الكريم - أن بيدك كتاباً فذاً فريداً في حل أي مشكلة أو نازلة تنزل بالمسلمين، فاطمئن سعيداً واحمد الله على نعمة القرآن، قال الإمام الشافعي (الأم ٧ / ٤٧٧) تعليقا على قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]: «فليست تنزل بأحدٍ من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها» اهـ.

رابعا: دراسة فقه النوازل ومتابعة ما يصدر من أبحاث وكتب وفتاوى المجامع الفقهية، ولا شك أن كثرة الاشتغال بأحكام النوازل يجدد وجه الفقه، ويعيد إليه نضارته، ويذكر الدكتور محمد يسرى «أنه في العصر الحديث قد بدأ لون جديد من الكتابة في فقه النوازل من جهة تأصيلية نظرية، تُعنى ببيان حقيقته وأهميته، وأصوله، وشرائط الفقيه النوازلي، ومناهج الاستنباط وطرائق التعرف على أحكام النوازل، ونحو ذلك.

من تلك الدراسات والبحوث المعاصرة في فقه النوازل ما يلي:

- ١- بحث «المدخل إلى فقه النوازل»، تأليف: أد/ عبد الناصر أبو البصل، منشور ضمن مجلة أبحاث اليرموك، العدد ١ لسنة ١٩٩٧م، من (ص ١٢٣) إلى (ص ١٥١)، وقد اشتمل -على وجازته- على تسعة مطالب، تعرف بفقه النوازل، وتعدد أنواعها، وتبين حكم التصدي لها، وشروط مفتي النوازل، وأصول بحث النازلة ونحو ذلك.
- ٢- بحث (فقه النوازل، قيمته التشريعية والفكرية)، تأليف: أد/ الحسن الفيلاي، من منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، بفارس بالمغرب، ١٤٠٤هـ.
- ٣- بحث (منهج معالجة القضايا المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي)، منشور ضمن مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإمارات، العدد الرابع، سنة ١٤١٢هـ، (ص ٥٩-٦٩)، وقد عني البحث بذكر شروط المجتهد في النوازل، وأحوال الحكم فيها من حيث وجود نص في الحادثة أو وجود نظير لها علم حكمه أو عدم وجود شيء من ذلك.
- ٤- قام الدكتور/ محمد الروكي بتنسيق جهود مجموعة من الأساتذة الباحثين في ندوة بعنوان: (الاجتهاد الفقهي، أي دور وأي جديد)، ونشرته بالعنوان نفسه كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة محمد الخامس، الرباط، ١٤١٦هـ=١٩٩٦م. وتناولت البحوث الاجتهاد الفقهي الحديث، منطلقاته، واتجاهاته، ومناهجه وأساليبه ووسائله، مع نماذج تطبيقية في الأحوال الشخصية والمعاملات المالية ونحو ذلك.
- ٥- بحث (سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي)، د/ وهبة الزحيلي، نشر دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٤٢١هـ، وهو بحث قدم للدورة الحادية عشرة لمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بالبحرين في رجب ١٤١٩هـ=١٩٩٨م،

وقد عني بوضع الضوابط التي ينبغي مراعاتها عند النظر في النوازل المعاصرة.

٦- (نظرات في النوازل الفقهية)، أد/ محمد حجي، وهو من منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، المغرب، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م، ويعرض التطور التاريخي لفقه النوازل، ونشأته، وعرض عددًا من كتبه، ويبيّن خصائص النوازل الفقهية.

٧- (منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، دراسة تأصيلية تطبيقية)، وهو رسالة دكتوراه للباحث/ سفر بن علي القحطاني، من منشورات دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٤هـ=٢٠٠٣م، وقد تناول الباحث في هذا المؤلف القيم في باب تأصيل منهج استنباط أحكام النوازل المعاصرة، وفصل في ضوابط النظر في النوازل، ومناهج العلماء في ذلك، وعقد فصلًا للتطبيقات الفقهية لاستخراج أحكام النوازل المعاصرة.

٨- (فقه المستجدات في باب العبادات)، لطاهر يوسف الصديقي، وهو رسالة ماجستير من منشورات دار النفائس، بعمّان، الأردن، ١٤٢٥هـ=٢٠٠٥م، وقد اعتنى بدراسة مناهج الفقهاء المتقدمين في الاجتهاد في الحوادث والنوازل بشكل عام، وأبواب العبادات بشكل خاص، والعوامل المؤثرة على الاجتهاد الفقهي في هذا العصر، ثم عقب بدراسة مسائل تطبيقية معاصرة في مستجدات العبادات) اهـ<sup>(١)</sup>.

٩- أضيف إلى ذلك كتاب الدكتور محمد حسين الجيزاني (فقه النوازل، دراسة تأصيلية تطبيقية)<sup>(٢)</sup>، ويحتوي هذا الكتاب على كافة القرارات الصادرة عن المجمع الفقهية في النوازل المعاصرة، أصل فيه لفقه النوازل وبين أقسامها وحكم الاجتهاد فيها وضوابطها، والتنبيه على مزالق المفتين فيها، وتسمية طائفة من النوازل في هذا

(١) «فقه نوازل الأقليات المسلمة»، د. محمد يسري إبراهيم، (ص ٣٢، ٣٣).

(٢) نشرته دار ابن الجوزي بالسعودية في أربع مجلدات.

العصر. وأورد في القسم التطبيقي منه وثائق النوازل الصادرة عن سبعة من المجالس والمجامع الفقهية وهي:

\* مجمع البحوث الإسلامية بمصر.

\* هيئة كبار العلماء بالسعودية.

\* المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة.

\* مجمع الفقه الإسلامي بجدة.

\* مجمع الفقه الإسلامي بالهند.

\* المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث.

\* مجمع الفقه الإسلامي بالسودان.

ورتب -حفظه الله- هذه الوثائق على ثمانية أبواب هي:

- الاعتقادات وما يلحق بها.

- العبادات.

- المعاملات المالية.

- الأحوال الشخصية وقضايا المرأة.

- المسائل الطبية.

- الأطعمة والأشربة واللباس والزينة.

- الفن والرياضة.

- الأحكام العامة<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: مقدمة «فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية»، محمد حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م، (١/ ٩-١٠).

وأخيراً نقول: فقهاء النوازل هم بحق الفقهاء الأفاضل؛ لأنهم المرجع للناس والملاذ فيما يجد ويستحدث، المثبتون حيوية الشريعة وطواعيتها لكل عصر، والمؤكدون على جمال الفقه وتجده، يقول الدكتور محمد يسري إبراهيم - حفظه الله تعالى: «المشتغل بالنوازل الفقهية درسًا وبحثًا من أعلى العلماء رتبةً وأجلهم قدرًا، وأكثرهم أجرًا...»

ومن ثمرات الاشتغال بهذا الفقه النوازلي بالنسبة للفقهاء المجتهدين تحصيل الدربة على تخريج الأحكام؛ وذلك لأن المستجدات المعاصرة غير منصوص على حكمها، فلا سبيل لاستنباط الحكم إلا بالتخريج على ما يشابهها من وقائع، وكما لا يكفي العلم بالقوانين الرياضية دون التدريب عليها لحل مسائلها، وفك غوامضها، فكذلك لا يكفي العلم بالقواعد الأصولية والفقهية دون التدريب على تطبيقها، واستعمالها، في إدراك الأحكام الشرعية، وشحذ الذهن، وتقوية الملكة الفقهية.

وقد عُني أبو حنيفة رحمته الله بتدريب خواص تلاميذه على هذا المنهج بطرح المسائل عليهم، ومناقشة الأحكام معهم، وتصحيح الصحيح وتزييف الزائف، كما عرف المالكية في القضاة المشاورين - وهم العلماء والذين يحضرون مع القاضي في مجلسه؛ ليشيرهم القاضي شفاهةً أو كتابةً في المسائل التي ينظرها بين الخصوم، حتى بلغت عدة المشاورين في قرطبة خمسة عشر فقيهاً<sup>(١)</sup>.



(1) «فقه نوازل الأقليات»، (ص ٣٩-٤٠) بتصرف.



# الفصل الثامن

توجيهات ومقترحات



## الفصل الثامن

### توجيهات ومقترحات

أولاً: توجيهات للمتفهمين

#### ١ - احفظ القرآن أولاً:

قال ابن الجوزي رحمته الله «أفضل ما تُشَوِّغِلُ به حفظ القرآن، ثم الفقه»<sup>(١)</sup>.

وفي التعليق على ذلك نقول: (قال أهل العلم: أوّل العلم حفظُ القرآن، فلا بد أن يبدأ طالب العلم بحفظ القرآن الكريم كاملاً، نعم حفظ القرآن فرض كفاية على الجملة؛ لكننا نقول بتعيينه على طلبة العلم الملتزمين في عصرنا، فإذا تقاعس هؤلاء، فمن يَسُدُّ الثغرة وَيَكْفُ عن الأمة؟!... والقرآن الكريم هو أقوى شيء في تكوين الملكة الفقهية وبناء الأخلاق والنفوس.

قال الشاطبي رحمته الله في (الموافقات ٣/ ٣٤٦): «وإذا كان كذلك لزم ضرورةً لمن رام الاطلاع على كليات الشريعة، وطمع في إدراك مقاصدها واللاحق بأهلها، أن يتخذ سميته وأنيسته، وأن يجعله جليسه على مرّ الأيام والليالي؛ نظراً وعملاً، لا اقتصاراً على أحدهما، فيوشك أن يفوز بالبُغية، وأن يظفر بالطلبية، ويجد نفسه من السابقين وفي الرعيل الأول» اهـ.

فالقرآن الكريم لا يَخْلُقُ بكثرة النظر، وكلما نظر الإنسان فيه ازداد علماً وفقهاً؛ فعلى المتفهم أن يحفظ القرآن الكريم أولاً وقبل كل شيء آخر، ويتقن تلاوته، فيُلَمُّ بعلم التجويد، ولا يتعجل ويرمي إلى دراسة الفقه وعلومه قبل أن يكون أتم حفظ القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>.

(١) «صيد الخاطر»، (ص ٢٥٨).

(٢) «منطلقات طالب العلم»، (ص ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٦٩، ٣٧٠).

ويقول فضيلة الشيخ عبد العزيز السدحان رحمته الله في كتابه الممتع «معالم في طريق طلب

العلم»:

(لقد كان حفظ القرآن عند أهل العلم من الأساسيات التي يبدأ بها طالب العلم؛ ولذا فقد كان الواحد منهم لا يتردد عن الشروع بحفظه وضبطه، فأصبح حفظه سمة بارزة في مجتمع أهل العلم وطلبته، والناظر في كتب التراجم يرى مصداق ذلك؛ بل العجيب أن بعضهم كان يُعاب بعدم حفظه للقرآن، ومن شواهد ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر «في تقريب التهذيب» في ترجمة عثمان بن محمد بن أبي شيبة، قال ما نصه: ثقة حافظ شهير، وله أوهام، وقيل: كان لا يحفظ القرآن<sup>(١)</sup>.

وما ذكره النووي في مقدمة «المجموع شرح المهذب» (١ / ٣٨): «وأول ما يبتدئ به: حفظ القرآن العزيز؛ فهو أهم العلوم، وكان السلف لا يعلمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن، وإذا حفظ فليحذر من الاشتغال عنه بالحديث والفقه وغيرهما اشتغالاً يؤدي إلى نسيان منه أو تعريضه للنسيان» اهـ.

(ولا بد أن يقال هنا: إن حفظ القرآن ليس واجباً على طالب العلم؛ ولكن حفظه مفتاح لطريق الحفظ والفهم، وهذا مشاهد في طلبه العلم الحافظين له؛ ولذا عليك يا طالب العلم الاهتمام بهذا الأمر، ومضاعفة الجهد في التحصيل.

وليعلم طالب العلم أن حفظ القرآن والعمل به مما يزيده رفعة وعلوًا، كما ورد في الحديث: «إنَّ الله يرفع بهذا الكتاب أقوامًا ويضع به آخرين» رواه مسلم.

وحامل القرآن مقدّم في الدنيا والبرزخ والآخرة: فتقديمه في الدنيا يشهد له قوله ﷺ:

(١) «معالم في طريق طلب العلم»، تقديم: فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، دار العاصمة، الرياض، ط ٣، ١٤٢٠ هـ = ١٩٩٩ م، (ص ١٩٣).

«يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ...» رواه مسلم. وتقديمه في هذا المقام الشريف دليل على شرف منزلته.

وأما تقديمه في البرزخ فيشهد له: ما كان من أمر الصحابة رضي الله عنهم عندما كثر القتلى عليهم في يوم أحد، فشق عليهم أن يدفنوا كل ميت في قبر، فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في دفن الرجلين والثلاثة في القبر الواحد، فأذن لهم، وكان صلى الله عليه وسلم يشرف على الدفن، فكانوا إذا جاءوا بالأموات سأل النبي صلى الله عليه وسلم: «أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟»، فإذا أشير إلى أحدهم؛ أمر بتقديمه. رواه البخاري.

وأما تقديمه وعلوه في الآخرة: فيشهد له قوله صلى الله عليه وسلم: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتنق ورتل؛ فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها» صحيح رواه أحمد.

وكفى بهذا الشرف فخراً ورفعة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. ومما ينبغي التنبيه عليه: أن بعض الناس يعتريه قنوط ويأس، ويقول: أنا حفطي ضعيف، ولا أستطيع حفظ القرآن؛ لما أجد من الصعوبة.

فهذا الكلام قد يردُّ، لكن نحن نعلم أن النفس كلما عودتها اعتادت، وإن الإنسان الجاهل إذا دخل الكتائب تعلّم القراءة والكتابة، وكلنا قد ولدنا لا نعلم شيئاً، كما قال ربنا: ﴿أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلْ لَّكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ [النحل: ٧٨].

فهذه الجوارح هي أسباب التحصيل والحفظ، فإذا أخلص العبد النية لله أعانه الله على حفظ كتابه.

وأيضاً: فإن تكرار القراءة للقرآن يفتح آفاقاً من المعرفة لطالب العلم؛ فقد ذكر عباس بن عبد الدايم المصري الكناني عن شيخٍ ضرير أنه أوصاهم بوصايا، منها: وصيته لهم

بكثرة القراءة، فقال: أكثر من قراءة القرآن ولا تتركه؛ فإنه ييسر لك الذي تطلبه على قدر ما تقرأ. قال: فرأيت ذلك وجربته كثيراً، فكنت إذا قرأت كثيراً تيسر لي من سماع الحديث وكتابته الكثير، وإذا لم أقرأ لم ييسر لي.

فيا طالب العلم، حذار من اليأس، وابدل جهدك بصدق، فلن ترى - بإذن الله - إلا ما يسرك ويُثلج صدرك، وتذكر قول النبي ﷺ: «إنما العلم بالتعلم...» رواه الدارقطني، وقوله: «ومن يتصبر يصبره الله» متفق عليه.

واعلم أن أطر النفس على العلم ومجاهدتها على ذلك، يورث الطالب علماً جماً، والناظر في سيرة السلف الصالح يرى مصداقية ذلك، وكما قيل: بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين<sup>(١)</sup>.

ويقول الدكتور مجدي الهلالي في «العودة إلى القرآن»: «فمن أراد العلم النافع فليبدأ بالقرآن ليعرف ربه من خلاله، فيتحقق قلبه بالخشوع والانكسار له سبحانه، فإن انتقل بعد ذلك إلى تعلم أوامر الله وأحكامه؛ صار من العلماء الربانيين»<sup>(٢)</sup>.

وللدكتور مجدي الهلالي - حفظه الله - كتابات رائعة حول القرآن ننصح بمطالعتها جميعاً، وعلى رأسها كتابه الفذ «العودة إلى القرآن»، و«القرآن سر نهضتنا».

## ٢- التخلي عن آفات التفقه:

فاحذر: الجلوس إلى الأصغر. الجلوس إلى الضحفين. الولوع بالغرائب. العفوية (عدم التدرج). التعصب. الكتب التي تسلك مسلك التهجم. أن تكون ذوّاقاً (نتفة من كل كتاب أو فترة في كل علم). بريق «اللامذهبية» بحجة الحرص على طلب

(١) «معالم في طريق طلب العلم»، للسدحان، (ص ١٩٣-١٩٨) باختصار.

(٢) «العودة إلى القرآن لماذا وكيف؟»، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م، (ص ١٣٨).

الدليل. بهرج الفقه المقارن بحجة البعد عن التعصب. أن تسود قبل أن تفقه<sup>(١)</sup>.

وإياك والقراءة المبعثرة؛ ف«القراءة المبعثرة تخرج مثقفاً ولا تخرج عالماً، وهي قراءة التهويش في كل كتاب بلا ضابط، فيحفظ القارئ جملاً من كل مكان، لا يربطها رابط، وهذه القراءة ليست هي المطلوبة المنتجة»<sup>(٢)</sup>.

فعليك بالتخلي عن كل الآفات، «والتنبه إلى خطورة السلبيات والمزالق في طريق طالب العلم: كالكبر، والتوقر قبل أوامره، والعزلة عن واقع الأمة والانفراد، والتعصب للرأي أو المذهب، وازدراء المخالف، والسطحية، والولع بالغرائب، والتعلم، والجدال المذموم، والرياء وقوادح الإخلاص، والتصدر قبل التأهل، والاعتناء بالصورة والمظهر دون الحقيقة والجوهر، والميل إلى التعسير وترك التيسير، والحذر من فتنة النساء، فما يبس الشيطان من عبدٍ إلا أناه من قبل النساء، ألا ونقل الخطى إلى المحارم؛ فإنها حالقة العلم، ومبيدة الفهم»<sup>(٣)</sup>.

### ٣- التحلي بصفات الربانيين:

«وذلك بالتحلي بالثبات على الحق، وسهولة الرجوع عن الخطأ، والتحلي بالزهد والورع والتواضع وإيثار الآخرة، والسمت الصالح، والتصدي للعامة بالإرشاد، والاستزادة من النوافل المتأكدة في حق أهل العلم والدعوة؛ كتلاوة القرآن والذكر، والصيام والقيام، قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِتٌ إِذْ أَمَّاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩]، وليعلم أهل العلم أن «أعلم الناس بالله أخوفهم له» - كما قال الفُضَيْل<sup>(٤)</sup>.

(١) «الطريق إلى الفقه»، (ص ٧٧-٧٨) بتصرف يسير.

(٢) «كيف تطلب العلم؟»، للشيخ عائض القرني، الفرقان، الرياض، ط ١، ١٤١٠هـ، (ص ٢٦).

(٣) «معالم في أصول الدعوة»، د. محمد يسري، (ص ٥٧).

(٤) المرجع السابق، (ص ٥١-٥٢).

وقد سئل فضيلة الشيخ أبو إسحاق الحويني - حفظه الله تعالى - عن أهم وأخطر صفة ينبغي أن يتحلى بها المتفقه والتي بدونها يسقط الكثير على جنبات الطريق، فقال - أكرمه الله وأثابه: التواضع؛ فهو خلاصة وزُبدة من أراد أن يكونَ ربانياً.

فعلى طالب العلم وخصوصاً طالب الفقه التواضع؛ لأن الفقه جذاب ومسائله كثيرة وينهر الناس بالفقهاء، وتُشد عيوبهم دوماً نحو المفتين، كما يشعر الفقيه بحاجة الناس إليه في كل وقت مما يجعله عرضةً للعُجب والفرح بما عنده؛ ولذا كان دَلّ وسمت وهدي العلماء دوام الإطراق والذلة لله، وكسر النفس وهضمها وعدم رؤيتها مهما تفقّهت وتعلّمت.

ورحم الله شيخ الأمة ومجدد شباب السُّنة المحدث الفقيه العلامة الألباني، الذي كان يقول: ما أنا إلا طويلبُ علم، ورحمات الله السابغات المتتاليات على روح والدنا الكريم سماحة الشيخ محمد صفوت نور الدين الذي سمعته بأذنيّ يقول: وأنا من العوام، سبحان الله! وقال مرة: ونحن من المتعلمين على سبيل نجاة.

ورضي الله عن خليفة خليفة رسول الله ﷺ الذي كان يبكي ويقول: وأعمراه! كل أحدٍ أفقهُ منك حتى العجائز يا عمر. وعاشة فقيهة الأمة رضي الله عنها لما أثنى عليها ابن عباس رضي الله عنهما قالت: يا ليتني كنتُ نسيّاً منسياً. وقالت عند قول الله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]. ونحن من الذين ظلموا أنفسهم. رضي الله عنهم والصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - كانت تُطرح على أحدهم المسألة فيُحيل على غيره، حتى تمر على خمسة عشر رجلاً فتعود للأول، تواضعاً لمن يجلسون معهم، وتخرجاً من الفتيا والجرأة عليها؛ لعلمهم أن المفتي في مقام المشرّع والموقّع عن ربِّ العالمين.

وسلفنا عموماً كان عالمهم يقول: إنَّ زماناً أسأل فيه لزمان سُوء. وقرأ في ذلك ما شئت من عجائب تواضعهم؛ فإنك لا شك بحاجة مستمرة إلى تذكير نفسك بالتواضع والمتواضعين.

٤ - قطع العلائق؛ فإنها يحصل العلم بالتفرغ؛ بأن تفرغ قلبك وذهنك من المهموم والمشاكل؛ لتصفو لطلب الفقه. سأل رجلٌ أبا حنيفة: بم يُستعان على الفقه حتى يحفظ؟ فقال: بجمع الهم. قال: وبم يستعان على حذف العلائق؟ قال: تأخذ الشيء عند الحاجة ولا تزدد. وقال الشافعي: لو كُلفت شراء بصلة لأهلي، ما جلست للتعليم، حتى أفضيها. ومن العلائق: الأمراض، فاهتم بصحتك. ومن المشغلات: الأمراض؛ فاهتم بصحتك.

وصدق من قال:

لا يُدرك الحكمة من عُمره	يكدح في مصلحة الأهل
ولا ينال العلم إلا فتى	خال من الأفكار والشغل
لو أن لقمان الحكيم الذي	سارت به الرُكبان بالفضل
بلي بفقر وعيالٍ لَمَّا	فرَّق بين التبنِّ والبقل

٥ - اطلب الفقه في زمن الشيبية، وإن كان فاتك فلا تيأس، ولا أقل من أن توجه الأطفال الأفاذاذ للتفرغ للفقه منذ الصغر؛ ليُصنعوا على الاجتهاد، قال الشاعر:

إِذَا أَنْتَ أَعْيَاكَ التَّعَلُّمُ نَاشِئًا      فَمَطْلَبُهُ شَيْخًا عَلَيْكَ شَدِيدُ

ولكن قال الخطيب البغدادي (الفقيه والمتفقه ٢ / ٨٥): «فإن قال قائل: درس الفقه إنها يكون في الحدائث وزمن الشيبية؛ لأنه يحتاج إلى الملازمة وشدة الصبر عليه

والمداومة، ولا يقدر على ذلك من علت سنه، ولا يطمع فيه من مضى أكثر عمره؛ قيل: ليس مما ذكرت مانع من طلبه، ولأن تلقى الله طالباً للعلم خيرٌ من أن تلقاه تاركاً له زاهداً فيه راغباً عنه». اهـ.

٦- أحسن اختيار الفقيه الذي تتعلم عليه، واستشر في ذلك الربانيين من علماء بلدك، فاقصد الفقهاء الذين اشتهروا بالديانة، وعُرفوا بالستر والصيانة. قال الإمام مالك: «لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال فلان: قال رسول الله ﷺ، عن الأساطين، وأشار إلى مسجد النبي ﷺ، فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو أوّتمن على مال لكان أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب فيزدحم على باب» اهـ<sup>(١)</sup>.

وفي حسن اختيار الشيخ والعلم والكتاب يقول ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ «لكل شيء صناعة، وصناعة العقل حسن الاختيار»<sup>(٢)</sup>؛ «فتخير من العلم أزكاه، ومن الكتب أحسنها، ومن المعارف أهمها، ومن الشيوخ أنبلهم، وسابق الزمان بحسن الاختيار، وليس بقصد الإحاطة والإكثار التي تنتهي إلى الضياع والإفلاس»<sup>(٣)</sup>.

٧- اعلم أن ترتيب أحوال المبتدئ في الفقه هكذا: الصمت، ثم السؤال، ثم حسن الاستماع، ثم حسن الحفظ، ثم نشره عند أهله. فلا تتعجل واصبر على المسائل؛ لتختمر في ذهنك، وتثبت في الأخذ ولا تكثر؛ بل خذ ما يحتمله حفظك. كان أبو حنيفة تلميذاً لحماة بن أبي سليمان، فكان مما أوصاه به شيخه: تعلم كل يوم ثلاث

(١) انظر: «كيف تكون فقيهاً؟» (مختصر كتاب الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي)، د. عامر سعيد الزبياني، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ=١٩٩٥م، (ص ١٤١).

(٢) «صفة الصفوة»، دار ابن خلدون، إسكندرية، ط ١، ١٤٢٥هـ=١٩٩٤م، (١/٣٨).

(٣) «تنبيهات الأكابر»، (ص ٢٨)، عن: مراحل طلب العلم، (ص ١٥٣).

مسائل ولا ترد عليها شيئاً، حتى يتفق لك شيء من العلم، فتعلّم ولزم الحلقة حتى فقهه، فكان الناس يشيرون إليه بالأصابع<sup>(١)</sup>.

٨- استقبال محبي الفقه بالترحيب؛ فإذا كنت تدرس مسألة أو باباً أو كتاباً قد حفظته عن شيخك، فينبغي حين تدرّسه أن تتلطف مع المتفقهة وتتواضع لهم، فعوّد لسانك لين الخطاب وحسن السؤال والجواب، فمن لانت كلمته وجبت محبته، وليكن وجهك وخلقك بسطاً.

وينبغي أن تتألف المتفقهة كذلك بالمعونة لهم على كسب معاشهم، فتخدمهم بنفسك؛ وتتفقد أحوالهم، وتسال عن غاب منهم، وتحاطبهم بأدب واحترام رفيعين وبما يحبون من أسماء وكُنَى؛ فإن ذلك مما يصفّي بينهم المودة، ويلقي في قلوبهم المحبة لك، والإصرار على مواصلة الطلب.

وقد قيل لرجل: بم سُدّت قومك؟ قال: ما سدتهم حتى صرتُ لهم عبداً.

فأحبب المتفقهين، واجعل خدك أرضاً لهم؛ فقد جاء عن أبي هارون العبدي أنه قال: كان أبو سعيد الخدري يقول لنا: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ قال: «إنكم ستفتحون البلاد، فيأتيكم غلمانٌ حديثه أسنأهم يتفقهون في الدين، فإذا جاؤوكم فأوسعوا لهم في المجلس، وأفهموهم الحديث»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان هذا هو الحال الذي ينبغي أن تكون عليه حالك مع مَنْ دونك؛ فكيف تكون مع شيوخك الفقهاء، الذين يربونك على الفقه ويصنعونك على أعينهم؛ لتكون فقيهاً!!

(١) انظر: «كيف تكون فقيهاً؟»، (ص ١٤٢-١٤٣).

(٢) ضعيف: أخرجه الخطيب البغدادي في «الفيح والفتحة» برقم (٩٠٠)، وبلفظ مقارب أخرجه الترمذي (٢٦٥٠)، وابن ماجه (٤٠٥) جميعهم من طرق عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، وقد ضعفه شعبه وتابعه الترمذي.

## ٩- أصول كتب الأحكام الأمهات:

إذا أتقنت تخصصك بمنهجية ومرحلية ثابتة، انتقل إلى القراءة والدراسة الموسوعية؛ لكن ننصحك بمداومة الرجوع والتكرار والبحث والقراءة في مجموعة أمهات مهمة؛ عليك باقتنائها، وقد «ذَكَرَ الذهبيُّ في ترجمة ابن حزم أربعة كتب هي بحق أصول كتب الأحكام، وهي: (المغني) لابن قدامة، و(سنن البيهقي)، و(التمهيد) لابن عبد البر، و(المحلى) لابن حزم. قلت: وخامسها (فتاوى ابن تيمية) رَحِمَهُ اللهُ. فعليك بمراجعتها يا طالب العلم دائماً وليت عندك صبرٌ وجلد لتقرأها جميعاً ولو مرة واحدة»<sup>(١)</sup>.

ويقول سماحة الشيخ عبد المحسن العباد البدر -حفظه الله تعالى: «والكتب في فقه المذاهب الأربعة كثيرة، فيها المختصر، ومنها المطول، وأوفى هذه الكتب وأشملها: كتاب (المغني) للإمام ابن قدامة المقدسي والمتوفى سنة (٦٢٠هـ)، وكتاب (المجموع شرح المذهب) للإمام النووي المتوفى سنة (٦٧٦هـ)، وكتاب (الاستذكار) لأبي عمر بن عبد البر المتوفى سنة (٤٦٣هـ)؛ وذلك لاشتغال هذه الكتب الثلاثة على فقه الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب الأربعة وغيرهم»<sup>(٢)</sup>.

١٠- «إنما العلمُ الحفظ» كلمة مهمة قالها القدماء؛ فاحفظ الفقه كما تحفظ اسمك، ودعك من شئشنة الأخرمين، ولأن تحفظ قاعدةً تقيس عليها خيرٌ من أن تحفظ ألفَ مثالٍ عليها، وستندم ندمَ الكسعيِّ<sup>(٣)</sup> إن لم تحفظ.

ومما يعين على حفظ الفقه العمل به؛ قال الشعبي رَحِمَهُ اللهُ: وينسب لـ (وكيع) رَحِمَهُ اللهُ: «كنا

(١) «كيف تطلب العلم»، عائض القرني، (ص ٢٢-٢٣).

(٢) «أهمية العناية بالتفسير والحديث والفقه»، دار المغني، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ، (ص ٣٤).

(٣) الكسعي: شخص يضرب به المثل في الكسل.

نستعين على حفظ الحديث بالعمل به»<sup>(١)</sup>. فهي «طريقة حسنة في تثبيت العلم، وأبعد عن نسيانه؛ فاحرص كلما تعلمت سنة على أن تبادر بتطبيقها ليعيها قلبك وترعاها نفسك»<sup>(٢)</sup>.

ولما سئل الإمام البخاري رحمته الله عن دواء للحفظ؛ قال: «إدمان النظر في الكتب».

وقال ابن الجوزي رحمته الله في كلام له نفيس:

«ما رأيت أصعب على النفس من الحفظ للعلم والتكرار له، خصوصاً ما ليس لها في تكراره وحفظه حظ، مثل مسائل الفقه، بخلاف الشعر والسجع؛ فإن لها لذة في إعادته وإن كان صعباً، لأنها تلتذ به مرة ومرتين، فإذا زاد التكرار صعب عليها، ولكن دون صعوبة الفقه وغيره من المستحسنات عند الطبع، فتراها تخلد إلى الحديث والشعر والتصانيف والنسخ؛ لأنه يمر بها كل لحظة ما لم تره، فهو في المعنى كالماء الجاري؛ لأنه جزء بعد جزء. وكذا من ينسخ ما يجب أن يسمعه أو يصنف؛ فإنه يلتذ بالجدّة، ويستريح من تعب الإعادة. إلا أنه ينبغي للعاقل أن يكون جُلُّ زمانه للإعادة، خصوصاً الصبي والشاب؛ فإنه يستقر المحفوظ عندهما استقراراً لا يزول.

ويجعل أوقات التعب من الإعادة للنسخ، ويحذر من تفلتها إلى النسخ عند الإعادة فيقهرها، فإنه يحمد ذلك حمد السرى وقت الصباح.

وسيندم من لم يحفظ ندم الكسبي وقت الحاجة إلى النظر والفتوى.

وفي الحفظ نكتة ينبغي أن تلحظ، وهي أن الفقيه يحفظ الدرس ويعيده، ثم يتركه فينساه، فيحتاج إلى زمان آخر لحفظه، فينبغي أن يحكم الحفظ ويكثر التكرار؛ ليثبت

(١) «جامع بيان العلم»، (١/٧٠٩).

(٢) «تنبيهات الأكابر»، (ص ٣٣)، عن: «مراحل طلب العلم»، (ص ١٥٥).

قاعدة الحفظ»<sup>(١)</sup>.

وقال في الحث على الفهم والحفظ أيضًا: «تأملت حالةً تدخل على طلاب العلم، توجب الغفلة عن المقصود، وهو حرصهم على الكتابة، خصوصًا المحدثين، فيستغرق ذلك زمانهم عن أن يحفظوا ويفهموا، فيذهب العمر وقد عرّوا عن العلم إلا اليسير»<sup>(٢)</sup>.

«ولكن شرط الحفظ: أن يكون قدر الطاقة؛ حتى لا يفتر القلب أو يمرض، قال ابن الجوزي في ذلك: اعلم أن المتعلم يفتقر إلى دوام الدراسة، ومن الغلط الانهالك في الإعادة ليلاً ونهاراً؛ فإنه لا يلبث صاحب هذه الحال إلا أياماً، ثم يفتر أو يمرض.

وقد روينا أن الطيب دخل على أبي بكر بن الأنباري في مرض موته، فنظر إلى مائة كتاب، وقال: قد كنت تفعل شيئاً لا يفعله أحد، ثم خرج فقال: ما يجيء منه شيء، فقيل له: ما الذي كنت تفعله؟ قال: كنت أعيد كل أسبوع عشرة آلاف ورقة.

ومن الغلط تحميل القلب حفظ الكثير من فنون شتى؛ فإن القلب جارحة من الجوارح، وكما أن من الناس من يحمل المائة رطل؟ ومنهم من يعجز عن عشرين رطلاً، فكذلك القلوب.

فليأخذ الإنسان على قدر قوته ودونها؛ فإنه إذا استنفدها في وقت ضاعت منه أوقات، كما أن الشَّره يأكل فضل لقيمات، فيكون سبباً إلى منع أكالات.

والصواب: أن يأخذ قدر ما يطيق، ويعيده في وقتين من النهار والليل، ويرفه القوى في بقية الزمان، والدوام أصل عظيم. فكم ممن ترك الاستذكار بعد الحفظ، فضاع زمن طويل في استرجاع محفوظ.

(١) «صيد الخاطر»، (ص ٣٥٤).

(٢) المرجع السابق، (ص ٤٨٣).

وللحفظ أوقات من العمر، فأفضلها الصبا وما يقاربه من أوقات الزمان. وأفضلها إعادة الأسحار<sup>(١)</sup>، وأنصاف النهار، والغدوات<sup>(٢)</sup> خير من العشيّات<sup>(٣)</sup>، وأوقات الجوع خيرٌ من أوقات الشبع.

ولا يجوز الحفظ بحضرة خُضرة، وعلى شاطئ نهر؛ لأن ذلك يلهي. والأماكن العالية للحفظ خير من السوافل. والحلوة أصل، وجمع الهم أصل الأصول.

وترفيه النفس من الإعادة يومًا في الأسبوع؛ ليثبت المحفوظ، وتأخذ النفس قوة، كالبنيان يترك أيامًا حتى يستقر، ثم يبنى عليه.

وتقليل المحفوظ مع الدوام أصلٌ عظيم، وأن لا يشرع في فن حتى يحكم ما قبله. ومن لم يجد نشاطاً للحفظ فليتركه؛ فإن مكابرة النفس لا تصلح.

وإصلاح المزاج من الأصول العظيمة؛ فإن للمأكولات أثرًا في الحفظ، قال الزهري: ما أكلت حلًا منذ عاجلت الحفظ.

وقيل لأبي حنيفة: بم يستعان على حفظ الفقه؟ قال: بجمع الهم.

وقال حماد بن سلمة: بقلة الغم.

وقال مكحول: من نظف ثوبه قلَّ همّه، ومن طابت ريحُه زاد عقله، ومن جمع بينهما زادت مروءته.

وأفضل ما تشوغل به حفظ القرآن ثم الفقه، وما بعد هذا بمنزلة تابع، ومن رزق يقظة دلته يقظته، فلم يحتج إلى دليل، ومن قصد وجه الله تعالى بالعلم دَلَّه المقصود على

(١) الأسحار: جمع سحر، وهو آخر الليل قبيل الصبح.

(٢) الغدوات: جمع غدوة، وهى ما بين الفجر وطلوع الشمس.

(٣) العشيّات: جمع عشية، وهى ما بين زوال الشمس وغروبها.

الأحسن: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] اهـ<sup>(١)</sup>.

ولا يفوتنا أن نذكر بأن أخطر أسباب النسيان: الذنوب والمعاصي، وقد نقل الإمام النووي في مقدمة «المجموع» في ترجمة الإمام الشافعي أنه حضر إلى الإمام مالك وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وسمع له الموطأ من حفظه؛ فأعجب به مالك وبصوته، ثم قال له: «اتق الله واجتنب المعاصي؛ فإنه سيكون لك شأن»، وفي رواية أخرى أنه قال له: «إن الله ﷻ قد ألقى على قلبك نوراً فلا تطفئه بالمعاصي»<sup>(٢)</sup>.

١١ - خذ من كل علم بسبب:

قال ابن الجوزي رحمه الله: «فإن الشاب المبتدئ طلب العلم ينبغي له أن يأخذ من كل علم طرفاً، ويجعل علم الفقه الأهم، ولا يُقصر في معرفة النقل؛ فبه تبين سير الكاملين»<sup>(٣)</sup>.  
وقال في موضع آخر: «للفقيه أن يطالع من كل فن طرفاً، من تاريخ وحديث ولغة وغير ذلك؛ فإن الفقه يحتاج إلى جميع العلوم، فليأخذ من كل شيء منها مهماً.  
ولقد رأيت بعض الفقهاء يقول: اجتمع السبلي وشريك القاضي، فاستعجب له كيف لا يدري بعد ما بينها!!

وقال آخر في مناظرة: كانت الزوجية بين فاطمة وعلي رضي الله عنهما غير منقطعة الحكم، فلهذا غسلها، فقلت له: ويحك! فقد تزوج أمانة بنت زينب، وهي ابنة أختها، فانقطع.  
ورأيت في كتاب «إحياء علوم الدين» للغزالي من هذا ما يدهش، من التخليط في الأحاديث والتواريخ، فجمعت من أغاليطه في كتاب.

(١) «صيد الخاطر»، (ص ٢٥٦-٢٥٨) بتصرف.

(٢) «المجموع شرح المذهب»، (١/٣٢).

(٣) «صيد الخاطر»، (ص ٢٥٥).

وقد ذكر في كتاب له سماه المستظهري، وعرضه على المستظهر بالله: أن سليمان بن عبد الملك بعث إلى أبي حازم فقال له: ابعث لي من فطورك، فبعث إليه نخالة مقلوبة فأفطر عليها، ثم جامع زوجته فجاءت بعبد العزيز، ثم ولد له عمر.

وهذا تحليط قبيح، فإنه جعل عمر بن عبد العزيز بن سليمان بن عبد الملك، فجعل سليمان جده، وإنما هو ابن عمه.

وقد ذكر المعالي الجويني في أواخر كتاب «الشامل في الأصول»، قال: قد ذكرت طائفة من الثقات المعتنين بالبحث عن البواطن أن الحلاج والجنابي القرمطي وابن المقفع تواصلوا على قلب الدول، وإفساد المملكة واستعطاف القلوب، وارتياح كل منهم قطراً، فقطن الجنابي في الأحساء، وتوغل ابن المقفع في أطراف بلاد الترك، وقطن الحلاج ببغداد، فحكم عليه صاحبه بالهلكة، والقصور عن بلوغ الأمنية؛ لبعث أهل بغداد عن الانخداع، وتوفر فطنتهم وصدق فراستهم.

قلت: لو أن هذا الرجل -أو من حكى عنه- عرّف التاريخ، لعلم أن الحلاج لم يدرك ابن المقفع؛ فإن ابن المقفع أمر بقتله المنصور، فقتل في سنة أربع وأربعين ومائة، وأبو سعيد الجنابي القرمطي ظهر إلى سنة ست وثمانين، ومائتين. والحلاج قتل سنة تسع وثلاثمائة. فزمان القرمطي والحلاج متقاربان؛ فأما ابن المقفع فكلاً.

فينبغي لكل ذي علم أن يلمّ بباقي العلوم، فيطالع منها طرفاً؛ إذ لكل علم بعلم تعلّق.

وأقبح بمحدث يُسأل عن حادثة فلا يدري، وقد شغله منها جمع الأحاديث.

وقبيح بالفقيه أن يقال له: ما معنى قول رسول الله ﷺ كذا؛ فلا يدري صحة

الحديث ولا معناه. نسأل الله ﷻ همّة عالية، لا ترضى بالنقائص، بمَنه ولطفه»<sup>(١)</sup>.

١٢- الكتب الفقهية المعاصرة وإن كانت ملائمة لروح العصر قريبة التناول للقارئ العادي، وتضرب الأمثلة من واقع العصر؛ إلا أن لها سلبيات وخصوصاً على الباحث المتخصص في الفقه، من تلك «الماخذ على الدراسات الفقهية المعاصرة: جانب الضعف العلمي، وعدم هضم التراث الفقهي والحديثي الذي يعتبر قاعدة للانطلاق في الدراسة والفتوى والتأليف.

فلا غرو أن يخالف باحث معاصر ما أجمع عليه المسلمون خلفاً عن سلف، أو يؤيد رأياً شاذاً منبوذاً تجاوزه الزمن، أو ينقّب على بعض الآراء التي تروق له، ويقدمها للمسلمين على أنها فقه الإسلام ورأى علماء الإسلام»<sup>(١)</sup>.

وكم رأينا من «الصُّحُفِيِّين» أو «صغار الطلبة» من يجازف القول ولا يتورع عن الخوض فيما لا يحسن، ويكتب وينشر ويناقش.. ومن ذا يحاسبه أو يعاتبه؟! وهذا مصداق حديث رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من أناس؛ ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبقَ عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

فاحذر أن تقتصر في طلبك للفقه على كتب المعاصرين، ما دمت ستخصص في الفقه، والقصد والوسطية: أن تجمع في تكوينك العلمي بين الأصالة والمعاصرة.

١٣- الثبوت من حصول الإجماع؛ فإذا حررت مسألة بالكتاب والسنة وجئت للإجماع؛ «فينبغي الثبوت من حصوله وثبوته؛ لأن كثيراً من الإجماعات المنقولة غير مسلمة لناقلها، كالإجماعات التي ينقلها ابن عبد البر أو ابن المنذر؛ ففيها ما يكون الخلاف فيها

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، (ص ٤٥-٤٦) بتصرف يسير.

(٢) انظر: المرجع السابق، (ص ٤٦).

جارياً؛ بل مشهوراً»<sup>(١)</sup>.

١٤- تربية النفس على معرفة الله تعالى: فعلى طالب الفقه ألا يغفل أثناء طلبه عن تفقد قلبه، وزيادة إيمانه بالله، واليقين به، وحبه<sup>(٢)</sup>، والخوف منه، ورجائه، والتوكل عليه، والإنابة إليه، وحفظ أسمائه الحسنى، وترديدها، وتعلم معانيها، والعمل بما يقتضيه كل اسم منها، ودعاء الله ﷻ بها دعاء ثناء ومدح، ودعاء مسألة وطلب، ودعاء عبادة وسلوك وأخلاق؛ فإن هو فعل ذلك عصم نفسه من الانحراف والزيغ، ولقي ربه بتوحيد خالص<sup>(٣)</sup>.

ونصح هنا طلبة الفقه وغيرهم بكتاب «الأسماء الحسنى» للشيخ الفاضل الدكتور محمود عبد الرازق<sup>(٤)</sup>؛ فإنه مفيد في بابه، ويساعد في ربط قلوب المتفقهين بالله تعالى. وكذلك ننصح بدراسة المتفقه والممامه الجيد بعقيدته وأصول إيمانه ونلفت نظره إلى متن الدكتور/ محمد يسرى إبراهيم حفظه الله «درة البيان في أصول الإيمان»<sup>(٥)</sup>.

١٥- مزج الفقه بالرقائق: قال ابن الجوزي رحمته الله: «رأيت الاشتغال بالفقه وسماع الحديث لا يكاد يكفي في صلاح القلب إلا أن يمزج بالرقائق والنظر في سير السلف الصالحين؛ لأنهم تناولوا مقصود النقل، وخرجوا عن صور الأفعال المأمور بها إلى ذوق معانيها والمراد بها. وما أخبرتك بهذا إلا بعد معالجة وذوق؛ لأنني

(١) المرجع السابق، (ص ١٦٨).

(٢) وعبادة الحب لله هي أم العبادات القلبية التي يتفاضل بها الناس يوم القيامة؛ فيبغى زيادتها باستمرار بدوام التفكير في نعم الله على العبد، ودوام التفكير في أسائه وصفاته، ونصح في هذه العبادة بمطالعة كتب ابن القيم، وكذلك كتاب «استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض القدس» لابن رجب، نشر المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) انظر: «نيل الأرب من أدب الطلب»، لعبد العزيز الحمدان، (ص ٥٦).

(٤) نشرته مكتبة سلسبيل بالقاهرة.

(٥) نشرته دار اليسر بالقاهرة.

وجدت جمهور المحدثين وطلاب الحديث همه أحدهم في الحديث العالي وما يغالب به الخصم، وكيف يرق القلب مع هذه الأشياء؟! وقد كان جماعة من السلف يقصدون العبد الصالح؛ للنظر إلى سمته وهديه، لا لاقتباس علمه؛ وذلك أن ثمرة علمه: هديه وسمته، فافهم هذا، وامزج طلب الفقه والحديث بمطالعة سير السلف والزهاد في الدنيا؛ ليكون سبباً لرقية قلبك»<sup>(١)</sup>.

وكما حذر رحمته الله من حال بعض الفقهاء الذين وصفهم بقوله في (تليس إبليس/ ص ١١٦): «جعلوا النظر جُلَّ اشتغالهم، ولم يمزجوه بما يرقق القلوب؛ من قراءة القرآن، وسماع الحديث، وسيرة الرسول ﷺ وأصحابه، ومعلوم أن القلوب لا تتشع بتكرار إزالة النجاسة والماء المتغير، وهي محتاجة إلى التذكار والمواعظ؛ لتنهض لطلب الآخرة، ومسائل الخلاف وإن كانت من علم الشرع؛ إلا أنها لا تنهض بكل المطلوب». اهـ.

نعم: فقد «تلقينا فقه الصلاة مثلاً وحفظنا من واجباتها بضعة عشر، ومن سننها فوق الخمسين، ومن فروضها وشروطها كذا وكذا، واستغرق ذلك وقتاً طويلاً، ومع ذلك فلم نع شيئاً من روح الصلاة، من الخشوع الحثم في حضرة الله، فلم ندر شيئاً عن العظمة الباهرة التي ينبغي أن تغمر أفئدتنا وأوصالنا. لقد درسنا الشكل بدقة، واستوعبنا من التعريف والضوابط الكثير؛ أما موضوع الصلاة فربما عرض له بعض المدرسين الأتقياء بكلمات قلائل وحسب»<sup>(٢)</sup>.

ولذا كان من الواجب على الفقيه أو المتفقه أن يتبته لعاطفته الإيمانية حين عرضه للفقه وموضوعاته، وإضفاء روح الإيمان عليها بربطها بالله تعالى، وأنها لا تكون له إلا

(١) «صيد الخاطر»، (ص ٢١٦).

(٢) «الجانب العاطفي من الإسلام»، (ص ١٥-١٦)، نقلاً عن: «العاطفة الإيمانية وأهميتها في الأعمال الإسلامية»، د. محمد موسى الشريف، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط ١، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م، (ص ٤٠).

بقلبٍ خاشع مليء بالحُب والذل والخضوع لله.

فيا طالب الفقه، إذا طلبت الفقه فبدأت بـ «دليل الطالب» للشيخ مرعي الكرمي، وشرحه للشيخ إبراهيم بن ضويان، ثم ثنيت بـ «زاد المستقنع» للفقيه الحجاوي، وشرحه «الروض المربع» للفقيه البهوتي؛ فينبغي أن تطالع أثناء رحلتك في طلب الفقه كتب الزهد والوعظ والتربية والرقائق؛ فإنها ترقق القلوب، وتؤدّب النفوس بالخشية لله؛ حيث يتعلم المتفقه منها كيف يغسل الأدران من قلبه، فيغسل بالدموع ذنبه؛ فيورثه ذلك في الدنيا الزهادة، وتتجدد عنده العبادة، وتطيب المناجاة، وتكون الآخرة نُصب عينيه، فتخفُّ قساوة القلب، ويلين جفاف العين؛ لذا فهو بحاجة دائمة إلى كتب الزهد والوعظ والتربية والرقائق<sup>(١)</sup>.

ومن أفضل هذه الكتب:

- ١ - كتب الزهد للإمام أحمد وابن المبارك وأبي داود.
- ٢ - كتب ابن أبي الدنيا.
- ٣ - كتب ابن الجوزي مثل: التبصرة، وبحر الدموع، وبستان الواعظين.
- ٤ - كتب الرقة والبكاء مثل: كتاب الموفق بن قدامة المقدسي.
- ٥ - كتب الموت والقبر والقيامة والجنة والنار، مثل: التوهم للمحاسبي وغيره.
- ٦ - كتب القلوب، مثل: الرعاية لحقوق الله للمحاسبي، ومنهاج العابدين إلى رب العالمين للغزالي، ومختصر منهاج القاصدين لابن قدامة المقدسي، ومدارج السالكين لابن القيم.
- ٧ - كتب السيرة النبوية والصحابة وسيرة السلف: كالسيرة الصحيحة للصلاحي،

(١) انظر: «نيل الأرب من أدب الطلب»، للحمدان، (ص ٥٨).

والسيرة في زاد المعاد لابن القيم، وسير أعلام النبلاء للذهبي<sup>(١)</sup>، وصفة الصفوة لابن الجوزي، وفرسان النهار من الصحابة الأخيار للعفاني، وأصحاب الرسول ﷺ لأبي عمار محمود المصري، وكتب فضائل الصحابة من كتب السنة المشرفة.

فيشعر المتفقه بالتقصير حين مدارسة أحوال السلف، ويألم لتفريطه؛ فيحمله ذلك على التأسى بهم، والأخذ بركابهم، والشعور بالبون الشاسع بينه وبينهم؛ فتنهض عزيمته وتعلو همته ليكون مثلهم، أو متشبهًا بهم<sup>(٢)</sup>.

١٦ - يحصل الفقه بالتركرار:

جاء في مختصر منهاج القاصدين: «فمن أراد تحصيل خُلُق الجود، فليتكلف فعل الجود من البذل؛ ليصير ذلك طبعًا له. وكذلك من أراد التواضع تكلف أفعال المتواضعين، وكذلك جميع الأخلاق المحمودة؛ فإن للعادة أثرًا في ذلك، كما أن من أراد أن يكون كاتبًا تعاطى فعل الكتابة، أو فقيهاً تعاطى فعل الفقهاء من التكرار، حتى ينعطف على قلبه صفة الفقه؛ إلا أنه ينبغي أن لا يطلب تأثير ذلك في يومين أو ثلاثة؛ وإنما يؤثر مع الدوام، كما لا يطلب في النمو علو القامة في يومين أو ثلاثة، وللدوام تأثير عظيم»<sup>(٣)</sup>.

١٧ - صفاء بلا ابتداع:

ينبغي على الفقيه والمتفقه «أن يكون على السُنَّة المحضة، والاتباع الصارم، والانتساب إلى ما كان عليه السلف فهمًا وعملاً، إنها إذن دعوة إلى العلم مرتبطة بمنهجية صارمة هي وحدها القادرة على أن تتكفل بتحجيم (المنهجية العقلية) التي

(١) اختصره محمد موسى الشريف في «نزهة الفضلاء تهذيب سير أعلام النبلاء»، وهو مختصر ماتع حوى كثيرًا من أخبار السلف.

(٢) انظر: «نيل الأرب من أدب الطلب»، (ص ٥٧).

(٣) «مختصر منهاج القاصدين»، لابن قدامة المقدسي، المنار، القاهرة، ١٩٩٨م، (ص ١٣٧).

رفعت رأسها مجددًا على طريقة التوسع في التأول في إطار المدرسة الاعتزالية المعروفة، والتي ربما ستجلب مزايدات غير محدودة في الترخيص والتسهيل والتجانس مع الحياة العلمانية السائدة، تبعًا لاختلاف عقول المشاركين في الإفتاء والتوصيف والتعليل.

ولسنا نقبل الجمود والتقليد وإلغاء العقل والوقوف عند أقوال الفقهاء الذين لا تُسند النصوص ما ذهبوا إليه، ولكن الاجتهاد الذي نرومه إنما هو اجتهاد منضبط، ومحروس بسنن، وقد أُلزم نفسه أن يقترب ما أمكن من منطق الشاطبي في «موافقاته»، مثلما يقبس من جرأة ابن حزم في «محلاه» متجنبًا غرائب، وأن يقترب من «احتياطات» ابن حجر في فتحه، ومن «تردادات» النووي بين التهيب وإحداث قول جديد في مجموعته، مثلما يساير ويأشي «توسيعات» ابن تيمية في «فتاواه»، وأمثال ذلك مما أتى به علم فطاحل آخرين كأن الله بقدره جمع علم بعضهم إلى بعض؛ لتكتمل صورة فقهية ناضجة تفرض نفسها علينا بقوة حججها ووضوح تعييدها.

وغاية اجتهادنا أن يستجيب المتفقه للمستجدات التي أتت بها الحياة المعقدة المعاصرة، من خلال الارتباط الوفي باجتهادات السلف الأولين، وليست غايته نبش وقلب صورة الفقه التي تكونت في قرون الفضل الأولى، من خلال ظنون وتأولات تترك الناس في فوضى أمام زخم العقلانيات، التي قد تكون متضادة بنفس حجم تضاد العقول البشرية والخلفيات التي ينطلق منها الخائفون، حتى إن رغبات السلاطين باتت تشكل إحدى أهم هذه الخلفيات التي تحاول التمرد، فتحيص حِيصَةً مفضوحة كلما حاصرتها عوازم الفقه وجوازم الإيمان.

ثم يحرس اجتهادنا نفسه مرة أخرى بمظلة من العقيدة السنية النَّصِيَّة في وفاءٍ ثانٍ لحدود عقيدة الإمام أحمد بن حنبل التي ميزها عن الاستطرادات البدعية التي أوغلت

في التمثيل والتعطيل، ونحن ندرك أن المدرسة العقلية الفقهية التي يريد بها الاعتزال الجديد ستقوده إلى نزعة في الاعتقاد ولا بد؛ لأن المحركات واحدة»<sup>(١)</sup>.

١٨- شرط الاشتغال بالتصنيف أثناء التفقه:

يقول الشيخ عمرو عبد المنعم سليم تحت «أهمية التصنيف وكتابة البحوث ومكانتها في شحذ القرائح العلمية»:

(اعلم -بارك الله فيك: أن من أهم وسائل شحذ القرائح العلمية، وجرد الكتب، والإطلاع على خطط مؤلفيها، وطريقة ترتيبها، والتدريب على الترجيح بين الأقوال، والاستبعاد المرجوح، وإثبات الراجح.

قال العلامة بدر الدين بن جماعة رحمته الله في آداب العالم في نفسه في (تذكرة السامع والمتكلم، ص ٢٨): «الاشتغال بالتصنيف، والجمع، والتأليف، لكن مع تمام الفضيلة، وكمال الأهلية، فإنه يطلع على حقائق الفنون، ودقائق العلوم، للاحتياج إلى كثرة التفتيش، والمطالعة، والتنقيب، والمراجعة، وهو كما قال الخطيب البغدادي: يثبت الحفظ، ويذكي القلب، ويشحذ الطبع، ويجوّد البيان، ويكسب جميل الذكر، وجزيل الأجر، ويخلده إلى آخر الدهر.

فالأولى: أن يعتني بما يعم نفعه، وتكثر الحاجة إليه، وليكن اعتناؤه بما لم يسبق إلى تصنيفه، متحريراً إيضاح العبارة في تأليفه، معرضاً عن التطويل الممل، والإيجاز المخل، مع إعطاء كل مصنف ما يليق به. ولا يخرج تصنيفه من يده قبل تهذيبه، وتكرير النظر فيه وترتيبه» اهـ.

قلت: وهو جائز -أي التصنيف وكتابة البحوث- وقت الطلب، إذا كانت نية

(١) «نحو المعالي»، لأحمد الراشد، نقلاً عن: «إلى حامل الدعوة هل من نهوض بعد كبوة»، (ص ٨-١٠).

طالب العلم منه شحذ قريحته العلمية، وزيادة البحث، وتحصيل المنفعة، على ألا يعمل على نشره بين الناس إلا بعد مراجعة من تحققت أهليته في العلم له، وإجازته لما جاء فيه، وعدم مخالفة مادته للأصول العلمية المتفق عليها، وعدم احتوائه على مناكير المسائل وشواذ الأقوال.

ولا أرى لطالب العلم أن يتصدر لهذا الأمر إلا بعد أن يتم مختصرًا - في العلم الذي ينوي البحث فيه - وشرحه على الأقل؛ وإلا فكيف يخوض فيها لا يملك أدواته؟!  
وعليه أن يحسّن نيته في ذلك، وأن ينوي في نفسه نفعها بالعمل بها سوف يترجع عنده، ويدفع عن نفسه حظوظ الدنيا وأغراضها؛ فإنها مما تمحق ثواب العمل<sup>(١)</sup>.

وينصح البعض بتأخير الأبحاث إلى آخر كل مرحلة من مراحل طلب الفقه، ولم يَرُقْ ذلك لبعضٍ آخر؛ فرأى أنه بإمكان الطالب عمل بحث بمجرد انتهائه من فترة التثقيف الإجماعي؛ وإلا فلو كان يكلف بعمل أبحاث بعد كل مرحلة طويلة فمتى يخدم علوم الشريعة بمصنفات وأبحاث رزينة؟!  
والحكمة في نظرهم من تأخير الأبحاث إلى نهاية كل مرحلة: أن لا يقع الطالب فيها حذر

منه العلماء؛ كالدكتور بكر أبو زيد في «الحلية» بما عبر عنه بـ (تجوير الكاغد)، قال: كما يكون الحذر من التأليف الخالي من الإبداع في مقاصد التأليف الثانية والذي نهايته تجوير الكاغد. فالحذر من الاشتغال بالتصنيف قبل استكمال أدواته واكتمال أهليته على يد أسياسك؛ فإنك تسجل به عازًا وتبدي به سنارًا، أما الاشتغال بالتأليف النافع لمن قامت أهليته، واستكمل أدواته، وتعود معارفه، وتمرس به بحثًا ومراجعةً ومطالعةً، وجردًا لمطولاته، وحفظًا لمختصراته، واستدكارًا للمسائل؛ فإنه أفضل ما يقوم به النبلاء من الفضلاء<sup>(٢)</sup>.

(١) «الطريق إلى العلم»، مكتبة ابن عباس، سمونود، مصر، ط ١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م، (ص ٥٥-٥٦).

(٢) انظر: «مراحل طلب العلم»، لأبي عائش عبد المنعم إبراهيم، (ص ٥١-٥٢).

## ١٩ - محاذير وتوصيات للدعاة والفقهاء:

يوجه الدكتور يوسف القرضاوي - حفظه الله تعالى - مجموعة من النصائح والمحاذير والتوصيات للدعاة عامة، والفقهاء وتلاميذهم خاصة، فيقول<sup>(١)</sup>:

أولاً: لا بد للداعية من قدر مناسب من الثقافة الفقهية، بحيث يعرف أهم الأحكام الشرعية في العبادات والمعاملات والآداب، وما لم يعرفه أو يستحضره يكون قادرًا على مراجعة حكمه في مصادره ومظانه الموثقة. وذلك مهم للداعية من عدة نواحٍ؛ ليستطيع أن يجيب السائلين عن الحلال والحرام وشئون العبادة والأسرة ونحوها، مما يكثر الناس السؤال عنه، ويلجئون عادة إلى الدعاة يلتمسون منهم الفتوى في ذلك. فمن لم يكن متضلعا من الفقه سكت أو تهرب، وفي ذلك إضعاف لموقفه وتأثيره، أو أفتى بغير علم، وهذه هي الطامة، كما في حديث الصحيحين عن ابن عمر مرفوعاً: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا».

ثانياً: ليتمكن تصحيح ما يقابله من أخطاء، وتقويم ما يواجهه من انحرافات، في ضوء الأحكام الشرعية، فإذا رأى بعض البدع الفاشية أو المنكرات السائدة، أو الأخطاء الدينية الشائعة، واجهها بعلم وفقه، لا بمجرد غضب وعاطفة. ومعنى هذا: أنه لا ينكر أمراً مجتهداً فيه بين الأئمة، إلا إذا ترتب عليه منكر أكبر منه، وقد حكى ابن القيم عن شيخ الإسلام ابن تيمية عدم إنكار في المسائل الاجتهادية، إلا في حدود معينة، وذلك المنكر أنه مر على قومٍ من التتار جلسوا يشربون الخمر، فأنكر عليهم بعض أصحابه، فقال: دعهم وما هم فيه؛ فإن الله إنما حرم الخمر؛ لأنها تصد عن ذكر

(١) انظر: «ثقافة الداعية»، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١٣، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، (ص ٦٩-٧٢).

الله وعن الصلاة، وهؤلاء تصدهم الخمر عن سفك الدماء ونهب الأموال! كما ينبغي أن يقدم الأهم على المهم، والكلي على الجزئي، والفرص على النافلة.

ثالثاً: ليعمل على تطعيم عظاته ودروسه بالأحكام المهمة التي يحتاج إليها الناس في وقتها، فإذا تحدث مثلاً عن الزكاة أو الصيام أو الحج وغيرها، لم يقتصر حديثه على محض الترغيب والترهيب، بل يحرص على إعطاء سامعه أو قارئه خلاصة الأحكام الأساسية لكل منها بأسلوب سهل قريب مقبول. وبذلك يستنير الناس، ويتعرفون على أحكام دينهم ببسر وسهولة. فالداعية الناجح هو الذي يعظ الناس ويفقههم، بحيث لا يطغى وعظه على فقهه، ولا فقهه على وعظه.

#### ونوصي الداعية والفقيه هنا بعدة أمور:

١ - أن يحرص على ربط الأحكام بأدلتها من الكتاب والسنة، وما أرشد إليه من اعتبارات أخرى، كالإجماع والقياس والاستصلاح والاستحسان وغيرها من أدلة ما لا نص فيه. ويعرفون الفقه بأنه: معرفة الأحكام الشرعية المأخوذة من أدلتها التفصيلية. فلا فقه بلا دليل. على أن الدليل يكسو الحكم أو الفتوى نوراً وجمالاً. ويمكنه هنا الانتفاع بكتب فقه الحديث، مثل: «الإحكام» لابن دقيق العيد، و«نيل الأوطار» للشوكاني، و«سبل السلام» للصنعاني، و«الروضة الندية» لصديق حسن خان، وكتب الشيخين ابن تيمية وابن القيم، وغيرها. ومثل ذلك: كتب الفقه التي تعنى بالتدليل والترجيح ومناقشة الآخرين مثل: «المغني» لابن قدامة الحنبلي، و«المجموع» للنووي الشافعي، و«الاستذكار» لابن عبد الله المالكي، و«المحلى» لابن حزم الظاهري.

٢ - وإذا كان الداعية ملتزماً بمذهب من المذاهب الفقهية المتبوعة، فلا يمنعه هذا من

التعرف على أدلة مذهبه؛ ليطمئن قلبه، ولا مانع من ترك المذهب في بعض المسائل التي يشعر بضعف أدلتها إلى مذهب يرى أنه أسعد بالدليل من مذهبه، وقد رُوي عن الأئمة المتبوعين جميعاً قولهم: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

ولا يجوز للداعية أن يدع السنة الصحيحة الصريحة بحجة تقيده بمذهبه، كما رأينا بعض خطباء الجمعة على المنابر يأمرّون الداخل إلى المسجد بالجلوس إذا أراد صلاة ركعتين تحية للمسجد، مع ما جاء في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر، فقعد سليك قبل أن يصلي، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أركعت ركعتين؟ قال: لا، قال: «قم فاركعهما...»<sup>(١)</sup>.

٣ - ويحسن بالداعية أن يتعرف على المذاهب الأخرى، وبخاصة التي يتبعها بعض من يدعوهم، فإن كان مالكيًا وهو في بيئة حنبلية، أو كان حنبليًا أو شافعيًا وهو في بيئة حنفية، أو العكس، فينبغي له أن يلمّ بأهم ما يميز به مذهب البلد عن مذهبه؛ حتى لا ينكر على الناس ما لا يجوز أن ينكر.

فالشافعي المحصور في مذهبه، إذا حل في بيئة مالكية، قد يستغرب من أهلها أنهم لا يتطهرون من بول وروث ما يؤكل لحمه، أو يرسلون أيديهم في الصلاة أو نحو ذلك، فلا يتكلم في ذلك إلا وهو عالم بمذهب القوم ومأخذه من الاستدلال.

ومثل ذلك الحنفي الذي يحل في بلد شافعي أو حنبلي: فيجد الناس يرفعون أيديهم عند الركوع، وعند الاعتدال منه، أو يجدهم يقرأون الفاتحة خلف الإمام ويرفعون أصواتهم بالتأمين، ولا يسلمون إلا بعد أن يفرغ الإمام من تسليمته... إلخ. فقد يبادر إلى إنكار ما عليه القوم، وهو لا يعلم أن هذا هو مذهبهم الذي يتعبدون على أساسه.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، (٢٠٦٠).

وأنصح الداعية أن يقرأ -على الأقل- كتابًا في الفقه المقارن مثل «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» لابن رشد.

٤ - ينبغي على الداعية أن يقتدي بالقرآن والسنة في تعليل الأحكام، وبيان حكمها وثمراتها في الأنفس والحياة، وربطها بالفلسفة العامة للإسلام، حتى تقع من النفس موقع القبول. وقد وجدنا القرآن الكريم يذكر الحكم والمنافع من وراء العبادات ذاتها، مع أن الأصل فيها التعبد والامثال لأمر الله تعالى؛ كقوله في الصلاة: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» [العنكبوت: ٤٥]، وفي الزكاة: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا» [التوبة: ١٠٣]، وفي الصيام: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [البقرة: ١٨٣]، وفي الحج: «لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ» [الحج: ٢٨].

فإذا كان هذا في الأمور التعبدية، فكيف بغيرها من المعاملات وشئون الحياة!

فهذا مطلوب في كل حين، لكن طلبه في عصرنا ألزم، والحاجة إليه أوكد؛ لأن كثيراً من الناس لم يعد يغلب عليهم التسليم، وإنما يغلب عليهم البحث والتساؤل لمعرفة الأسرار والعلل، ورحم الله امرأً عرف زمانه، وخاطب أهله بما يعرفون اهـ.

٢٠ - الفقه أخو الحديث: فاحترم أيها المتفقه المحدثين ولا تستغن عنهم أبداً؛ فإن المحدث بمثابة الجندي المجهول الذي يعرق ويتعب كثيراً من أجلك، فيهدي إليك الدليل غصاً طرياً، ويا ليت فقهاء عصرنا محدثين كما كان أسلافهم الأعلام كالإمام أحمد وشيخ الإسلام.

يقول فضيلة الشيخ أبو إسحاق الحويني -حفظه الله تعالى: «الفقه في الدين من أجل العطايا وأشرف المنح؛ لأنك تعقل به عن الله ﷻ ما أمرك به. وأول ما ينبغي أن يعتني به العامل أن يتأكد من صحة النص عن الله ورسوله قبل أن يبادر بالعمل، كما

قال أبو سليمان الخطّابي في مقدمة «معالم السنن» (ص ١٥٨): «ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزين وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدٍ منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في دَرَكَ ما تنحوه من البُغية والإرادة؛ لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو الفرع، وكل بناءٍ لم يوضع على قاعدةٍ وأساس فهو مُنهار، وكل أساسٍ خلا عن بناءٍ وعمارة فهو قَفْرٌ وخراب»<sup>(١)</sup>.

فالفقه يحتاج للحديث، وبدون الأخير لن نصنع الفقيه المنشود. لكن -كما قلنا- يأخذ الفقيه من الحديث على قدر ما يكفيه في مهمته، والمحدّث كذلك يأخذ من الفقه على قدر حاجته، ويبقى كُلٌّ في تخصصه يسدُّ ثغرتَه الدعوية المنوطة بها والبارع فيها. وصدق مَنْ قال:

كُلُّ الْعُلُومِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ      إِلَّا الْحَدِيثَ وَإِلَّا الْفِقْهَ فِي الدِّينِ

(١) «تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة»، د. عادل بن يوسف العزازي، مكتبة قرطبة، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م، (ص ٥-٦ مقدمة الشيخ أبي إسحاق للكتاب).

### ثانياً: مقترحات عملية لتطوير الفقه الإسلامي<sup>(١)</sup>

إذا كانت الشريعة الإسلامية -بخصائصها- هي شريعة الزمان والمكان، والفقه هو عصبها، ومصادره وينابيع عطائه محفوظة بحفظ الله على مدى السنين والأيام، فما على فقهاء الإسلام وحملة الشريعة في طول البلاد الإسلامية وعرضها إلا أن يشمروا عن ساعد الجد والعمل، وينفضوا عن كواهلهم غبار التقاعس والكسل؛ ليعلم من يريد أن يعلم قدرة الفقه الإسلامي على التجديد والعطاء، ومرونته في تلبية حاجات العصور المتجددة، وصلاحيته في مواكبة الحضارات الإنسانية في نموها وازدهارها، عسى أن تسمع الدنيا أن شريعة الإسلام هي الشريعة العالمية السمحة الخالدة المعطاءة، الشاملة المتجددة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وهذا لا يتأتى إلا بسير فقهاء الإسلام وعلمائه على منهج واضح المعالم إن أرادوا أن يقوموا بدورهم على الوجه الأكمل.

وبعد، فهذه أهم المقترحات العملية لتطوير الفقه:

١- تقديم الحلول الإيجابية لما يجتهد من حاجات العصر، وهذا لا يتأتى إلا إذا اعتقد أهل الفقه والاختصاص أن هذا واجب كفائي شرعي تأثم الأمة كلها بتركه، وإذا لم يقدموا لأمة الإسلام الحلول في كل ما يجتهد من قضايا ويحدث من مشكلات في كل زمان ومكان؛ وذلك لإثبات أن الشريعة الإسلامية تتماشى في تشريعها مع عجلة الحياة وتساير في فقهاها ركب التقدم.

٢- على الفقهاء والعلماء الذين يشرفون على رسائل الماجستير -التخصص- والدكتوراه في كليات الشريعة في العالم الإسلامي أن يهتموا الاهتمام البالغ بالبحوث الإسلامية التي

(١) «تاريخ التشريع»، لمجموعة من الباحثين، تحت إشراف: د. محمد يسري إبراهيم، (ص ٣٤٢-٣٤٥).

تتصل بقضايا العصر، وترتبط بمشكلات الحضارة، حتى يُخرّجوا فقهاء يقومون بدورهم في المستقبل بتقديم أعظم الحلول للقضايا المستجدة والمسائل المستحدثة.

٣ - تنظيم مؤتمرات دورية ومستمرة لفقهاء الإسلام، تتبناها هيئات إسلامية مخرصة كرابطة العالم الإسلامي، أو الجامعات الإسلامية، أو وزارات الأوقاف في الدول الإسلامية، بحيث نستشعر أحوال المسلمين وآمالهم، ويختار لعضوية هذه المؤتمرات أرفع المستويات الفقهية والقانونية في العالم الإسلامي، فيجتمعون بشكل دوري كل عام مرتين على الأقل؛ لبحثوا القضايا المستجدة التي تتصل بمعاملات الناس، وتُستمد من واقعهم ولا بد، وأن يصلوا بعد التذاور والتداول إلى الحلول الإيجابية الشرعية في معالجة المستجدات والحكم عليها أو لها.

٤ - العمل من قبل وزارات الأوقاف في العالم الإسلامي على تنظيم موسوعة فقهية مشتركة، مرتبة أحكامها على حروف المعجم تشمل كل مذاهب أهل السنة والجماعة التي تلتقت الأمة الإسلامية فقه أصحابها بالقبول، كالأئمة الأربعة، ومذاهب الصحابة والتابعين، ومن جاء بعدهم بإحسان كابن تيمية، بحيث تكون سهلة المرجع والتناول في الرجوع إلى أي حكم من أحكام الشريعة قال به مجتهد أو إمام.

٥ - الاستفادة من مجلة الأحكام العدلية التي أصدرتها الدولة العثمانية سنة ١٣٩٣ هـ، والتي روعي فيها عدم التقيد بالرأي الراجح في المذهب الحنفي، واكتفي فيها بالقول الموافق لصالح الناس في المذهب نفسه.

٦ - العمل على تنظير الفقه الإسلامي، بحيث تصاغ أحكام الفقه الجزئية وفروعه المتفرقة، ومسائله المنثورة في أبوابها المختلفة من كتبه في صورة «نظريات كلية عامة» تصبح هي الأصول الجامعة التي تنبثق منها فروعها، وتتشعب جزئياتها المتعددة وتطبيقاتها المتنوعة؛ وذلك على نحو ما هو معروف في القوانين الأجنبية في مثل

النظرية العامة للالتزامات، ونظرية الأهلية أو غيرها من النظريات.

٧ - الوصل بين الفقه والحديث؛ وذلك لأن معظم أدلة الفقه من السنة، فلا بد من الوقوف على علم الحديث؛ لأن كثيراً من هذه الأحاديث لا تخلو من كلام في ثبوته أو في دلالاته، أو من اضطراب في سنده ومنتنه، أو من شذوذ أو علة تخرجه عن حد الحديث الصحيح أو الحسن المحتجّ به، أو يوجد له معارض مساوٍ له أو أقوى منه، أو حديث آخر خصص عمومه، أو قيد إطلاقه، أو بيّن أن له مقصوداً غير المتبادر منه، أو يوجد حديث آخر ناسخ له، رافع لحكمه بالكلية، أو في حال دون حال. فهذا يوجب علينا الاهتمام بعلم الحديث رواية ودراية، ومراجعة أدلة الأحكام في ضوء علوم الحديث، مثل علم الجرح والتعديل، وعلم الرجال، وعلم علل الحديث، وعلم مختلف الحديث، والناسخ والمنسوخ.

٨ - الإخراج العلمي للكتب الفقهية، بحيث تقوم جماعة من العلماء الثقات المدربين، بتكليف من اتحاد الجامعات الإسلامية أو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر أو من كليات الشريعة بإخراج هذه الكتب في صورة جديدة، من تحقيق للنص وتوثيق له بعد مقابله بما يمكن من مخطوطات معتمدة، ووضع عناوين جانبية لفروعه ومسائله، تسهيلاً للدارسين، وتوضع هذه العناوين بين معقوفين إشارة إلى أنها ليست من أصل الكتاب، وأنها من عمل المحقق، ثم التعليق على النص بما يلزم من توضيح غامض، أو تفصيل مجمل، أو تكميل نقص، أو مقارنة بما في مذهب آخر أو بما في القانون الوضعي، وكذلك تخريج أحاديثه ببيان درجتها من الصحة، أو الحسن، أو الضعف، مع فهرسة الكتاب فهرسة كاملة، للآيات، والأحاديث، والآثار، والأعلام، والموضوعات، ثم عمل فهرس للمسائل والبحوث والنقاط، مرتب على حروف المعجم.

وبهذا يستطيع الباحث أو الدارس الانتفاع بهذه الكتب، والتي يصعب الاستفادة منها لغير المتخصصين.

٩ - نشر المخطوطات الفقهية، فنشر هذه المخطوطات سيكون له أثر في إثراء الفقه الإسلامي وتجديده، بدلاً من حبس هذه المخطوطات النفيسة في المكتبات العامة والخاصة في الشرق والغرب، مع العلم بأن هذه المخطوطات أشبه ما تكون بالنقود الثمينة المكتوبة التي لا ينتفع بها ولا يظهر لها أثر.

وفي دار الكتب المصرية، ومكتبة الأزهر، ومكتبة الظاهرية بدمشق، ومكتبات إستانبول، وغيرها من المكتبات في أرجاء العالم توجد مخطوطات فقهية عديدة في مختلف المذاهب الفقهية ومن مختلف العصور اهـ.

### الجوانب التي ترقى بالفقه:

ويمكن تحديد بعض الجوانب التي من شأنها أن تنحو بالفقه المنحى الذي نريد في النقاط التالية - كما يقول الدكتور سلمان العودة<sup>(١)</sup>:

١ - العناية بربط الأحكام بالعقائد؛ فليس يكفي أن نقول للناس: هذا حرام حتى نحشد له ما أمكن من المؤثرات العاطفية الوجدانية التي تحجز الناس عن الوقوع فيه. فليس إقدام الناس على الحرام ناتجاً عن الجهل بحرمة فقط، بل أكثر الخلق يقدمون عليه وهم عارفون بتحريمه؛ لكن لغياب الوعي الأخروي، وتلاشي مراقبة الله في الضمير هان عليهم مقارفة المنكر. فالعلاج إذن ينبغي أن ينطلق من تشخيص صحيح كامل للمرض. والأعمال الخيرية التي يعملها الإنسان بدافع غير دافع العقيدة لا قيمة لها البتة عند الله؛ بل هي كالغصن المبتوت عن أصله.

(١) «ضوابط للدراسات الفقهية»، للشيخ سلمان بن فهد العودة، (ص ١٥٦-١٦٥).

وإذن فربط الأحكام بأصول العقيدة، وإحياء مشاعر القلوب في خلال عرض الأحكام، هو وضع للشيء في موضعه، وهو من الحكمة التي من أوتيتها فقد أوتي خيرًا كثيرًا.

٢ - الاهتمام بمسألة الترغيب والترهيب، وربط المسلم بالخوف والرجاء، فالإنسان بطبيعته يخاف ويرجو؛ فمهمة الباحث والفقير المسلم هي استثمار هذه الغريزة الفطرية أولاً في مجالها الشرعي وربطها بقضية الاستقامة على الدين أو الانحراف عنه.

ومهمته ثانيًا هي إحداث التوازن بين هذين الجانبين، وهذا التوازن هو ضمانه للاستقامة المطلوبة دون غلو أو تفريط.

والترهيب أو الترغيب وسيلة في أيدي الدعاة إلى الله لا يملكها غيرهم، فالداعية يملك ترغيب الناس في الخير بربطهم بالجزاء الأخروي عند الله وبوعدهم برضوان الله، وبرعايته لعبيده الطائعين في الدنيا وفي الآخرة، ويملك ترغيبهم بما وعد الله به المؤمنين في الدنيا من السعادة والعيشة الهنية والحياة الطيبة، ويمجد الناس مصداق ذلك كله في حياة الطائعين المنحازين إلى حزب الله وصفه. كما يملك الداعية ترهيب الناس من سخط الله وسطوته ونقمته وعذابه الذي توعده به العاصين في الآخرة، ويملك ترهيب الناس من آثار المعصية الدنيوية العاجلة من ضيق الحياة ونكد العيش وتسليط بعضهم على بعض، وغير ذلك مما يراه الناس عيانًا لا خفاء فيه.

ومن المؤكد أن قضية الموت ونهاية الإنسان من القضايا الكبرى التي تلح على كل إنسان - بلا استثناء - وتحير الكثير من الفلاسفة والمفكرين فضلًا عن دهاء الناس وعامتهم، وليس لدى أصحاب المذاهب الأراضية جواب عن هذا الأمر المحير، لكن دعاة الإسلام يملكون الجواب، ويملكون استثمار هذا الجواب في مواجهة جيش الشهوات الزاحف، وفي دعوة الناس إلى اتخاذ مواقف جادة صادقة من قضية الدين. وفي القرآن الكريم من هذا وذاك الشيء الكثير.

٣- تلمس بعض الآثار والحكم والمقاصد الشرعية؛ فجمهور المسلمين على أن جمهور الأحكام الشرعية معللة بجلب المصالح وتحصيلها، ودفع المفسد وتقليلها.

ووضع أيدي الناس على طرف مما وصل إليه العقل البشري في تلمس الحكم الإلهية وراء الأوامر والنواهي، مما تشهد لها النصوص والوقائع التاريخية، مما يرسخ في نفوس الناس الاطمئنان، ويطرد عنهم ما قد يعرض لهم من أوهام أو وساوس.

ومن ذلك عرض بعض الآثار المادية المترتبة على امتثال حكم شرعي أمراً أو نهيًا، كالحديث عن الأضرار الجسمية المترتبة على الزنا أو الشذوذ أو تعاطي المخدرات ونحوها، والحديث عن الفوائد الطبية الصحية للوضوء والغسل والسواك وغيرها.

ولا يعني هذا ربط الحكم بعلمته ربطاً كلياً بحيث تصبح المسألة محض امتثال لنصيحة دنيوية طيبة أو اقتصادية أو غيرها. كلاً؛ فالأصل في المسلم الاستسلام والانصياع لأوامر الله ونواهيه دون تردد ولا تلعثم، ولكن تضافر الأدلة وتكاثرها مما ينشرح له القلب، ويثلج له الصدر، ويهدأ به البال، خاصة في عصر تربد واذهم وأوحشت أرجاؤه.

وقد يستعين الإنسان في هذا بعلوم خارجة عن نطاق الفقه واختصاصه، كالطب والاجتماع والاقتصاد وعلم النفس وغيره، دون أن يتكلف ما لا يستساغ، ودون لهات وراء البحث عن علل خفية موهومة، ودون غفلة عن أن هذه العلوم - وإن كان للمسلمين فيها إسهامات تاريخية - إلا أنها نضجت وتطورت على أيدي الجاهليين الذين وجهوا كثيرًا منها الوجهة التي تناسب معتقداتهم وأوضاعهم الفكرية والاجتماعية والجغرافية.

كما ينبغي أن تُخصَّص المسائل التي كثر الحديث حولها من قبل بعض الطاعنين المغرضين، أو المنهزمين، بمزيد من البحث والبيان، وتفنيدي آراء المخالفين، وإقامة الحجة على المعاندين.

٤- ومن الأهمية بمكان: إبراز الجانب العملي في الإسلام، كما يتجلى في تاريخه الطويل، وخاصة في العهد النبوي. ووضع النصوص في إطارها الواقعي التاريخي الذي نزلت فيه، وإدراك الأبعاد والملابسات المختلفة التي تكتنف النص، وهذا يعين على وضع النصوص في موضعها، وعلى الجمع بين ما ظاهره التعارض منها، ويجوّل الفقه الإسلامي إلى منهج عملي قابل للتطبيق في أي مرحلة وفي جميع الظروف؛ بمعنى أنه يضع خطوات المسلم الجاد على طريق التغيير، ويعرفه بالمنهج الذي يمكن أن يعود الإسلام من خلاله إلى الدنيا: حاكمًا مهيمًا على الأديان والأوطان كلها.

ومن الأمثلة التي توضح ذلك: الحديث عن (الضرورة وحدودها)، أو عن (وسائل الإنكار: ما يجوز منها وما لا يجوز)، أو عن (الجهاد في سبيل الله)، أو عن (الهجرة وأحكامها وحالاتها)، أو عن (ملابسة المشركين ومشابهم وضوابطها وأحوالها واستثناءاتها)، إلى عشرات الموضوعات من هذا القبيل.

ولكن من الخطورة بمكان أن يفهم البعض أن ذلك يعني التدرج في أخذ الشرائع المحكمة المنصوصة، فيأخذ المسلم المستضعف المضطهد ما جاء من تشريعات في الفترة المكية، وهكذا. فهذه بدعة غليظة، وضلالة يوشك أن تودي بصاحبها إلى هاوية الخروج من الدين بالكلية -والعياذ بالله.

والشرع قد تم واكتمل، وما لأحد أن يزيد فيه أو ينقص، وقد انقطع الوحي بموت الرسول ﷺ اهـ.





# الفصل التاسع

## منظومة في الفقه

وطلبه وآداب طلبه وأحسن كتبه



## الفصل التاسع

منظومة في الفقه وطلبه وآداب طلبه وأحاسن كتبه<sup>(١)</sup>

طريق التفقه

أَيَا أَخِي الْمَكْرَمِ الْمُحَبَّبِ  
 اعْلَمْ بِأَنَّ لِلطَّرِيقِ نُورَهُ  
 وَمَنْ سَرَى فِيهِ بِغَيْرِ نُورٍ  
 نَشَدْتُكَ اللَّهُ إِذْنُ يَا صَاحِ  
 أَسْرِجِ مَنَارِ الْقَلْبِ لَا تُظْلِمُهُ  
 تَسْأَلْنِي كَيْفَ يُضَاءُ الْقَلْبُ  
 فَهُوَ عَلَى بَعْضِ السُّورِ عَسِيرٌ  
 لَا يُبْصِرُ الْقَلْبُ سِوَى بِالْعِلْمِ  
 وَمُودِعُ الْخَشْيَةِ فِي الْقُلُوبِ  
 هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى مَعَ الْبَصِيرِ  
 فَأُودِعِ الْقَلْبَ عُلُومَ الدِّينِ  
 مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ  
 وَمَنْ أَنْارَ بِالْعُلُومِ قَلْبَهُ  
 وَأَنْتَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ الطَّيِّبِ  
 ذَاكَ الَّذِي يَمْحُوسُ بِهِ دَيْجُورُهُ  
 ضَلَلْتُ بِهِ قَوَافِلَ الْمَسِيرِ  
 يَا سَائِرًا فِي سِكَّةِ الْفَلَاحِ  
 فَإِنَّهُ ضَوْءُ السَّرَى فَاغْلَمْهُ  
 وَذَلِكَ السُّؤْلُ الْيَسِيرُ الصَّعْبُ<sup>(٢)</sup>  
 لَكِنَّهُ عَلَى التَّقْيِ يَسِيرٌ  
 فَهُوَ دَوَاءُ الْعَيِّ شَافِي السَّقْمِ  
 وَمَرْجِعُ الْحَيْرَانِ فِي الدُّرُوبِ  
 أَمْ هَلْ تَسَاوَى ظُلْمَةٌ بِالنُّورِ  
 لِيَتَزَكَّى الْحُبُّ بِالْيَقِينِ  
 مَهَالِكُ الْجَهْلِ بِقَلْبٍ قَدْ فَقَهُ  
 فَإِنَّهُ نَاجٍ وَرَبُّ الْكُفَّةِ

(١) من ألفية الشيخ الأديب محمد عبد الحكيم القاضي «النصيحة الوفية لطلاب العلوم الشرعية» مع شرحه الموجز عليها، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط ٢، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م، (ص ٣٠-٤٧).

(٢) مأخوذ من معنى حديث النبي ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ». صحيح: أخرجه الترمذي (٢٥٤١) وغيره.

## علم الفقه وآداب الطلب

وَأَوَّلُ الْعُلُومِ فِي الطَّلِيَعِ  
 وَيُعْرَفُ الْحَالَالُ وَالْحَرَامُ  
 مَا زَلَّتِ السَّاقُ عَنِ الطَّرِيقِ  
 إِلَّا بِجَهْلِ مَا الْحَكِيمُ شَرَعَهُ  
 فَالزَّمْ أَخِي الشُّيُوخَ وَالذُّرُوسَا  
 فَهَاهُنَا تُحْصَلُ الْفَوَائِدَا  
 وَاحْفَظْ مُتُونِ الْعِلْمِ أَوَّلَ الطَّلَبِ  
 وَالشَّيْخُ فِي هَذَا الزَّمَانِ نَادِرُ  
 فاعزِمْ فُديتَ أَنْ تُلاقِيَ مُرْشِدَا  
 فَإِنْ لَقَيْتَهُ فَقعْ تَحْتَ الْقَدَمِ  
 وَأَحْسِنِ اسْتِيعَاةَهُ وَأَسْأَلُهُ  
 لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ بغيرِ أَدَبِ  
 فَاضِرِ عَلَى التَّحْصِيلِ وَالْمُدَارَسَةِ  
 وَحَازِرِنِ إِنْ أَشْكَلَتْ قَضِيَّةُ  
 فَالْعِلْمُ لَا يُعْطَى إِذَا لَمْ يُؤْخَذْ  
 عِلْمٌ يُرِي مَعَالِمَ الشَّرِيعَةِ  
 إِذْ فَيهَا لِلْعَابِدِ الزَّمَامُ  
 وَأَعْرَضَ الْبَارِي عَنِ الْمَخْلُوقِ  
 جَهْلٍ أَطَاحَ دِينَهُ وَضَيَّعَهُ  
 وَلَا تَمَلَّ عَنْدَهُمْ جُلُوسَا  
 وَتُحْرِزُ الْمَقَاصِدَ الْفَرَائِدَا  
 وَزَوِّدَنَّ نَفْسَكَ لِلْعِلْمِ الْأَدَبِ  
 لِكِنَّهُ يَحْظَى بِهِ الْمُثَابِرُ  
 ذَا هِمَّةٍ وَذَا تُقَى مُسَدَّدَا  
 وَسَدِّدِ الْعَزْمَ وَشَمِّرِ الْهِمَمِ  
 لِكِنْ تَلَطَّفْ ثُمَّ لَا تُمْتَلِئُهُ  
 أَوْ فِي دِرَاسَاتٍ بِغَيْرِ دَأْبِ  
 وَحَاوِلِ التَّادِيبَ وَالْمُحَاسَنَةَ  
 أَنْ تَتْرَكَ الْبَحْثَ إِلَى السَّوِيَّةِ<sup>(١)</sup>  
 وَالذَّهْنَ لَا يَفْرِي إِذَا لَمْ يُشْحَذْ

(١) المراد أن يثابر الطالب على حل القضايا العلمية ولا يترك القضايا المشككة إلى القضايا السهلة.

مِنْ دَرَسِكَ الْعِلْمَ كُفَيْتَ السُّبَّةَ  
 فَإِنَّهُ تَسَاجُجٌ لِذِي الْمِقْدَارِ  
 وَلَا تَكُنْ مُفْرَطًا أَوْ غَافِلًا  
 يَكْفِيكَ رَبُّ الْكَوْنِ شَرَّ الْمَقْتِ (١)  
 أَنَّ الْعُلُومَ هِبَةٌ لِلطَّائِعِ  
 مِنْ أَسْوَأِ الْأَنْبَارِ فَاحْفَظْ وَعَظِي (٢)  
 ذَهَنَكَ مِنْ شُغْلٍ وَمِنْ مُسَاوَرَةٍ  
 لِكِتَابِكَ الْعِلْمَ فَذَاكَ نُصْحِي  
 وَلَيْسِيرِ النَّفْلِ وَالْقُنُوتِ  
 فَالْتَوَمُّ فِيهَا أَفْضَلُ الْفَضِيلَةِ  
 وَدَارِسُنْ صَحْبَكَ مَا وَعَيْتَا  
 فَالِدَّرْسُ وَالتَّحْصِيلُ لَا الْمُنَاطَرَةَ  
 إِلَى جَمِيلِ الذِّكْرِ وَالضَّرَاعَةَ  
 مُرْتَلًا مِنْ آيسِهِ الْكَرِيمِ

عَلَيْكَ إِنْ شِئْتَ بُلُوعَ الْإِزْبَةِ  
 بِأَنْ تُثُوبَ الْعِلْمَ بِالْوَقَارِ  
 وَلَا يَزِمُ الطَّاعَاتِ وَالنَّوْافِلَا  
 وَدَاوِمِ التَّوْبَةِ كُلِّ وَقْتِ  
 وَأَذْكَرَ كَلَامًا لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ  
 وَلِلْمَعَاصِي أَنْزُرْ فِي الْحِفْظِ  
 أَفْرَغْ إِذَا مَا قُمْتَ لِلْمُذَاكِرَةِ  
 وَاجْعَلْ بُكُورَ الصُّبْحِ حَتَّى تُضْحِي  
 ثُمَّ اجْعَلِ الضُّحَى لِكَسْبِ الْقُوتِ  
 حَتَّى إِذَا مَا جَاءَتِ الْقَيْلُولَةُ  
 وَرَاجِعِ الْعِشِيِّ مَا كَتَبْنَا  
 أَمَّا الَّذِي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ  
 فَإِنَّ آتَاكَ اللَّيْلُ فَاسْكُنْ سَاعَهُ  
 وَارْغَبْ إِلَى مَوَدَّةِ الرَّحِيمِ

(١) الفعل (يكفيك) مرفوع، وهو خبر، والمقصود به الدعاء، مثل قولك: يغفر الله لك.  
 ويموز وجه الرفع في جواب الطلب؛ لأن المضارع في جواب الطلب جائز الجزم وجائز الرفع.  
 (٢) وذلك في الشعر المنسوب إليه:

فَأَرَشِدُنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي  
 وَتُورِ اللَّهُ لَا يُهْدِي لِعَاصِي

شَكُوتُ إِلَى وَكَيْعِ سُوءِ حِفْظِي  
 وَقَالَ اعْلَمْ بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ

مُذَاكِرًا، أَوْ فَاهِجَعَنُ لِلنَّوْمِ  
 وَتَسْتَقِي الْعِلْمَ غَزِيرًا صَيًّا  
 مِنْ الْعُلُومِ بَاحِثًا مَجُودَهُ  
 وَأَفْرِ قَضَايَاهُ وَحُلَّ مُشْكِلَهُ  
 أَوْ فَتَعَرَّفَ ثُمَّ حَتَّى تَعْرِفَنَ (١)  
 وَلَوْ عُمُومَاتٍ وَحَدًّا مَا نَزَا  
 هَذَا سُلُوكٌ سَيِّئٌ فَاحْذَرَهُ (٢)  
 فِيهِ وَكُنْ بِالْقِسْطِ دَوْمًا حَاكِمًا  
 لَا يَفْتَوُونَ وَقَسَمَتْهُمُ عِيَابَا  
 عَلَى سُيُوحِ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ  
 تَرَاهُمْ عَنْ فَضْلِهِمْ فِي نَأْيِ  
 وَالْعُلَمَاءِ حُسُومُهُمْ مَسْمُومَةٌ  
 لِتَتَّقِي الْمَسَالِكَ الْمُشْفَقَةَ (٣)  
 فَإِنَّ فِي هَذَا بُلُوغَ الْأَمَلِ

ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى دُرُوسِ الْعِلْمِ  
 تَقُمْ لَدَى الْفَجْرِ نَشِيطًا طَيِّبًا  
 وَخُضْ بِحَارٍ وَاحِدٍ عَلَى حِدِّهِ  
 فَاعْلَمْ حُدُودَهُ وَمَيِّزْ مُعْضِلَهُ  
 وَشَارِكُنْ بَعْدُ وَلَا تُقْصِرَنَّ  
 لَا تَجْهَلَنَّ مَا اسْطَعْتَ عِلْمًا جَائِزًا  
 فَإِنْ جَهَلْتَهُ فَلَا تَحْقِرْهُ  
 وَلَا تَنْقُصْ طَالِبًا أَوْ عَالِمًا  
 فَقَدْ رَأَتْ أَيَّامَنَا طُلَّابَا  
 لِسَانِهِمْ أَحَدٌ مِنْ سِيَاحِ  
 إِنْ خَالَفُوا سُيُوحَهُمْ فِي رَأْيِ  
 يُخَاصِمُونَ أَشْنَعَ الْخُصُومَةِ  
 فَعَوْدِ اللِّسَانَ مِنْكَ عَفْءَهُ  
 وَزَيِّنِ الْعِلْمَ بِتَبَاجِ الْعَمَلِ

(١) هذه إشارة إلى شيئين مهمين:

الأول: التخصص في علم من العلوم يهتم به ويوليه جهده، ويعالج مسائله معالجة دقيقة، وهو ما سباه  
 القدماء: التبصر.

الثاني: المشاركة في سائر العلوم، كل على قدر ما يفيد في العلم الذي تخصص فيه، ويعينه على أمور دينه  
 العامة المتعلقة بهذا العلم.

وهناك أمر ثالث وهو الإلمام بالعلوم عمومًا، ويكون في ما لا علاقة له بعلم التخصص.

(٢) اعلم أنه لا يخلو علم من فائدة دنيوية أو أخروية أو مزدوجة، ولا يجوز ذم علم من العلوم إلا ما ذمَّ  
 شرعًا كالسحر، ولكن ينبغي الموازنة حين أخذ العلم بين درجات العلوم المختلفة وأهميتها.

(٣) المشقة: المهلكة.

وَالْعِلْمُ إِمَّا حُجَّةٌ لِلْعَامِلِ أَوْ كُبَّةٌ لِلْمُسْتَهِينِ الْغَافِلِ

### أهم المصنفات في علوم الفقه

إِنْ شِئْتَ رَوْمَ الْعِزَّةِ الْفِقْهِيَّةِ فَاحْفَظْ كِتَابَ «الدَّرَرِ الْبَهِيَّةِ»<sup>(١)</sup>  
 وَإِدْرِسْ عَلَيْهِ شَرْحَهُ لِلْقَارِي صَدِّيقِ بْنِ حَسَنِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>  
 لَكِنَّهُ شَرْحُ غَزِيرِ الْبَحْرِ<sup>(٣)</sup> فَاقْصِدْ إِلَى الْفَهْمِ وَشَيْخِ نَرٍّ<sup>(٤)</sup>  
 يَفْقَهُ مَا الْعِلْمُ وَمَا الدَّلِيلُ وَلَيْسَ مِمَّنْ لِلْهَوَى يَمِيلُ  
 وَيُحْسِنُ التَّضْوِيرَ لِلْمَسَائِلِ مُدَقِّقًا فِي مُقْتَضَى الدَّلَائِلِ<sup>(٥)</sup>  
 لَهُ بِسَاحَاتِ الْعُلُومِ شُهْرَةٌ صَاحِبِ حِيحَةٍ فِي الْعُلَمَاءِ مُقَرَّرَةٌ  
 فَإِنْ أَرَدْتَ قَبْلَهُ مُقَدِّمَهُ فِي الْفِقْهِ تَسْتَعِينُهَا لِتَفْهَمَهُ  
 لَا بَأْسَ إِنْ شِئْتَ بِفِقْهِ السُّنَّةِ<sup>(٦)</sup> وَأَصْحَبَ لِكَيْ تُهْدَى «تَمَامِ الْمِنَّةِ»<sup>(٧)</sup>

- (١) وهو كتاب «الدَّرَرِ الْبَهِيَّةِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ» للإمام الشُّوكَانِي، وهو مختصر صغير.
- (٢) وهو الشرح المسمى «الرَّوْضَةُ النَّدِيَّةُ» للعلامة محمد صَدِّيقِ بْنِ حَسَنِ الْقُنُوجِيِّ الْبُخَارِيِّ.
- (٣) وللشوكاني شرح للدَّرَرِ سِوَاهُ «الدَّرَارِيُّ الْمُضِيَّةُ»، إلا أن الشيخ محمد صَدِّيقِ اسْتَفَادَ مِنْ عِبَارَتِهِ وَزَادَ عَلَيْهَا. فِي هَذَا الشَّرْحِ أَنْظَارٌ دَقِيقَةٌ لِلشَّارِحِ، وَفِيهِ اعْتِبَارَاتٌ خَالَفَ فِيهَا الْجُمْهُورَ، وَانْفِرَادَاتٌ دَافَعَهَا، وَبَعْضُ تَقْرِيرَاتِهِ غَامِضٌ، فَاحْتِاجُ إِلَى شَيْخٍ رَاسِخٍ فِي الْعِلْمِ لِدِرَاسَتِهِ عَلَيْهِ.
- (٤) المقصود شيخ ثوري في العلم وهو كَالشَّرْطِ فِي كُلِّ الْكُتُبِ الَّتِي تَدْرُسُ، إِلَّا أَنَّهُ شَرَطَ فِي الْكُتُبِ الْوَعْرَةَ الْمَسْلُوكَ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ.
- (٥) اعلم أن الوقوف على مقتضى الدليل ومناطه هو لب هذا الأمر، ومن ثم فالتدقيق فيه هو طريق الفهم الصحيح للدليل، وليس مجرد سياقته، بل سياقته بغير فهم لمقتضاه ومناطه كالعدم.
- (٦) وهو كتاب «فقه السُّنَّةِ» للشيخ سَيِّدِ سَابِقِ كَلْبَلَةَ وَهُوَ مَشْهُورٌ.
- (٧) وهو كتاب «تَمَامِ الْمِنَّةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فِقْهِ السُّنَّةِ» لِلْأَسْتَاذِ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَبَّانِيِّ. وَطَلَبُ اصْطِحَابِ الْكُتُبِ لَا يَسْتَفَادُ مِنْهُ تَقْلِيدُ الشَّيْخِ فِي كُلِّ أَحْكَامِهِ وَلَكِنْ الْإِهْتِدَاءُ بِعَلْمِهِ.

مُحَرَّرًا كَالدُّرِّ فِي الْمِيزَانِ<sup>(١)</sup>  
 فَذَاكَ أَحْرَى يَا أَخِي أَنْ تَعْقِلَا  
 كَثُرٌ وَلَكِنْ لَا تَخْضُ وَاسْتَأْنِ  
 وَالْبَعْضُ مِنْهَا وَضُمُّهُ التَّقْلِيدُ  
 وَتَكْثُرُ الْأَقْوَالِ وَالنُّقُولِ  
 وَالسُّنَّةِ الْغَرَاءِ وَالْأَصْحَابِ  
 كَمَا أَشَارَ الْمُصْطَفَى ذُو الْفَضْلِ  
 هَذَا كَلَامٌ نَاصِحٍ فَلْتَعْرِفِ  
 عُلُومِهِمْ إِلَّا مَغَايِيرَ الدَّلَالِ<sup>(٢)</sup>  
 وَ«ذَاكَ مَرْجُوحٌ» وَ«خُذْهُ الْأَقْعَسُ»  
 وَ«ذَا ضَرُورَةٌ فَلَنْ أَسْتَضْلِحَهُ»  
 أَهْلُ مَدِينَةٍ، فَلَا تَقْزِبْ بِهِ  
 أَنْ خَالَفَتْ إِمَامَنَا فِيمَا نَوَى  
 إِنْ جَدَّ فِي الْعِلْمِ وَشَدَّ وَنَصَحَ

أَوْ ذَا كَمِرْنَ مُلَخَّصَ الْفَوْزَانِ  
 مُرَاجِعًا شَيْخَكَ فِيمَا أَشْكَلَا  
 وَالْكَتُبُ يَا صَاحِبَ هَذَا الْفَنِّ  
 فَالْبَعْضُ مِنْهَا وَضُمُّهُ التَّقْلِيدُ  
 وَبَعْضُهَا يَعْوِزُهُ الدَّلِيلُ  
 فَالْعِلْمُ كُلُّ الْعِلْمِ فِي الْكِتَابِ  
 وَالتَّابِعِينَ مِنْ قُرُونِ الْفَضْلِ  
 مَنْ اِكْتَفَى بِعِلْمِهِمْ فَقَدْ كُفِيَ  
 مَا زَادَ أَهْلَ الْعِلْمِ بَعْدَهُمْ عَلَى  
 «قُلْتُ» وَ«هَذَا رَاجِحٌ» وَ«الْأَقْيَسُ»  
 «ذَا الْقَوْلُ أَوْفَى لِلْعِبَادِ مَضْلِحَهُ»  
 وَ«ذَا أَرُدُّ حَيْثُ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ  
 وَ«تِلْكَ فَنَوَى لِلصَّحَابِيِّ سِوَى  
 لِكِنَّهُ يَصْفُو لِشَارِبٍ قَدَحَ

- (١) وهو كتاب «المُلَخَّصَ الْفِقْهِي» للشيخ صالح الفُوزان - حفظه الله تعالى - وقد تحرى فيه الأغلب في المذهب الحنبلي إلا أنه تحرى فيه الاختصار وسلامة العبارة مع الاستدلال على المسائل.
- (٢) مغاير الدُّلَا: هي الدلاء التي تنزل البئر بعد كثرة الأخذ منها وثوران غبار قاعها في الماء. والمقصود: أن المتأخرين من العلماء ما زادوا على علم الصحابة والتابعين إلا أشياء لم تسلم من الغبر، وما صفا منه فمرده إلى علم الصحابة والتابعين بعد الكتاب والسنة.

وَلَمْ يَهَبْ صَوْلَةَ ذِي كِتَابٍ  
 أَمَا إِذَا كُنْتَ قَلِيلَ الْحِيلَةِ  
 فَانظُرْ حَمَّاكَ اللَّهُ مَا يَنْفَعُكَ  
 لَا تَنْظُرَنَّ فِي كُتُبِ الشُّرُوحِ  
 وَهَذِهِ الْأَلَّةُ لَا تُحَازُ  
 فَيَصِلُ الْأَيَّامَ بِاللَّيَالِي  
 وَكُتُبِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ  
 وَكَالْمُحَلِّيِّ مِثْلَهُ وَالْمُغْزِي  
 أَوْ إِنْ يَكُنْ بَدَائِعُ الْكَاسَانِي<sup>(٣)</sup>

وَحَرَّرَ النُّورَ مِنَ الضُّبَابِ  
 وَجَلُنَا حِيلَتَهُ قَلِيلَهُ  
 وَلَا يُعَمِّيكَ وَلَا يَضْدَعُكَ  
 حَتَّى تَحُورَ آلَةُ التَّرْجِيحِ  
 إِلَّا لِمَنِ إِلَى الْعُلَا يَنْحَازُ  
 عَلَى فِتَاوَى الْعِلْمِ وَالْأَمْوَالِي  
 كَالْأَمْدِي وَالْأُمَّ وَالْمَجْمُوعِ<sup>(١)</sup>  
 وَلِلسَّرْحِييِّ الْكِتَابُ الْمُغْزِي<sup>(٢)</sup>  
 أَقْوَى مِنَ الْمَبْسُوطِ فِي الْبَيَانِ

(١) الأمدى: هو العلامة سيف الدين علي بن محمد بن سالم الأمدى الحنبلي ثم الشافعي. قرأ القراءات وتفقه وبرع في الخلاف. وهو صاحب «الإحكام في أصول الأحكام» توفي ٦٣١ هـ.

والمقصود كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»، وأما «الأم» فهو الكتاب المشهور للإمام الشافعي، وأما «المجموع» فهو للإمام النووي، وقد شرح به كتاب «المهذب» للشيرازي في فقه الشافعية فاستوعب وأجاد، ولم يكمله، فجاء من بعده السبكي فوافته المنية ولم يكمله، حتى جاء الشيخ محمد نجيب المطيعي فأتمه، رحمهم الله جميعاً.

(٢) «المحلي»: هو كتاب ابن حزم الظاهري، وهو ديوان ضخم في الفقه، سار على طريقة الظاهرية في ترك القياس، والاكتفاء بالكتاب والسنة والإجماع، ولا بن حزم فيه مفردات وغرائب وشذوذات تراعى، ومن مزاياه كثرة النقل لأقوال السلف في المسائل، والاهتمام بأدلة الكتاب والسنة. و«المغني»: من أشهر كتب الفقه الحنبلي لابن قدامة المقدسي. من مزاياه: اهتمامه بمسائل الخلاف، ومناقشته لأدلة المخالف، وهو كتاب واسع.

وأما كتاب السرخسي المشار إليه فهو كتاب «المبسوط» لشمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، وهو شرح مبسوط لكتاب «الكافي» للمروزي، وهو موسوعة فقهية استدلالية، من مزاياه: حفظ مصنفات محمد بن الحسن الشيباني التي هي ظاهر الرواية عند الأحناف.

(٣) هو كتاب «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني أحد فقهاء الأحناف الكبار، توفي سنة ٥٨٧ هـ، ويتميز بترتيب المباحث، وإحكام الأبواب.

كَذَاكَ الْإِسْتِذْكَارُ وَالْمُدَوَّنَةُ  
وَكُتُبُ ابْنِ الْمُنْذِرِ الْمُطَوَّلَةُ<sup>(٢)</sup>  
وَأَرَعَ لِكُلِّ مَذْهَبٍ مَنْ قَيَّدَهُ  
فَعِنْدَنَا بَحْرُ الْعُلُومِ النَّوَوِيِّ  
فَاسْتَعْنِ بِالرَّوْضَةِ وَالْمِنْهَاجِ<sup>(٦)</sup>  
مِنْ أَصْلِ عِلْمِ مَالِكٍ مُكَوَّنَةٌ<sup>(١)</sup>  
وَمُبْدِعُ ابْنِ مُفْلِحٍ قَدْ عَلَّلَهُ<sup>(٣)</sup>  
وَدَقَّقِي النُّقُولَ فِيهِ عَنِ جَدِّهِ<sup>(٤)</sup>  
إِنْ جِئْتَهُ فَانْهَلْ وَعُجْبَ وَارْتَوِ<sup>(٥)</sup>  
هَذَا لَدَيْنَا قَاطِعُ اللَّجَاجِ

- (١) «الاستذكار»: هو كتاب أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، أحد كبار علماء المالكية بالاندلس، توفي سنة ٤٦٣ هـ.
- واسم الكتاب «الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنته الموطأ من معاني الرأي والآثار»، وهو وإن كان شرحاً للموطأ إلا أن الروح الفقهي غالب فيه، ويتميز بكثرة أقاويل السلف في المسائل.
- وأما «المدونة»: فهي من أجل دواوين الفقه المالكي، وهو أصل المذهب وعمدته، جمعها أبو سعيد سحنون بن سعيد التنوخي المتوفى سنة ٢٤٠ هـ.
- وهي أجوبة ابن القاسم تلميذ مالك بن أنس على مسائل أسد بن الفرث بأقوال مالك بنصها وهو الأغلب، أو بما قاسه ابن القاسم على قول مالك وأهله؛ ولذلك قلت: «من أصل علم مالك مكونة»، وقد أخذها سحنون من أسد، ورحل بها إلى ابن القاسم، وأصلح فيها أشياء رجع ابن القاسم عنها. ومن ثم نسبت إلى سحنون؛ لأنه رتبها ويوبها واحتج بمسائلها، وقد كانت تسمى قبل سحنون: «الأسديّة».
- (٢) وهو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه، نزيل مكة، من تلاميذ الربيع بن سليمان. قال النووي: له من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه فيه أحد. توفي سنة ٣١٨ هـ.
- والمقصود بكتبه المطولة: كتاب «الإشراف على مذاهب الأشراف»، و«الأوسط» في الخلاف، وهو أوسع من الإشراف، و«المبسوط» وهو أوسع من «الأوسط».
- (٣) وهو كتاب «المبدع شرح المقتضب» لبرهان الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي.
- (٤) حجة: يعني غني وثراء. والمقصود: أن تدقيق النقول يحتاج إلى معرفة غنية بالفقه وأقاويل العلماء.
- (٥) النهل: أول الشرب. والعجب: الشرب بنهم. وأما النووي فهو أشهر من قيد اصطلاح المذهب الشافعي، ودقق النقل عن فقهاءه. ويؤيد القولين والوجهين، والنص ومراتب الخلاف ونحو ذلك. وذلك من خلال كتبه الدقيقة مثل: «روضة الطالين» و«المنهاج» و«التحقيق».
- (٦) الروضة: وهو كتاب «روضة الطالين» للنووي. قد اختصره من كتاب «شرح الوجيز» للرافعي. وقد نقح الرافعي المذهب بهذا الكتاب أحسن تنقيح. وكتاب النووي بالنسبة لأصله بمثابة المذكرة التي تستوعب مقاصد الكتاب، وقد جعل لنفسه ولقارائه اصطلاحات تيسر نقل المذهب وتحرره.
- وأما «المنهاج»: فهو كتاب «منهاج الطالين» وهو اختصار لكتاب «المحرر» للرافعي، إلا أنه يمتاز =

أَمَّا لَدَى الْأَخْنَفِ فَهِيَ الْحَاشِيَّةُ<sup>(١)</sup>  
 وَرَاعٍ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ أَمَّا ثَلَاثُهُ  
 ثُمَّ تَعَانَ الْعِلْمَ<sup>(٢)</sup> مِنْ شُرُوقِهِ  
 وَمِنْ فَتَاوَى الْهَيْثُمِيِّ الْمَكِّيِّ  
 مُتَطَيِّبًا نَجَائِبَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ<sup>(٤)</sup>  
 وَلِتَعْرِفِ الصَّوَابَ الْعِلْمِيَّةَ  
 مِنَ الْمَوَاقِفَاتِ<sup>(٥)</sup> وَالْإِعْلَامِ<sup>(٦)</sup>  
 بِمَطْلَبِ الْفَقِيهِ بَعْدُ وَإِيَّاهُ  
 كَذَلِكَ فَافْعَلْ يَا أَخَا الْحَنَابِلَةِ  
 مِنَ الْقَرَّافِيِّ وَمِنْ فُرُوقِهِ<sup>(٣)</sup>  
 وَأَصْبِغِ وَالْمَقْدِسِيِّ وَالسُّبْكِيِّ  
 فَإِنَّهَا عَلَى الْأُصُولِ جَارِيَةٌ  
 وَالْعُرْفَ وَالْقَوَاعِدَ الْعِلْمِيَّةَ  
 وَالْعِزَّ فِي «مَصَالِحِ الْأَنْسَامِ»<sup>(١)</sup>

= عنه بتبنيها على قيود وتحريات لم ترد في الأصل. وقد اشتهر هذا الكتاب واعتنى به الشافعية فأوسعوه شرحًا. وأوسع شروحه جمعت مؤخرًا في كتاب واحد.

تنبيه: ويضاف إلى هذين الكتابين عند بعض المتأخرين من الشافعية كتاب «التحقيق» للنووي أيضًا، وقد ذهب البعض إلى أن كتاب «التحقيق» هو أصح كتب النووي عند المتأخرين، ولكن الواقع يشهد أن اهتمامهم بالمنهاج أكبر، وهذا يدل على أن منزلته أعلم.

(١) المراد: حاشية ابن عابدين على الدر المختار للحصكفي - المسألة «رَدُّ الْمُخْتَارِ عَلَى الدَّرِّ الْمُخْتَارِ». وتمتاز بتحرير المذهب، وبيان الراجح من المرجوح، وما عليه الفتوى. وهي من عمد الفتوى عند المتأخرين.

(٢) تعان العلم: أي تحمل صعوباته وعناءه.

(٣) القرافي: هو شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي المالكي: نشأ بمصر، ودرس وحصل، والتقى بالعزيز بن عبد السلام وأفاد منه كثيرًا، وأخذ من غيره، وبرع في القواعد فألف فيها «الدخيرة» و«الفروق». توفي ٦٨٤ هـ.

وكتابه «الفروق» من أنفس كتب القواعد. وهو في الفروق بين القواعد المتشابهة، وتطبيق كل قاعدة من القاعدتين حتى يتضح الفرق.

(٤) تميز شيخ الإسلام ابن تيمية بدقة نظره، وعمق بحثه، والتزامه الدليل فيما يشرح من المسائل، وإطالة النفس في البحوث التي تحتاج إلى بحث وتعليل؛ ومن ثم فلا غنى للطالب والعالم عن الرجوع إلى بحوثه في المسألة التي بطلبها.

(٥) «المواقفات» من كتب الأصول التي اهتمت بالمقاصد الشرعية وما يتعلق بها من الأحكام، ويتميز بالنفس الفقهي الأصولي. وهو للشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، المتوفى سنة ٧٩٠ هـ.

(٦) وهو كتاب «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم، وهو من أميز الكتب ذات المنحى الأصولي =

وَتَرْتَقِي قَوَاعِدَ ابْنِ رَجَبٍ<sup>(٢)</sup> وَابْنَ نُجَيْمٍ<sup>(٣)</sup> وَالسِّيُوطِيَّ أَوْجِبَ<sup>(٤)</sup>  
 وَكُنَّ عَلَى آثَارِهِمْ وَقَافًا  
 وَأَنْظُرُ بِإِتْقَانٍ وَفِي تَمْيِيزِ  
 فِي النَّاسِ حَتَّى دَمَّرَتْ وَخَسَّرَتْ  
 يَدْعُو إِلَى الْبُرْهَانِ فِي أَبْوَابِهِ  
 فَسَاءَ تَرَاهُمْ قَارِبُوا أَوْ سَدَّدُوا  
 وَعِنْدَهَا يَدْعُونَ هَلْ مِنْ كَرَّةٍ<sup>(٥)</sup>

= والتطبيقات الفقهية، وقد عرض فيه لأهمية منصب المفتي وضوابطه، وذكر أصول القضاء والتشريع والاجتهاد والتقليد، وقضايا الفتيا ومشكلاتها. ويتميز طرجه لهذه القضايا بالعمق وكثرة الاستدلال وسهولة العبارة.

- (١) كتاب «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» وهو ينصب على دراسة قاعدة «دَرْءُ الْمَفَاسِدِ وَجَلْبُ الْمَصَالِحِ» وما يتفرع عنها، وبحوثه في هذه القضية دقيقة وعميقة، وهو للإمام أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السَّلْمِي، المشهور بالعز بن عبد السلام، المتوفى سنة ٦٦٠هـ.
- (٢) هو كتاب «القواعد» للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلِي، المشهور بابن رجب. المتوفى سنة ٧٩٥هـ.

وهذا الكتاب من الكتب المبسطة في القواعد على المذهب الحنبلي مرتباً على الأبواب الفقهية، فهو يذكر القاعدة الفقهية ثم المسائل التي تنطبق عليها. قال عنه صاحب «كشف الظنون»: «وهو كتاب نافع من عجائب الدهر».

- (٣) هو كتاب «الأشباه والنظائر» للإمام العلامة زين الدين إبراهيم بن نجيم الحنفي المتوفى سنة ٩٧٠هـ. وقد جمع ابن نجيم في هذا الكتاب جملة كبيرة من القواعد الفقهية، وقسمه إلى سبعة فنون، حشد فيها هذه القواعد والفروق بينها، وما فيها من الأشباه والنظائر، وهو من عمد المذهب الحنفي، بل يفيد منه الطالب أيًا كان مذهبه الفقهي وتوجهه.

- (٤) المراد: كتاب «الأشباه والنظائر» للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي، توفي ٩١١هـ، وقد جمع فيه قواعد فقهية نظمها على سبعة كتب. وهو حسن الترتيب، سهل العبارة، أفاد من كتب السابقين وأضاف عليها فوائد.

- (٥) مأخوذ من قوله تعالى في المقلدين من الكفار: «وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ رَبَّنَا لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَّبِعُ آبَاءَ نَبِيِّنَا كَمَا تَبِعُوا آبَاءَهُمْ»

فَاطْفَرُ بِتَمْيِيزِ الصَّوَابِ وَعَتَمِدُ  
 وَدَقَّقِ البَحْثَ وَمِزْ وَحَقِّقِ  
 ثُمَّ اِرْقِ اِنْ شِئْتِ اِلَى المُوَازَنَةِ  
 فَاِنْ عَزَمْتِ جِنْدَاكَ فَاتَّبِعِ  
 اِنْ اَطْلَقُوا اِلِمَامًا اَوْ فَالْقَاضِي  
 عَلَى دَوَاوِينِ الاَصُوْلِ تَسْتَيِّنِدُ  
 بَعْدَةَ مِنَ العُلُوْمِ تَرْتَقِي  
 بَعْدَ اجْتِمَاعِ الفَهْمِ وَالْمُقَارَنَةِ  
 مُصْطَلِحَاتِ القَوْمِ فِي هَذَا وَعِ  
 وَالنَّصَّ وَالْاَظْهَرُ فِي اِيْمَاضِ (١)

= كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ اَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ [البقرة: ١٦٧].

تنبيه: يجوز الاستشهاد أو التمثيل بما ورد في الكفار على نظائر من ما يقع من المسلمين بشرط التحرز عن إجراء الحكم، ومنه تمثّل النبي ﷺ: «وَكَانَ الْاِنْسَانُ اَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا» [الكهف: ٥٤] في موقف علي بن أبي طالب ؑ من قيامه بالليل، وكذلك تمثله قوله تعالى على لسان بني إسرائيل: «أَجْعَلْ لَنَا اِلَهًا كَمَا لَهْتُمْ اِلَهَةٌ» [الأعراف: ١٣٨]، على واقعة ذات أنواط.

(١) المراد هنا: التوجيه إلى التمييز بين المصطلحات في المذاهب المختلفة ومعرفة المراد بها عند كل مذهب عند نقل المذهب، وذكرت أمثلة لهذا:

الإمام: فإطلاقها بكثرة في مصنفات المالكية والشافعية، وهي لا تعني عندهم إمام المذهب، وإنما تعني عند المالكية إذا أطلقت الإمام المازري: وهو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المعروف بالإمام. توفي سنة ٥٣٦هـ.

وأما الشافعية فيقصدون بها عند إطلاقها: إمام الحرمين وهو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني. توفي ٤٧٨هـ.

القاضي: ويرد ذكره مطلقاً عند الشافعية والحنابلة.

عند الشافعية: فيقصدون به عند إطلاقه القاضي حسين وهو أبو علي حسين بن محمد بن أحمد المرزوي. توفي ٤٦٢هـ.

وأما الحنابلة: فيختلف إطلاقه بين المتقدمين والمتأخرين، فمتقدموهم يطلقونه على القاضي أبي يعلى القراء وهو محمد بن الحسين بن محمد القراء. توفي سنة ٤٥٨هـ. وأما متأخروهم فيطلقونه على القاضي المرذابي وهو علي بن سكين بن أحمد المرذابي السعدي. توفي سنة ٨٨٥هـ.

النص: وهو عند الشافعية والحنابلة، ويقصد به كلام إمام المذهب، لكن عند الشافعية إطلاق النص يشير إلى أن هناك وجهًا ضعيفًا أو قولًا مخرجًا في المذهب. وأما عند الحنابلة: فيعني القول الصريح في الحكم الذي لا يحتمل غيره.

الأظهر: يكثر وروده عند الحنفية والشافعية. لكن يختلف الاصطلاح بين المذهبيين، فعند الحنفية: =

وَالْقَوْلَ وَالْمُفْتَى بِهِ فِي الْغَايَةِ<sup>(١)</sup>  
 وَمِثْلُهُ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوَسْمِ  
 فَحَقَّقَ الْمُقْصُودَ خُذَهَا فَأَيْدَهُ  
 فِي حِفْظِهِ لِلطَّالِبِ الْفَالِاحِ  
 رِسَالَةَ السَّقَافِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ<sup>(٢)</sup>  
 كَذَلِكَ الْإِنْصَافَ عِنْدَ الْحَنَبِيِّ<sup>(٣)</sup>

وَالْفَرْقَ بَيْنَ الْوَجْهِ وَالرَّوَايَةِ  
 كَذَلِكَ اخْتِصَارُهُمْ لِلْأَسْمِ  
 طَرَائِقُ التَّصْنِيفِ لَيْسَتْ وَاحِدَةً  
 لِكُلِّ قَوْمٍ مِنْهُمْ اصْطِلَاحُ  
 وَالْكَتُبُ فِيهَا كَثُرَتْ فَرَاجِعُ  
 وَتُحْفَةُ الْمُحْتَاجِ لِابْنِ الْهَيْثَمِيِّ<sup>(٣)</sup>

= يطلق على القول الذي دلالة الدليل عليه أظهر منها على غيره، ومثله عندهم الأوجه، وهو يكون الاختيار من الأقوال المختلفة في المذهب، ولا يتبين أن يكون قولاً لإمام المذهب.

وأما الأظهر عند الشافعية: فالمشهور فيه استعماله للترجيح بين أقوال الشافعي عموماً، وهو يدل على أن القول الآخر قوي وظاهر، ولكن هذا القول أظهر منه من حيث دلالة الدليل عليه، فمقابله الظاهر الذي يشاركه في الظهور، لكن الأظهر أشد منه ظهوراً في الرجحان، أما الغزالي فيشمل مصطلح الأظهر عنده الترجيح بين أقوال الشافعي أو وجوه الأصحاب.

(١) والمراد هنا: التفريق بين العبارات التي يظن تقاربها مثل الوجه والرواية والقول والمفتي به:

أما الوجه: فكثير ذكره عند الحنابلة والمراد به قول بعض الأصحاب المخرج على قواعد الإمام أحمد أو دليله أو تعليقه، ونحو هذا الوجه حين يأتي في كتب الشافعية.

أما الرواية: فهي تكثر عند الحنابلة أيضاً في الدلالة على ما روي عن الإمام أحمد من الأقوال. وكذلك عند المالكية: فالرواية هي قول مالك الذي روي عنه.

وبهذا يكون الفرق واضحاً بين الوجه والرواية.

أما القول: فيوجد اصطلاحاً عند أصحاب المذاهب في نقل المذهب، ويطلق عموماً على أقوال الأصحاب، وليس قول إمام المذهب.

أما إذا تُمِّيَ لفظ القول أو جُمِعَ فهو عند الشافعية أقوال الشافعي نفسه. بخلاف ذلك عند الحنابلة؛ فإن الأقوال عندهم هي أقوال الأصحاب وغيرهم دون قول الإمام.

وأما المفتي به: فهو القول الراجح أو المشهور في المذهب، وقد كثر هذا الاصطلاح عند المالكية.

(٢) وهي رسالة «الفوائد المكيّة لطلبة الشافعية» وقد طبعت قديماً في مطبعة الحلبي. وهي مفيدة جداً.

(٣) المراد: «تُحْفَةُ الْمُحْتَاجِ لشرح المنهاج» لابن حنبل الهيثمي، وقد شرح فيه المنهاج للنووي، واهتم بتقرير المصطلحات الخاصة بالشافعية، وهو من الكتب المقدمة في الفتوى في مذهب الشافعية.

فِي الْمَالِكِيِّ كَشَفَ النَّقَابِ الْحَاجِبِ      أَحْفَظُ فَنَدًا مِثْلُ السَّرَاجِ الثَّاقِبِ<sup>(٢)</sup>  
 أَمَّا ابْنُ عَابِدِينَ فِي الْأَخْنَافِ      فَفِي اضْطِلَاحِهِ الْبَيَانُ الشَّافِي<sup>(٣)</sup>  
 وَذَا كِرْنُ مَا كَتَبَ الْمَعَاصِرُ      حَوْلَ اضْطِلَاحِهِمْ مِنَ الْمَصَادِرِ<sup>(٤)</sup>

## جماع العدة في علوم الفقه

لَكِنَّ قِوَامُ ذَلِكَ الَّذِي سَبَقَ      فَقَهُ مِنَ الرَّحْمَنِ فِي الْقَلْبِ اعْتَلَقَ  
 وَعِدَّةٌ مِنَ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ      نَصَّ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ شَافِعَةً  
 عِلْمُ الْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ وَاللُّغَةِ      أَحْرَبُ بِمَنْ يَطْلُبُهُ أَنْ يُبَلِّغَهُ

- (١) والمراد: هو كتاب «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» لعلي بن سليمان المرذابي. توفي ٨٨٥ هـ. وهو شرح لكتاب «المقنع» لابن قدامة، وقد بدأه بفصل شرح فيها مصطلحات الحنابلة كما أوردها ابن قدامة.
- (٢) وهو كتاب «كشف النقاب للحاجب من مفضلح ابن الحاجب» لابن فرحون. ومن المعروف أن مختصر ابن الحاجب هو عمدة المالكية في العصور المتأخرة، وقد اختصره خليل بمختصره المعروف في فقه المالكية؛ ولذا فكتاب ابن فرحون منصب على شرح اصطلاحات الفقه المالكي من خلال مختصر ابن الحاجب.
- (٣) وكتابه معروف مشهور، وهو: «حاشية رد المحتار على الدر المختار» وقد سبق التعريف بها. تنبيه: المقصود في هذه الأبيات حفظ الاصطلاح الخاص بكل مذهب. وليس الاصطلاحات العامة في الفقه التي كثرت فيها الكتب مثل:  
 «طلبية الطلبة» للنسفي من الحنفية.  
 و«أنيس الفقهاء» للقوتوي من الحنفية أيضا.  
 و«الحدود» لابن عرفة من المالكية.  
 و«حلية الفقهاء» لابن فارس من الشافعية.  
 و«تهذيب الأسماء واللغات» للنووي.  
 و«المطلع على أبواب المقنع» للبعلي من الحنابلة.
- (٤) من أفضل ما قرأت للمعاصرين في هذا الباب كتاب «مصطلحات المذاهب الفقهية» لمريم محمد صالح الظفيري.

وَلَا حِكَايَةَ الْخِلَافِ إِنْ جَرَى  
 تَشْبُهًا لَيْسَ الْعُلَا بِالغَضْبِ  
 مِنْ الْكِتَابِ وَأَضْحًا مَعْقُولًا  
 أَوْ مِنْ قِيَاسٍ صَحَّ عِنْدَ الدَّاعِي  
 إِنْ لَمْ يَكُ الْفِقْهُ السَّلِيمُ رَجَّحَهُ  
 إِنْ خَالَفَ الْأَدْلَةَ الْمَرْفُوعَةَ  
 أَوْ تُورِدِ الظَّنَّ عَلَى الْمَقْطُوعِ  
 فَاحْرِضْ عَلَى دَقَائِقِ الْفَوَائِدِ  
 وَوَازِنِ السُّدُلَ لِئَلَّا تُوسِّمَهُ  
 فِي طَلَبِ الْحَقِّ تَكُنْ مُفِيدًا  
 سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ بَنِي  
 يَارَبِّ وَاكْتُبْ لِي بِهِمْ مَعِيَّةً  
 وَمُسْنً لِي بِجَنَّةٍ وَقُرْبِ

فَالْفِقْهُ لَيْسَ جَمْعَ أَقْوَالِ الْوَرَى  
 وَلَا النُّقُولَ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ  
 فَاسْكُتْ إِذَا لَمْ تَجِدِ الدَّلِيلَا  
 وَصَحَّ نَقْلُ ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ  
 وَلَا يَغْرُنْكَ ادِّعَاءُ الْمَضْلَحَةِ  
 أَوْ مَا تَرَى مِنْ سَدِّكَ الدَّرِيعَةَ  
 لَا تَخْلِطِ الْأُصُولَ بِالْفُرُوعِ  
 وَعَارِضًا لَا يَسْتَوِي بِالسَّائِدِ  
 فَقَدِّمِ الْأَدْلَةَ الْمُسَلَّمَةَ  
 عَسَاكَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَجْهُودَا  
 مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيِّ الطَّيِّبِ  
 وَآلِهِ وَالصَّحْبِ وَالذُّرِّيَّةِ  
 تَقُوذُنِي إِلَى رِضَاكَ رَبِّي

الْحَمْدُ لِلَّهِ



## الخاتمة

كان هدفي من هذا الكتاب أن يتفرغ شابٌ أو مجموعة من الشباب للفقهِ، بعد أن يحفظ القرآن كاملاً ويتربى عليه فترة كافية يصل فيها إلى درجة «التشيع»؛ ليسري القرآن بلفظه ومعناه في رُوحه ودمه؛ فيغير عقله وقلبه وهواه؛ فالقرآن الكريم لا شك هو القاعدة الصلبة التي نبني عليها أي عمل تَهْضُوي.

وإن لم يستطع أحدٌ أن ينفذ هذا المشروع على شخصه ويجعله هدفه الحياتي؛ ليسد هذه الثغرة التي أتى الإسلام من قبلها؛ فلا أقلَّ من أن يتبنى الفكرة فيربي أحد أولاده عليها ويرعاه ويتابعه، أو يرشد غيره ممن يرى أنه يصلح لهذا المشروع الفريد المأمول (مشروع إنتاج الفقيه)، وكلي أمل أن تتبناه المؤسسات العلمية في كل دولة؛ فترعى مجموعة ولو قليلة من النابهين وتفرغهم للفقهِ وصنعتهم.

كيف ننشئ هذا الفقيه ونربيهِ ونسقيه الفقهِ؛ ليشربه ويتشربه فيتذوقه ويحبه ويعشقه؟ وما الخطوات العملية لإخراجه للأمة الإسلامية؟ وما المحاذير والعقبات التي تواجهنا وتواجهه عند سلوك هذا الطريق؟ وما الثمرات التي تجنيها الأمة من الاهتمام بالفقهاء وتربيتهم بعناية... كل هذا وأكثر أجبنا عليه بحول الله وقوته في «صناعة الفقيه».

هذا الكتاب الذي أسأل الله -الذي أعان ووفق، وسدد وهدى- أن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله دليلاً واضحاً للمسلمين في تربية أولادهم على الفقهِ في

الدين، ومرشدًا عمليًا لطلبة الفقه الناهيين، ومعينًا لفقهاء النوازل الأفاذاذ المجتهدين وحضانات الفقه على اكتشاف القدرات والمهارات الفقهية وتوجيهها نحو هذه الثغرة؛ للتخصص فيها والوقوف عليها.

وفي الختام أدعو الباحثين والدعاة المخلصين للكتابة في «صناعة المربي» و«صناعة القرآني» و«صناعة المحدث» و«صناعة الإعلامي»... وباقي الصناعات المهمة التي تحتاجها أمتنا.

أسأل الله العظيم أن يصنع شباب المسلمين على عينه، ويربيهم على الإيمان والقرآن بفضله؛ إنه سبحانه كريم، على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ



# المراجع



## المراجع

أولاً: المصادر العامة:

- القرآن الكريم وكتب التفسير ودواوين السنة المطهرة.

ثانياً: المراجع الخاصة:

- ١- أهمية العناية بالتفسير والحديث والفقهاء، للشيخ عبد المحسن العباد البدر، دار المغني، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٢- التنبيه على شرف الفقيه، للشيخ سعيد بن عبد القادر باشنفر، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.
- ٣- الطريق إلى الفقه، د. حمد بن إبراهيم الشتوي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
- ٤- الثمر الداني في كيفية البحث في الفقه الإسلامي، د. أحمد منصور سبالك، دار الرضا، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.
- ٥- ضوابط للدراسات الفقهية، د. سلمان بن فهد العودة، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ، دار الصفوة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ.
- ٦- كيف تكون فقيهاً؟ (مختصر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي)، د. عامر سعيد الزبياري، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.
- ٧- الدُّرْبَةُ عَلَى الْمَلَكَةِ: كيفية تخرّيج المسائل الفقهية والعقدية من الكتاب والسنة ومصنفات أهل العلم للوصول إلى الراجح من الأقوال، مع تدريبات عملية تعين الباحث على ذلك، للشيخ عمرو عبد المنعم سليم، دار الضياء، طنطا، مصر، ط٢، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.

- ٨- بداية المتفقه «كتاب يجمع الأحكام الفقهية في قواعد كلية»، للشيخ وحيد بن عبد السلام بالي، دار ابن رجب، المنصورة، مصر، ط٤، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.
- ٩- فقه النوازل، دراسة تأصيلية تطبيقية، د. محمد حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
- ١٠- فقه نوازل الأقليات المسلمة، د. محمد يسري إبراهيم، رسالة دكتوراه بكلية الشريعة، جامعة الأزهر.
- ١١- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، لصاحبها ورئيس تحريرها: د. عبد الرحمن بن حسن النفيسه، الرياض، العدد (٢٥)، ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م.
- ١٢- الموسوعة الفقهية، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، طباعة ذات السلاسل، الكويت، ط٢، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٣م.
- ١٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
- ١٤- المدخل الفقهي العام إخراج جديد، للشيخ مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.
- ١٥- تاريخ التشريع، إعداد: لجنة من الباحثين بمركز البحوث وتطوير المناهج بالجامعة الأمريكية المفتوحة بالقاهرة، تحت إشراف ومتابعة: د. محمد يسري إبراهيم، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م.
- ١٦- أثر تعلم القرآن الكريم في تنمية الملكة الفقهية، للدكتور الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان، بحث على شبكة المعلومات الدولية.
- ١٧- تكوين الملكة الفقهية، للشيخ محمد حسين يعقوب، موقع الرابانية [www.yaqob.com](http://www.yaqob.com).

- ١٨- تنمية الملكة الفقهية، موقع الأستاذ الدكتور عبد الغفار شريف، ورقة بحث على الشبكة العنكبوتية.
- ١٩- كيف تحصل الملكة الفقهية لدى طالب العلم، مقال على الشبكة العنكبوتية.
- ٢٠- الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م.
- ٢١- تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، للدكتور عادل بن يوسف العزازي، مكتبة قرطبة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م.
- ٢٢- الفقه الميسر وأدلته من القرآن والسنة، للشيخ سعد يوسف أبو عزيز، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د. ت.
- ٢٣- الفقه الحنبلي الميسر بأدلته وتطبيقاته المعاصرة، د. وهبة الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م.
- ٢٤- صفة صلاة النبي ﷺ، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١١هـ=١٩٩١م.
- ٢٥- مدخل إلى الفقه الإسلامي، د. حمدي طه، مقال مجلة التوحيد، الصادرة عن جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر، العدد (٤٤٥)، المحرم ١٤٣٠هـ=يناير ٢٠٠٩م.
- ٢٦- مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية، د. عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤٢٢هـ=٢٠٠١م.
- ٢٧- ١٤٩ بصيرة في العلم والمعرفة والعالم والمثقف، الكتاب السابع، سلسلة بصائر في العلم والثقافة، استخلصها من كتب د. عبد الكريم بكار: الفريق العلمي بدار الأعلام، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ=٢٠٠٣م.
- ٢٨- صناعة الهدف، للأساتذة: هشام مصطفى عبد العزيز، وصويان شايح الهاجري، وفريد مناع جماعة، وهشام طلعت عابدين، دار المسار، ط١، ١٤٢٦هـ=٢٠٠٥م.

- ٢٩- التدريب وأهميته في العمل الإسلامي، د. محمد موسى الشريف، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط٤، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.
- ٣٠- التربية الجادة ضرورة، للشيخ محمد بن عبد الله الدويش، دار الصفا، القاهرة، دار الوطن، الرياض، ط٤، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- ٣١- نظرات في منهج التربية، لمجموعة من الأساتذة والمربين، دون بيانات.
- ٣٢- تربية القادة، للشيخ محمد أمين المصري، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.
- ٣٣- علم النفس التربوي، د. أحمد مهدي مصطفى، د. عبد الرحمن محمد مصيلحي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م.
- ٣٤- زهر البساتين من مواقف العلماء والربانيين، للشيخ سيد حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة، ط٣، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
- ٣٥- شباب الصحوة بين العطاء والفتور، لمجموعة من الدعاة، مقال مجلة البيان، الصادرة عن المنتدى الإسلامي، العدد (٢٦٦)، جمادى الآخر ١٤٢٧هـ = يوليو ٢٠٠٦م.
- ٣٦- العاطفة الإيمانية وأهميتها في الأعمال الإسلامية، د. محمد موسى الشريف، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.
- ٣٧- الأخوة أيها الإخوة، للشيخ محمد حسين يعقوب، مكتبة سوق الآخرة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.
- ٣٨- أدب الوعظ، للشيخ محمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.
- ٣٩- جواهر القرآن، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: الشيخ محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط١، ١٩٨٥م.

- ٤٠- العودة إلى القرآن لماذا وكيف؟، د. مجدي الهلالي، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ=٢٠٠٣م.
- ٤١- الجامع في شرح الأربعين النووية، د. محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م.
- ٤٢- مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة المقدسي، دار المنار، القاهرة، ١٩٩٨م.
- ٤٣- طريق المهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم، تحقيق: الشيخ عمر محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ=١٩٩٤م.
- ٤٤- صيد الخاطر، لابن الجوزي، تحقيق: د. عبد الرحمن البر، دار اليقين، المنصورة، ط٣، ١٤١٩هـ=١٩٩٨م.
- ٤٥- صفة الصفوة، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دار ابن خلدون، الإسكندرية، ط١، ١٤١٥هـ=١٩٩٤م.
- ٤٦- تلبس إبليس، لابن الجوزي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م.
- ٤٧- الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، ط١، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م.
- ٤٨- أسس العلم وضوابطه في السنة النبوية، د. فاروق حمادة، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٤٩- طرق تدريس اللغة العربية والتربية الإسلامية، د. أحمد الضوي سعد، د. محمد عبد الوهاب محمد، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٥هـ=٢٠٠٥م.
- ٥٠- طريق التعلم وأسباب فهم الدروس، للشيخ عبد الله بن جار الله، مكتبة مسيرة الإسلامية، العامرية، د. ت.
- ٥١- برنامج علمي للمتفهمين «ثمان قواعد ضرورية لكل مشتغل بطلب العلم والتفقه

- في دين الله»، د. أبو عاصم عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، دار الأرقم، برمنجهام، بريطانيا، ط ١، ١٤١٠هـ = ١٩٩٠م.
- ٥٢- مفاتيح الفقه في الدين، للشيخ مصطفى العدوي، مكتبة مكة، طنطا، ط ١، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
- ٥٣- منهاج طلب العلم «برنامج عملي في التأصيل العلمي»، للشيخ صالح بن محمد الأسمرى، اعتنى به: الشيخ محمد بن أحمد العصلاني، دار البيان الحديثة، الطائف، ط ٢، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- ٥٤- معالم في طريق طلب العلم، للشيخ عبد العزيز السّدحان، تقديم: سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، دار العاصمة، الرياض، ط ٣، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.
- ٥٥- منطلقات طالب العلم، للشيخ محمد حسين يعقوب، دار التقوى، القاهرة، ط ٤، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.
- ٥٦- كيف تطلب العلم؟ د. عائض القرني، الفرقان، الرياض، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٥٧- النّبذ في آداب طلب العلم، للشيخ حمدي إبراهيم العثماني، مكتبة ابن القيم، الكويت، ط ٣، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.
- ٥٨- نَيْل الأَرَب من أدب الطلب، للشيخ أحمد بن عبد العزيز الحمدان، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط ١، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- ٥٩- الطريق إلى العلم، للشيخ عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن عباس، سمبود، مصر، ط ١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٥م.
- ٦٠- النصيحة الوفيّة لطلاب العلوم الشرعية «منظومة ألفية حول العلم وطلبه وآداب الطلب وأحاسن الكتب»، للشيخ محمد عبد الحكيم القاضي، مع شرحه الموجز عليها، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط ٢، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م.

- ٦١- مراحل طلب العلم، للشيخ أبي عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة سلسبيل، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.
- ٦٢- أصح الكلام في سيرة خير الأنام: السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث دروس وعبر، د.علي محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
- ٦٣- ثقافة الداعية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١٣، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.
- ٦٤- صور مرفوضة احذرهما أخی الداعية، د. مجدي الهلالي، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م.
- ٦٥- إلى حامل الدعوة هل من نهوض بعد كَبُوة؟، للشيخ هشام بن عبد القادر آل عقدة، دار الصفوة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.
- ٦٦- ٣٠ طريقة لخدمة الدين، للشيخ رضا أحمد صمدي، دار الوطن، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ = ٢٠٠١م.
- ٦٧- معالم في أصول الدعوة، د. محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م.







الفهرست



## الفهرس

الموضوع	الصفحة
- إهداء.....	٣
- المقدمة.....	٥

### الفصل الأول

#### المشكلة الحقيقية لشباب الصحوة

- المشكلات العامة للشباب ..... ١٧
- مَنْ يُقَلِّبُ السُّكَّرَ؟ ..... ٣٣
- صناعة الشخصية الفعالة: ..... ٣٦
- صناعة الهدف ..... ٣٧

### الفصل الثاني

#### تخصّص تنفع وتؤثر

- ضرورة التخصص ..... ٤٥
- العصر النبوي والتخصص ..... ٥٠
- كيف أعرف تخصصي؟ ..... ٥٣
- الجوانب العشر في هدفك التخصصي ..... ٥٨

### الفصل الثالث

#### الفقه عمدة العلوم

- كلام ابن الجوزي عن الفقه ..... ٦٣
- فضل الفقه عند علماء السلف ..... ٦٧
- فضل الفقه عند المعاصرين ..... ٧٢

## الْفَيْضُ الْإِسْلَامِيُّ

## حقيقة الفقه

- أولاً: التعريف بالفقه: ..... ٨٣
- الفقه لغةً وشرعاً ..... ٨٣
- الفقه والإعجاز التشريعي ..... ٨٤
- ثمرة تعلم الفقه ..... ٨٥
- واضح علم الفقه ..... ٨٥
- على مَنْ يطلق لقب «فقيه»؟ ..... ٨٦
- ثانياً: تقسيمات الفقه: ..... ٨٧
- أ- تقسيم الفقه باعتبار أدلته: ..... ٨٧
- فقه معتمد على أدلة قطعية في ثبوتها ودالاتها ..... ٨٧
- فقه معتمد على أدلة ظنية ..... ٨٧
- ب- تقسيم الفقه باعتبار موضوعاته: ويتناول علاقات الإنسان الثلاث: ..... ٨٧
- علاقته بربه ..... ٨٨
- علاقته بنفسه ..... ٨٨
- علاقته بمجتمعه والمجتمعات الأخرى ..... ٨٨
- ج- تقسيم الفقه باعتبار حكمته: ..... ٩١
- أحكام معقولة المعنى ..... ٩١
- أحكام تعبدية ..... ٩٢
- ثالثاً: تاريخ الفقه: ..... ٩٤
- نشأة الفقه ..... ٩٤
- الأطوار التي مر بها الفقه الإسلامي: ..... ٩٤
- الطَّوْرُ الأوَّل: (عصر النبوة) ..... ٩٤
- الطَّوْرُ الثَّانِي: (عهد الصحابة) ..... ٩٦
- الطَّوْرُ الثَّالِث: (عهد التابعين) ..... ٩٨

- الطُّور الرابع: (عهد صغار التابعين وكبار تابعي التابعين) ..... ١٠٢
- الطُّور الخامس: (طور الاجتهاد وأئمة المذاهب) ..... ١٠٣
- الطُّور السادس: (طور العصر الحديث) ..... ١٠٦
- رابعًا: الفقه الحقيقي: ..... ١٠٧
- تحقيق المناط ..... ١٠٧
- الفقه التشريعي والفهم الشمولي ..... ١٠٩
- إدراك السنن والفقه الحضاري ..... ١١٠

### الفصل الخامس

#### كيف نطلب الفقه؟

- أولًا: التمهيد: ..... ١١٣
- ضرورة التمهيد ..... ١١٣
- فضل المذاهب الأربعة ..... ١١٥
- تحرير كلام الشوكاني في رفض التمهيد ..... ١١٦
- إذا تمذهبت فلا تتعصب ..... ١١٨
- الشيخ الألباني نصح بالتمهيد وذم التعصب ..... ١١٨
- هل التمهيد واجب؟ ..... ١١٩
- ضوابط اللامذهبية ..... ١٢٣
- ثانيًا: دراسة مدخل المذهب: ..... ١٢٥
- التصور العام للمذهب ..... ١٢٥
- المداخل المعاصرة ..... ١٢٥
- مثال: مدخل مذهب الحنابلة ..... ١٢٥
- مزايا الفقه الحنبلي ..... ١٢٩
- مصطلحات المذهب ..... ١٣٠
- ثالثًا: المنهجية والمرحلية في دراسة الفقه: ..... ١٣٢
- أهمية المنهجية ..... ١٣٢

- مراحل طلب الفقه: ..... ١٣٣
- مراحل طلب الفقه على المذهب الحنفي ..... ١٣٤
- مراحل طلب الفقه على المذهب المالكي ..... ١٣٥
- مراحل طلب الفقه على المذهب الشافعي ..... ١٣٧
- مراحل طلب الفقه على المذهب الحنبلي ..... ١٤٣
- تنبيهات مهمة ..... ١٤٦
- رابعًا: جمع المكتبة الفقهية: ..... ١٥٠
- كتب الفقه المذهبي ..... ١٥٠
- الكتب المتخصصة في أصول الفقه ..... ١٥٠
- كتب القواعد الفقهية ..... ١٥١
- كتب الفقه المستقلة ..... ١٥٢
- كتب الإجماع وكتب تدوين الخلاف الفقهي ..... ١٥٢
- كتب الفتاوى على سائر المذاهب ..... ١٥٣
- كتب الفقه المتخصص ..... ١٥٣
- الكتب التي تبحث الأحكام من خلال الأحاديث النبوية ..... ١٥٣
- الكتب التي تبحث في الأحكام المستنبطة من القرآن الكريم ..... ١٥٤
- الكتب التي تترجم للفقهاء ..... ١٥٤
- كتب الفنون الأخرى المتعلقة بالفقه من قريب أو بعيد ..... ١٥٥
- كتب مناهج البحث الفقهي ..... ١٥٥
- المجلات والدوريات والمؤتمرات وأبحاث الجامع الفقهية ولجان الفتاوى ..... ١٥٥
- الموسوعات الإلكترونية ومواقع الفقه على الشبكة العالمية ..... ١٥٦
- خامسًا: مفتاح التعامل مع المكتبة الفقهية: ويتم بثلاثة أمور: ..... ١٥٧
- ١- موضوع الكتاب ..... ١٥٧
- ٢- ارتباطه بغيره ..... ١٥٧
- ٣- اصطلاحاته ..... ١٥٧

- سادسًا: معرفة أنواع المصنفات: ..... ١٥٨
- المتون المختصرة ..... ١٥٨
- الشروح الموضحة للمتون المختصرة ..... ١٥٨
- الحواشي ..... ١٥٨
- كتب الخلاف في المذهب ..... ١٥٨
- كتب التصحيح والتنقيح ..... ١٥٨
- كتب المفردات ..... ١٥٨
- كتب الوفاق مع المذاهب الأخرى ..... ١٥٨
- سابعًا: العناية بالمختصرات: ..... ١٥٩
- هل الأفضل البدء بالمتون الفقهية المذهبية أم بكتب الحديث؟ ..... ١٦٠
- ثامنًا: تكوين الملكة الفقهية: ..... ١٦٢
- معنى الملكة الفقهية ..... ١٦٢
- طبيعة الملكة الفقهية ..... ١٦٣
- أنواع الملكة الفقهية ..... ١٦٤
- شروط تكوين الملكة الفقهية ..... ١٦٥
- كيف يمكن تنمية الملكة الفقهية؟ ..... ١٧١
- آفات الملكة الفقهية ..... ١٧٢
- كتب في الملكة الفقهية ننصح بها ..... ١٧٤
- تاسعًا: ملازمة الشيخ الفقيه: ..... ١٧٥
- فوائد التلقي عن الأشياخ ..... ١٧٦
- دور الشيخ مع التلميذ ..... ١٧٧
- اعتماد أصل التلقي بالمشافهة ..... ١٧٧
- عاشرًا: التحضير قبل الدرس ..... ١٧٩
- حادي عشر: المذاكرة بعد الدرس: ..... ١٨٠
- التأصيل للمذاكرة ..... ١٨٠

- ١٨١.....- المذاكرة نوعان
- ١٨٢.....- أفضل أوقات المذاكرة
- ١٨٤.....ثاني عشر: الصبر على طول الطريق
- ١٨٩.....ثالث عشر: العمل بالفقه
- ١٩٦.....رابع عشر: تعليم الفقه:
- ١٩٦.....- فليكن الفقهاء ربانيين
- ١٩٧.....- فؤائد طريقة التعليم أثناء التعلم
- ١٩٨.....- الورع الكاذب
- ٢٠١.....- تحقيق مسألة: هل ينهى عن المنكر من تلبس به؟
- ٢٠٥.....خامس عشر: كيفية تدريس الفقه لطلاب المدارس والمعاهد الدينية:
- ٢٠٥.....- الاكتشاف المبكر للفقيه
- ٢٠٥.....- أهداف تدريس الفقه
- ٢٠٧.....- مبادئ تراعى في تدريس الفقه
- ٢٠٨.....- طريقة تدريس الفقه

### الفصل السادس

#### كيف تحرر مسألة فقهية؟

- ٢١٣.....المرحلة الأولى: الجمع:
- ٢١٤.....- مثال: مسألة: وطء الحائض إذا طهرت قبل الغسل:
- ٢١٤.....أ- أدلة الكتاب والسنة
- ٢١٥.....ب- أقوال الصحابة وآثارهم فيها
- ٢١٦.....ج- أقوال السلف من التابعين ومن بعدهم
- ٢١٧.....د- أقوال أهل العلم واختلافهم في المسألة
- ٢١٩.....المرحلة الثانية: التدقيق والتنقيح «الفرز»:

- الآيات والقراءات ..... ٢١٩
- مثال ذلك: إثبات بعض الأشاعرة للتأويل عن السلف ..... ٢١٩
- الأحاديث النبوية ..... ٢١٩
- مثال ذلك: استخدام الحناء في الخضاب ..... ٢٢٠
- آثار الصحابة ..... ٢٢١
- مثال ذلك: جماع المُستحاضة ووطؤها ..... ٢٢١
- آثار التابعين ..... ٢٢٢
- مثال ذلك: الاعتكاف ساعة واشتراط الخروج في الاعتكاف ..... ٢٢٢
- أقوال أهل العلم ..... ٢٢٢
- المرحلة الثالثة: النظر في الأدلة ..... ٢٢٥
- المرحلة الرابعة: الترجيح والاختيار: ..... ٢٢٧
- ما يعين على الترجيح ..... ٢٢٧
- نصائح وطرق في تحقيق المسألة: ..... ٢٣٠
- أولاً: طريقة البطاقات في جمع الأدلة ..... ٢٣٠
- ثانياً: طريقة البحث والعمل ..... ٢٣٢
- ثالثاً: قصاصات الورق وتدوين الفوائد ..... ٢٣٣
- رابعاً: معرفة المسار الفقهي للمسألة: ..... ٢٣٤
- المصنفات المعتمدة في المذاهب الفقهية ..... ٢٣٤
- كتب الفقه المقارن ..... ٢٣٧
- كتب الشيخ الألباني ومميزاتها ..... ٢٣٨
- كتب آيات الأحكام وعموم كتب التفسير ..... ٢٣٩
- كتب معرفة الإجماع ..... ٢٤٠
- خلاصة الفصل: كلام الشيخ مصطفى العدوي وابن القيم ..... ٢٤١

## الفصل السابع

### ضوابط الدراسات الفقهية

- أولاً: ضوابط التيسير والتشديد: ..... ٢٤٩
- انقسام الناس في التيسير ..... ٢٤٩
- من الصور الواقعية العملية للتيسير ..... ٢٥٠
- ثانياً: عدم التسرع في إطلاق ألفاظ التحليل والتحریم ..... ٢٥٢
- ثالثاً: ترك التعمق والتنطع وتشقيق المسائل الوهمية أو البعيدة: ..... ٢٥٤
- صور التنطع والمغالاة ..... ٢٥٤
- كراهة السلف للمسائل التي لا يُحتاج إليها ليست على إطلاقها ..... ٢٥٦
- رابعاً: ضوابط الاجتهاد والتقليد: ..... ٢٥٨
- تصنيف الناس في هذا إلى طرفين ووسط ..... ٢٥٨
- الرأي الذي نرتضيه ونعتبره وسطاً ..... ٢٦٠
- خامساً: ضوابط تعليل الأحكام الشرعية: ..... ٢٦٥
- المحذورات التي يتورط فيها بعض الدعاة والفقهاء: ..... ٢٦٥
- المبالغة في تعليل العبادات ..... ٢٦٥
- التعليل بأمر غير جامع ولا مانع ..... ٢٦٥
- الاقتصار على التعليلات المادية ..... ٢٦٩
- سادساً: ضوابط الخلاف: ..... ٢٧٢
- ضرورة فقه الخلاف ..... ٢٧٢
- طريقة تناول الخلاف ودراسته ..... ٢٧٣

- ٢٧٥ ..... - احذر التعمق في قضايا الخلاف المفسد للأخوة
- ٢٧٧ ..... - أصول الخلاف
- ٢٧٩ ..... - ضوابط للفهم
- ٢٨١ ..... - كتب أسباب الخلاف
- ٢٨٢ ..... - سابعاً: ضوابط فقه النوازل:
- ٢٨٢ ..... - معنى النوازل وفقهها
- ٢٨٣ ..... - التأصيل لفقه النوازل
- ٢٨٥ ..... - المعالم التي تعين على موافقه الصواب في النوازل
- ٢٨٨ ..... - الدراسات والبحوث المعاصرة في فقه النوازل

## الفصل الثامن

### توجيهات ومقترحات

- ٢٩٥ ..... أولاً: توجيهات للمتفقيين:
- ٢٩٥ ..... ١ - احفظ القرآن أولاً
- ٢٩٨ ..... ٢ - التخلي عن آفات التفقه
- ٢٩٩ ..... ٣ - التحلي بصفات الربانيين
- ٣٠١ ..... ٤ - قطع العلائق
- ٣٠١ ..... ٥ - اطلب الفقه في زمن الشبية
- ٣٠٢ ..... ٦ - أحسن اختيار الفقيه
- ٣٠٢ ..... ٧ - ترتيب أحوال المبتدئ في الفقه
- ٣٠٣ ..... ٨ - استقبل محبي الفقه بالترحيب

- ٩- أصول كتب الأحكام الأمهات ..... ٣٠٤
- ١٠- إنا العلمُ الحفظ ..... ٣٠٤
- ١١- خذ من كل علمٍ بسبب ..... ٣٠٨
- ١٢- سليات الكتب الفقهية المعاصرة ..... ٣١٠
- ١٣- الثبت من حصول الإجماع ..... ٣١٠
- ١٤- تربية النفس على معرفة الله تعالى ..... ٣١١
- ١٥- مزج الفقه بالرقائق ..... ٣١١
- ١٦- يحصل الفقه بالترار ..... ٣١٤
- ١٧- صفاء بلا ابتداء ..... ٣١٤
- ١٨- شرط الاشتغال بالتصنيف أثناء التفقه ..... ٣١٦
- ١٩- محاذير وتوصيات للدعاة والفقهاء ..... ٣١٨
- ٢٠- الفقه أخو الحديث ..... ٣٢١
- ثانياً: مقترحات عملية لتطوير الفقه الإسلامي: ..... ٣٢٣
- ١- تقديم الحلول الإيجابية لما يجيّد ..... ٣٢٣
- ٢- الاهتمام بالبحوث التي تتصل بقضايا العصر وترتبط بمشكلات الحضارة ... ٣٢٤
- ٣- تنظيم مؤتمرات دورية ومستمرة لفقهاء الإسلام ..... ٣٢٤
- ٤- العمل على تنظيم موسوعة فقهية مشتركة ..... ٣٢٤
- ٥- الاستفادة من مجلة الأحكام العدلية ..... ٣٢٤
- ٦- العمل على تنظير الفقه الإسلامي ..... ٣٢٤
- ٧- الوصل بين الفقه والحديث ..... ٣٢٥
- ٨- الإخراج العلمي للكتب الفقهية ..... ٣٢٥
- ٩- نشر المخطوطات الفقهية ..... ٣٢٦

- الجوانب التي ترقى بالفقه: ..... ٣٢٦
- العناية بربط الأحكام بالعقائد ..... ٣٢٦
- الاهتمام بمسألة الترغيب والترهيب ..... ٣٢٧
- تلمس بعض الآثار والحكم والمقاصد الشرعية ..... ٣٢٨
- إبراز الجانب العملي في الإسلام ..... ٣٢٩

### الفصل التاسع

#### منظومة في الفقه وطلبه وآداب طلبه وأحاسن كتبه

- طريق التفقه ..... ٣٣٣
- علم الفقه وآداب الطلب ..... ٣٣٤
- أهم المصنفات في علوم الفقه ..... ٣٣٧
- جماع العدة في علوم الفقه ..... ٣٤٦
- الخاتمة ..... ٣٤٧
- المراجع ..... ٣٥١
- الفهرس ..... ٣٦١



## هذا الكتاب

لكل أمة صناعة، وصناعة أمتنا الرجال، وصناعة الفقيه واحدة من تلك الصناعات الثقيلة التي تحتاجها الأمة كحاجتها للماء والهواء؛ فمستجدات العصر لا تقف ولا تنتهي عند حد؛ فنحتاج إلى فقيه النوازل الذي تأصل على فقه السلف؛ ليوكب متغيرات العصر، وليثبت للعالمانيين والمتغربين وكل الأدمغة المستعمرة أن الشريعة الإسلامية قادرة على التجدد والاستمرار، وأن الفقه الإسلامي يملك في ذاته قوة التطور؛ عند تفعيله وإنزاله إلى أرض الواقع، ويوم أن كان الفقه قويًا فنيًا كانت الأمة في أوج مجدها وقمة حضارتها.

وهذا الكتاب أطلّ ليكون مشروعًا لإنتاج الفقيه للأمة، ودليلاً واضحًا للمسلمين في تربية أولادهم على اكتساب الملكة الفقهية، ومرشدًا عمليًا لطلبة الفقه الناهيين إلى كيفية طلب الفقه بمنهجية وأساس متين، ومعينًا لفقهاء النوازل الأفذاذ المجتهدين، ومقياسًا لحضانات الفقه في اكتشاف القدرات والمهارات الفقهية وتوجيهها نحو هذه الثغرة؛ للتخصص فيها والوقوف عليها.

كيف ننشئ هذا الفقيه ونربيه ونسقيه الفقه؛ ليشربه ويتشربه فيتذوقه ويعشقه؟ وما الخطوات العملية لإخراجه للأمة الإسلامية؟ وما المحاذير والعقبات التي تواجهنا وتواجهه عند سلوك هذا الطريق؟ وكيف نتخطاها بيسر وأمان؟ وما أقصر السبل وأسرعها في الوصول إلى مراتب الموقّعين عن رب العالمين؟ وما الثمرات التي تجنيها الأمة من الاهتمام بالفقهاء وتربيتهم بالإعداد والإمداد؟ وكيف نصنع هؤلاء الفقهاء ونعيد للمدارس الفقهية حياتها وقوتها؟ ... كل هذا وأكثر أجبنا عليه بحول الله وقوته في «صناعة الفقيه».

## كتب للمؤلف

- ١- تربية الطفل "حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية":  
الكتاب الحائز على الجائزة الأولى على نطاق الجمهورية والمعتمد للآباء  
ومعلمي الحضانات والكتاتيب القرآنية والمترجم للفرنسية والهولندية.
- ٢- دور الأم في تربية الطفل على العقيدة الإسلامية.
- ٣- تعليم التوحيد للأطفال والمبتدئين في (س، ج).
- ٤- الطفل وخطورة الجنس.
- ٥- مؤدب الأطفال (نثرًا وشعرًا).
- ٦- صناعة الفقيه.

## هذال الكتاب

نحسب أن شيوخ الدعوة - و الله حسيبهم - قد أدوا واجبهم و بذلوا مهجهم و ضحوا، و أذوا و صبروا حتى فتح الله على أيديهم و مكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم.

و نحن لا ننكر أن هناك من قادة الدعوة من أهملوا بعض الطاقات؛ فلم يسخرُوا الشباب للعمل و الدعوة، مع عدم إيجادهم برامج تستوعب الشباب؛ و هو الشيء الذي ولّد زهدًا عند كثير من الشباب فى العمل الدعوى.

و لكن الحق أن الشباب الذى من المفترض أن يكون عليهم واجب الانتشار الأكبر و التغيير الأوسع - للأسف الشديد - حركتهم هزيلة، تلمح فيها "الكساح الدعوى" و "البطالة الدعوية" !!

و ما لم يتحرك الشباب خاصة بتوجيهات الشيوخ و العلماء - الذين هم بمثابة المنظم للمسيرة، و المحرك للإيمان، و الباعثين للقيام - فسوف تأكلهم النار هم أول ما تأكل.

## الناشر



دار البيان للترجمة والتوزيع

25 ش معمل الألبان - أبو وافية

أمام مركز شباب الساحل

ت: 0166338690 - 0146759543

البريد الإلكتروني : [albayan\\_2009@yahoo.com](mailto:albayan_2009@yahoo.com)